جامعة الزاوية
إدارة الدراسات العليا والتدريب
كلية الآداب
قسم الدراسات الإسلامية
شعبة التفسير وعلوم الحديث

ابن حجر الهيتمي ومنهجه في الفتح المبين بشرح الأربعين

إعداد الطالب: عماد عبدالمجيد علي راشد

إشراف الدكتور: عبدالعاطي أبوالعيد الخذراوي

الدرجة العلمية: أستاذ

(2023م)

قدمت هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات الإجازة العالية الماجستير بتاريخ 2023/07/05م
الموافق 17/ ذو الحجة/1444هـ قسم الدراسات الإسلامية كلية الآداب جامعة الزاوية

قرار لجنة البحث للإجازة العالية (/) الدقيقة ( )

عملاً بقرار السيد: رئيس الجامعة رق(481)م لسنة(2023)ة الصادر بتاريخ 14 - 6- 2023 م
قامت اللجنة المشكلة بمناقشة الرسالة المقدمة من الطالب : عماد عبد المجيد علي راشد لنيل درجة الإجازة العالية "الماجستير" تخصص (دراسات إسلامية).

عنوانها:(ابن حجر الهيتمي ومنهجه في الفتح المبين بشرح الأربعين)

وتتكون اللجنة من الأساتذة :

1.د. عبد العاطي بلعيد الخذراوي	مشرفاً ومقرراً	جامعة الزاوية.
2 .د.جمعة سعيد غنيوة	عضواً	جامعة الزاوية.
3 .د.عبد السلام الهادي الازهري	عضواً	الاكاديمية الليبية .

وبعد مناقشة الرسالة على تمام الساعة (العاشرة صباحاً) من يوم الاربعاء الموافق 2023/7/5م بقاعة الدراسات العليا – جامعة الزاوية ، وتقويم مستواه العلمي والمنهج الذي أتبعه الباحث والمصادر والمراجع التي استخدمها في دراسته قررت اللجنة ما يلي :-

القـــرار

بعد إتمام الطالب: عماد عبد المجيد علي راشد ، لمتطلبات الدراسات العليا وامتحاناته وبمناقشة الرسالة وتقويمها تقرر: (يتم التعليم بأحد المستطيلات فقط لتحديد نوع القرار)

1.إجازتها بدون تعديلات ☐
2.إجازتها بتعديلات ☑ ويمنح الطالب فرصة للأخذ بالملاحظات خلال ستة أشهر من تاريخ المناقشة)
3.عدم إجازتها ☐ ويمنح الطالب فرصة أخرى للمناقشة خلال.....أشهر)

أسماء أعضاء اللجنة :	التوقيع بتاريخ المناقشة	التوقيع بعد الأخذ بالملاحظات - التاريخ
1 .د. عبد العاطي بلعيد الخذراوي	التوقيع /	التوقيع /.....
2.د. جمعة سعيد غنيوة	التوقيع /.....	التوقيع /.....
3. د. عبد السلام الهادي الازهري	التوقيع /	التوقيع /.....

منسق التخصص
أ.د.ناصر صدقي الهنقاري
التوقيع:.....

مدير مكتب الدراسات العليا بالكلية
أ. د. عائشة احمد حسن
التوقيع:.....

مدير إدارة الدراسات العليا والتدريب
د.يوسف شعبان المبروك
التوقيع:.....

صورة .
/ إدارة الدراسات العليا والتدريب.
/ الشؤون الإدارية والمالية .
/ منسق التخصص / الملف الشخصي للطالب .
2023/7 zainab

بِسْمِ اللهِ الرَّحمَنِ الرَّحيمِ

﴿وَقُل رَّبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾

الإهداء

أهدي هذا العمل إلى والدي ووالدتي، فقد وفّرا لي كلّ معونةٍ، ويسّرا لي الطرق والسُبل.

فبارَكَ الله فيهما، وجزاهما الخير والإحسان، وأطال الله في أعمارهما على الطاعة.

ابنكم عماد.

الشكر والتقدير

أشكره – سبحانه – وأُثني عليه على أن جعلنا من أهل العلم وخاصته، ويسّر لنا طريق طلبه.

وأتقدم بالشكر الجزيل لأساتذتي الفضلاء في مرحلتي (الليسانس والماجستير) لِما لهم من فضل في تدريس العلم، وتبسيط المادة العلمية، وفتح أفاق الدراسة والبحث.

كما أتقدّم بالشكر والتقدير للدكتور : عبد العاطي الخذراوي، الذي أشرف على هذه الرسالة، وما بذله من دعمٍ وتوجيه وإرشاد.

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي أنزل القرآن, وشرع الأحكام، وأقام الحجة ووضع الميزان، ليقوم الناس بالقسط، ويهتدي المسلمون بهدي الله وشرعه، ويتمسّكوا فيما يأتون ويذرون بدين الله وأمره، والصلاة والسلام على سيّد الأولين والآخرين، محمد بن عبد الله، أشرف المرسلين وإمام المتقين، المبعوث رحمةً للعالمين، وعلى آله وصحبه، ومن اهتدى بهديه إلى يوم الدين.

أمّا بعد.

فإن السنة النبوية لها المنزلة الرفيعة في نفوس المسلمين، إذ هي الأصل الثاني في التشريع الإسلامي، فهي مبينةٌ للقرآن الكريم وشارحة له، تُفصّل مجمله وتوضح مشكله، وتُقيّد مطلقه وتُخصص عامه، وتبسط ما فيه من إيجاز، وقد تستقل السنة النبوية بالتشريع في بعض الأحيان.

ولمنزلة السنة من التشريع، حرص السلف عليها كما يحرصون على القرآن، فحفظوها باللفظ والمعنى، وفهموها حقّ الفهم، وعملوا بموجب مقتضاها.

وقد تنوعت عنايتهم بها واختلفت، وذلك حسب الإمكانيات والوسائل المتوفرة في كلّ عصر، ولذا نلاحظ أنّهم يبذلون غاية الجهد في ذلك، بمختلف وسائل العناية بها، علماً وعملاً حفظاً وكتابةً وتصنيفاً وتأليفاً وشرحا.

أهمية الموضوع.

اختلفت تصانيف العلماء وتنوعت مناهجهم فمنها : الجوامع والسنن والمسانيد وغيرها.

وقد أفرد العلماء نوعاً خاصاً بالتأليف وهو ما يُطلق عليه (بالأربعينات) وهي نوع من كتب الحديث يُجمع فيه أربعون حديثا للنبي – صلى الله عليه وسلم –.

وتُعد الأربعينات من أشهر أصناف الكتب الحديثية وأكثرها تأليفاً وتنوعاً، وهي تُبرز تفنّنَ الأئمة المحدّثين وبراعتهم في عرض المادة العلمية وتجديدها.

ومن أشهر كتب الأربعينات كتاب (الأربعون في مباني الإسلام وقواعد الأحكام) المشهور (بالأربعين النووية) ويحتوي هذا الكتاب على أربعين حديثاً نبوياً جمعها الحافظ أبو زكرياء محيي الدين النووي وعلّل سبب جمعه لها بقوله : " ثم من العلماء من جمع الأربعين في أصول الدين، وبعضهم في الفروع، وبعضهم في الجهاد، وبعضهم في الزهد، وبعضهم في الأدب، وبعضهم في الخطب. وكلّها مقاصد صالحة – رضي الله عن قاصديها – وقد رأيتُ جمع أربعين أهمّ من هذا كلّه، وهي أربعون حديثاً مشتملة على جميع ذلك، وكلّ حديثٍ منها قاعدة عظيمة من قواعد الدين"[1]

وقد تولّى جمع من العلماء شرح هذا الكتاب، أولهم النووي نفسه، وابن دقيقِ العيد، وابنُ رجبٍ الحنبليّ وغيرهم.

ومن أشهر من تصدّى لهذا الكتاب بالشرح هو الإمام أحمد بن حجرِ الهيتمي، في كتابٍ سمّاه (الفتحُ المبين بشرح الأربعين) والناظر في هذا الكتاب يجد أنّ ابنَ حجرٍ أجاد فيه الإجادة الكُبرى، ومن ضمن ما تناول في هذا الكتاب : تعريفٌ بالرواة، وتبيينٌ للأحكام، وإعرابٌ لما يُشكِل، وتوضيح الغريب والمبهم وغيرها، ويقول ابن حجر مبيّناً الدافع وراء تأليف هذا الكتاب : " فإن "الأربعين" التي خرَّجها الشيخ الإمام، والصدِّيق الهمام، ومحرر مذهب الإمام الشافعي بلا دفاع، محيي الدين أبو زكريا يحيى بن شرف النواوي، قدس الله تعالى روحه، لما كانت أحاديثها من جوامع كلمه صلى الله عليه وسلم، المشتملة على أبلغ المعاني، وأحكم المباني، حتى وُصِف أكثرها بأن عليه مدار الإسلام، وابتناء أكثر الأحكام عليها.

كانت حقيقةً بأن يُعتنى بها حفظًا وتعليمًا، وتفهُّمًا وتفهيمًا.

---

(1) الأربعون النووية، النووي، ص 16-17.

فلذا عنَّ لي أن أكتب عليها شرحًا يعرِّف رواتَها، ويُبيِّن أحكامها، ويوضِّح غريبها، ويعرب مشكلها، ويشير إلى بعض ما يُستنبط منها من الأصول والفروع والآداب، مع إيثار الإيجاز ومجانبة الإطناب..."[2]

لذا كان حرياً بنا تتبّع منهج هذا الامام في هذا الكتاب.

إشكالية البحث.

إنّ التساؤل المطروح في هذا البحث : ما هي المنهجية والطريقة والمسلك الأمثل في فهم حديث رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وبيان معانيه، والكشف عن مقصوده ؟ وفي هذا البحث نحاول أن ندرس مسلكَ وطريقة عَلَم من أعلام الإسلام، برعَ في الحديث وشرحه، ألا وهو الإمام الحافظ الفقيه شهاب الدين أحمد بن محمد بن حجرٍ الهيتميّ الشافعيّ المتوفّى سنة (974 هـ) – رحمه الله تعالى -.

أسباب اختيار الموضوع.

ويمكن إجمال هذه الأسباب في الآتي:

1 – إنّ كتاب الفتح المبين بشرح الأربعين يُعدّ من الكتب المهمّة في هذا الباب؛ لما اشتمل عليه من فوائد عظيمة، وعلم غزير؛ لذا كان جديراً بالبحث.

2 – الاستفادة من خلال دراسة كتاب في شرح الحديث لعالِمٍ اشتُهر بالعلم وبرزّ فيه.

3 – خدمةً للسنّة المطهرة المشرّفة.

---

[2] الفتح المبين، ص : 67

أهداف الموضوع.

ونستطيع إجمال الأهداف في الآتي :

1 – بيانٌ لمنهج ابن حجر في كتابه (الفتح المبين بشرح الأربعين)، ومعرفة الطرق التي سار عليها في تصنيفه لهذا الكتاب.

2 – توضيح للجوانب والعلوم التي اشتمل عليها هذا الكتاب.

3 – إبراز وتعريفٌ بالإمام ابن حجرٍ الهيتمي، وتبيين لمكانته العلمية.

الدراسات السابقة.

بعد البحث والنظر لم أجد – في حدود علمي – من كتب عن منهج الإمام ابن حجرٍ الهيتمي في كتابه الفتح المبين بشرح الأربعين بعمومه، وإنما وجدت بحثاً مُصغّراً بعنوان: منهج ابن حجر الهيتمي في شرح الحديث، إعداد : روبي عليان صالحين، بحث تخرج لاستكمال مرحلة الليسانس، جامعة أنتساري،كلية أصول الدين والعلوم الإنسانية، قسم التفسير والحديث، أندونسيا، 2016م

ووجه الخلاف واضح، إذ إنّ الباحث الأندونيسي اقتصر بحثه على (شرح الحديث) ولم يستوفِ المادة العلمية حقها، أمّا ما أنا بصدده فتتبعٌ لمنهج ابنِ حجرٍ في كتابه من جوانب عدّة.

أمّا في ترجمته فقد وقفتُ على عناوين منها :

ـ ابن حجر الهيتمي المكي وجهوده في الكتابة التاريخية، للباحثة : لمياء أحمد عبد الله الشافعي، رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراة ، جامعة أم القرى، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، قسم الدراسات التاريخية والحضارية، المملكة العربية السعودية، 1996م.

_ الإمام ابن حجر الهيتمي وأثره في الفقه الشافعي، للباحث: أمجد رشيد محمد علي، رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير، الجامعة الأردنية، كلية الدراسات العليا، قسم الفقه وأصوله الأردن، 2000م.

المنهج المتبع في البحث.

وقد سلكت في هذا البحث : المنهج الوصفي الاستقرائي الاستدلالي.

هذا فيما يتعلق بالمنهج الكلي للبحث، أما بالنسبة للمنهج الشكلي فكان كما يأتي :

1 – تخريج الآيات القرآنية بذكر اسم السورة ورقم الآية.

2 – تخريج الأحاديث النبوية من كتب الحديث، ذاكراً الكتاب والباب ورقم الحديث، مع الجزء والصفحة، مع الحكم على الحديث من غير الصحيحين إن أمكن ذلك.

3 – في توثيق الهوامش ، أقوم بذكر الكتاب والمؤلّف، ومن بعده الجزء والصفحة، ومن ثمّ أذكر معلومات النشر كاملة في فهرس المصادر والمراجع.

4 – قد أستدل لبعض المسائل، وذلك بالرجوع إلى الكتب المختصة.

5 – التقديم للمباحث الموجودة في هذا البحث.

6 – الترجمة لأغلب الأعلام وذلك بالرجوع للكتب المختصة.

7 – شرح الألفاظ الغريبة، والعبارات الدقيقة، التي تحتاج إلى بيان وتوضيح.

8– جعلت فهارس عامة ، فهرساً للآيات، وفهرساً للأحاديث النبوية، وفهرساً للأعلام، وفهرساً للمصادر والمراجع، وفهرساً أخيراً للموضوعات.

وسيكون البحث بعنوان:(ابن حجرٍ الهيتمي ومنهجه في الفتح المبين بشرح الأربعين).

وسأقسم هذا البحث إلى مقدمة وثلاثة فصول وخاتمةٍ وفهارس علمية.

وهيكلية البحث على النحو الآتي :

المقدمة.

ستشتمل المقدمة على أهمية الموضوع، وإشكالية البحث، وأسباب اختيار الموضوع، والأهداف المرجوة منه، والدراسات السابقة, والمنهج الذي سأسير عليه.

الفصل الأول : حياة ابن حجر وآثاره العلمية.

المبحث الأول : حياة ابن حجرٍ الشخصية.

وفيه ثلاثة مطالب :

المطلب الأول : اسمه ونسبه.

المطلب الثاني : مولده.

المطلب الثالث : أُسرته.

المبحث الثاني : حياة ابن حجرٍ العلمية.

وفيه ستة مطالب.

المطلب الأول : نشأته العلمية ورحلاته.

المطلب الثاني : شيوخه.

المطلب الثالث : تلاميذه.

المطلب الرابع : عقيدته.

المطلب الخامس : ثناء العلماء عليه ومؤلّفاته.

المطلب السادس : وفاته.

المبحث الثالث: كتاب الفتح المبين بشرح الأربعين.

وفيه خمسة مطالب :

المطلب الأول : التعريف بالكتاب.

المطلب الثاني : التحقق من اسم الكتاب وتوثيق نسبته لابن حجر.

المطلب الثالث : سببُ تأليف الكتاب.

المطلب الرابع : طبعات الكتاب.

المطلب الخامس : مصادره في الكتاب.

الفصل الثاني : منهج ابن حجرٍ في الحديث.

المبحث الأول : منهجه في الترجمة للرواة.

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول : منهجه في ذكر الرواة من الصحابة.

المطلب الثاني : منهجه في ذكر الرواة من أصحاب الكتب الحديثية.

المطلب الثالث : منهجه في التعريف بالكتب.

المبحث الثاني : منهجه في المسائل الحديثية.

وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول : تعريفه بمصطلحات علم الحديث.

المطلب الثاني : تبيينٌ لقول الترمذي : " حديث حسن صحيح ".

المطلب الثالث : كيفية الاحتجاج من كتب السنة.

المطلب الرابع : الترجيحُ بين صحيحيّ البخاري ومسلم

المبحث الثالث : منهجه في شرح الحديث بالحديث وأقوال الصحابة والتابعين.

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول : منهجه في شرح الحديث بالحديث.

المطلب الثاني : منهجه في شرح الحديث بأقوال الصحابة.

المطلب الثالث : منهجه في شرح الحديث بأقوال التابعين

المبحث الرابع : منهجه في روايات الحديث وفوائده.

وفيه مطلبان:

المطلب الأول : منهجه في ذكر روايات الحديث.

المطلب الثاني : منهجه في ذكر الفوائد من الحديث.

الفصل الثالث: منهجه في بقية العلوم.

المبحث الأول : منهجه في الآيات وتفسيرها وذكر أسباب نزولها.

وفيه ثلاثة مطالب :

المطلب الأول : منهجه في إيراده للآيات.

المطلب الثاني : منهجه في التفسير.

المطلب الثالث : منهجه في ذكر أسباب النزول.

المبحث الثاني : منهجه في المسائل العَقدية.

وفيه ثلاثة مطالب :

المطلب الأول : التعريف بالإيمان.

المطلب الثاني : اختلاف أهل السنة في تكفير المخالفِ في العقائد.

المطلب الثالث : رؤية الله – سبحانه وتعالى – في الدنيا والآخرة.

المبحث الثالث : منهجه في المسائل والقواعد الأصولية والفقهية.

وفيه ثلاثة مطالب :

المطلب الأول : منهجه في المسائل الفقهية.

المطلب الثاني : منهجه في القواعد الأصولية.

المطلب الثالث : منهجه في القواعد الفقهية.

المبحث الرابع : منهجه في اللغة.

وفيه ثلاثة مطالب :

المطلب الأول : شرح الألفاظ لُغوياً.

المطلب الثاني : الإعراب.

المطلب الثالث : الشعر.

المبحث الخامس: منهجه في الآداب والزهديات.

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول : ما به صلاح القلب وفساده.

المطلب الثاني : دواء الغضب الدافع والرافع.

المطلب الثالث : الأمور الحاملة على الزهد.

الخاتمة.

وسأذكر في الخاتمة أهم النتائج التي توصلت إليها، وأُردفها ببعض التوصيات، وجعلت فهارس فنّيةٍ بحسبِ ما تقتضيه الحاجة.

ونسأل الله التوفيق والسداد، وآخر دعونا أنِ الحمد لله ربّ العالمين.

الفصل الأول : حياةُ ابن حجرٍ وآثاره العلمية.

ممّا لا شكّ فيه أنّ إظهار ترجمة العلماءِ ودراستها، هي من أهم الجوانب التي يمكن للباحث بحثها والغوص في جنباتها، وسيشمل هذا الفصل على ترجمةٍ للإمام ابن حجرٍ الهيتمي.

وهي مقسّمة على النحو الآتي :

المبحث الأول : حياة ابن حجرٍ الشخصية.

المبحث الثاني : حياة ابن حجرٍ العلمية.

المبحث الثالث : كتاب الفتح المبين بشرح الأربعين.

المبحث الأول : حياة ابن حجرٍ الشخصية.

وفيه ثلاثة مطالب :

المطلب الأول : اسمه ونسبه.

المطلب الثاني : مولده.

المطلب الثالث : أُسرته.

المطلب الأول : اسمه ونسبه.

هو شهَاب الدّين أَبُو الْعَبَّاس أَحْمد بن مُحَمَّد بن محمد بن عَليّ بن حجر الهيتمي السَّعدي الْأَنْصَارِيّ المكي الشافعي [1]، الإمام العلّامة والبحر الزاخر، تبحّر في علوم جمّة منها الفقه والحديث وغيرها.[2]

" والهَيَاتِمُ، كَأَنَّهُ جَمْعُ الهَيْتَمِ: قَرْيَةٌ بِمِصْرَ مِن أَعْمَالِ الغَرْبِيَّةِ، وإِنَّمَا جُمِعَتْ بِمَا حَوْلَهَا مِنَ القُرَى، وَفِي النِّسْبَةِ يُرَدُّ إِلَى المفْرَدِ، ومِنْ ذِلكَ الشِّهَابُ أَحْمَدُ بنُ مُحَمَّدِ بنِ عَلِيَّ بنِ حَجَر الهَيْتَمِيُّ، نَزِيلُ مَكَّةَ ".[3]

"وبنو سَعْدٍ من سُكّان الشَّرْقِيَّةِ الْإِقْلِيمِ الْمَشْهُورِ مِنْ أَقَالِيمِ مِصْرَ، وَالْمُسْتَفَاضُ أَنَّهُمْ مِنْ الْأَنْصَارِ، وَلَكِنْ امْتَنَعَ ابن حجرٍ مِنْ كِتَابَةِ الْأَنْصَارِيّ تَوَرُّعًا. سُمِّيَ جَدُّهُ بِحَجَرٍ ومَعَ شُهْرَتِهِ بَيْنَ قَوْمِهِ إلّا أنّه كَانَ مُلَازِمًا لِلصَّمْتِ لَا يَتَكَلَّمُ إلَّا لِضَرُورَةٍ، وَإِلَّا فَهُوَ مَشْغُولٌ عَنْ النَّاسِ بِمَا مَنَّ اللَّهُ عَلَيْهِ بِهِ. وأَصْلُ وَطَنِهِ سَلْمُنْتُ مِنْ بِلَادِ بَنِي حَرَامٍ الْآنَ ثُمَّ لَمَّا كَثُرَتْ الْفِتَنُ فِي تِلْكَ الْبِلَادِ انْتَقَلَ مِنْهَا إلَى الْغَرْبِيَّةِ فَسَكَنَ مَحَلَّةَ أَبِي الْهَيْتَمِ".[4]

ويُنسب أيضاً ابن حجرٍ إلى سَلمُنت : بالفتح ثمّ السكون، وضم الميم، وسكون النون، وتاء مثناة: موضع قرب عين شمس من نواحي مصر.[5]

---

(1) نسبة إلى مذهب الشافعي، وهو مُحَمَّدُ بنُ إِدْرِيْسَ بنِ العَبَّاسِ بنِ عُثْمَانَ الشَّافِعِيُّ، الإِمَامُ، عَالِمُ العَصْرِ، نَاصِرُ الحَدِيْثِ، فَقِيْهُ المِلَّةِ، تتلمذ على عدد من العلماء من أبرزهم الأمام مالك، ولع عدّة مؤلفات منها : (الرسالة) و (الأم) وغيرها، توفي سنة 204ه، ينظر : سير أعلام النبلاء، الذهبي (10 / 5 وما بعدها).

(2) ينظر : شذرات الذهب في أخبار من ذهب، لابن عماد الحنبليّ، (10 / 541 – 542).

(3) تاج العروس، الزّبيدي، (34 / 67) (مادة : هتم).

(4) مقدمة الفتاوى الفقهية، بقلم الفاكهي، (1 / 3).

(5) معجم البلدان، ياقوت الحموي (3 / 238).

المطلب الثاني : مولده.

وقد ولد الإمام ابن حجر في رجب سنة تسع وتسعمائة للهجرة، في محلّة أبي الهيتم من إقليم الغربية بمصر المنسوب إليها.[1]

وهذا ما قرّره تلميذه الفاكهي[2] في مقدمة كتاب (الفتاوى الفقهية).[3]

وقد أورد صاحب كتاب (الكواكب السائرة) أن مولده سنة إحدى عشرة وتسعمائة للهجرة.[4]

المطلب الثالث : أُسرته.

ممّا لا شكّ فيه أن ابنّ حجرٍ ولد ونشأ في عائلة لها صلة وثيقة بالعلم والعلماء، وارتباط قويٌ بهذا البَراح، حتى ومع وفاة والده المبكّرة، وهو ما زال صغيراً في السن، وقد كفله بعض أهل العلم من أصحابه[5]، وهذا يدل على أنّ والده كان على ارتباط واسع مع العلماء وحضور مجالسهم.

وهذا ينطبق أيضاً على جدّه الذي كان من أهل العلم والورع، ولزوم الصمت حتى لُقّب بالحجر، فقد جاء في كتاب (الفتاوى الفقهية) : " بِأَنَّهُ مِنْ أَكَابِرِ شُجْعَانِهِمْ وَأَبْطَالِ فُرْسَانِهَا كَانَ مُلَازِمًا لِلصَّمْتِ لَا يَتَكَلَّمُ إلَّا لِضَرُورَةٍ حَاقَّةٍ_ شديدة _ وَإِلَّا فَهُوَ مَشْغُولٌ عَنْ النَّاسِ بِمَا مَنَّ اللَّهُ عَلَيْهِ بِهِ فَلِذَلِكَ شَبَّهُوهُ بِحَجَرٍ مُلْقًى لَا يَنْطِقُ فَقَالُوا: حَجَرٌ ثُمَّ اُشْتُهِرَ بِذَلِكَ رَآهُ شَيْخُنَا

---

(1) ينظر : شذرات الذهب في أخبار من ذهب، لابن عماد الحنبليّ، (10 / 542). و البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، الشوكاني، (1 / 109).

(2) وستأتي ترجمته في ص : 20.

(3) (1 / 3).

(4) نجم الدين بن محمد الغزي، (3 / 102).

(5) النور السافر عن أخبار القرن العاشر، العيدروس، ص : 259.

وَقَدْ جَاوَزَ الْمِائَةَ وَالْعِشْرِينَ وَأَمِنَ الْخَرَفَ وَكَانَتْ لَهُ فِي هَذَا السِّنِّ عِبَادَاتٌ خَارِقَةٌ..... وَفِي سَنَةِ اثْنَتَيْنِ وَثَلَاثِينَ أَلْزَمَهُ شَيْخُهُ الشِّنَّاوِيُّ بِالتَّزَوُّجِ فَقَالَ لَا أَمْلِك شَيْئًا فَقَالَ هِيَ بِنْتُ أُخْتِي وَالْمَهْرُ مِنْ عِنْدِي فَزَوَّجَهُ بِهَا وَهِيَ بِنْتُ ابْنِ عَمِّهِ شَقِيق أَبِيهِ ".[1]

(1) الفاكهي، (1 / 3 - 4).

المبحث الثاني : حياة ابن حجرٍ العلمية.

وفيه ستة مطالب :

المطلب الأول : نشأته العلمية ورحلاته.

المطلب الثاني : شيوخه.

المطلب الثالث : تلاميذه.

المطلب الرابع : عقيدته.

المطلب الخامس : ثناء العلماء عليه ومؤلّفاته.

المطلب السادس : وفاته.

المطلب الأول : نشأته العلميّة ورحلاته.

أولاً: نشأته العلميّة.

ممّا لا شكّ فيه أن ابن حجر نشأ نشأةً علمية دقيقة، فقد مات أَبوهُ وَهُوَ صَغِير فكفله الإمامان: شمس الدّين بن أبي الحمائل[1] ،وشمس الدّين الشناوي[2] ثمَّ أَن الشَّمْس الشناوي نَقله من بَلَده محلّة أبي الهيتم إِلَى مقَام القطب[3] أَحْمد البدوي[4]، فقرأ هُنَالك مبادئ الْعُلُوم، ثمَّ نَقله فِي سنة أَربع وَعشْرين وَهُوَ فِي سنّ نَحْو الرابعة عشر سنة إِلَى الْجَامِع الْأَزْهَر، مُسلّما لَهُ إِلَى رجل صَالح من أهل العلم والتُقى، فحفظه حفظا بليغاً، وَأَقْرَأَهُ مَتْنَ الْمِنْهَاجِ وَغَيْرُهُ، وَجمعه بعلماء مصر مع صغر سنه، فَأخذ عَنْهُم وَكَانَ قد حفظ الْقُرْآن الْعَظِيم ، وقد تتلمذ على عدد من المشايخ –سنُفردهم في مطلبٍ خاصٍ كما سيأتي لاحقاً– وأُذِن لَهُ بالإفتاء والتدريس وعمره دون الْعشْرين، وبرع فِي عُلُوم كَثِيرَة منها : التَّفْسِير والْحَدِيث وَعلم الكلام وأصول الْفِقْه وفروعه، والفرائض والحساب والنحو وَالصرْف والمعاني وَالْبَيَان والمنطق والتصوف وغيرها، ومقروءاته كَثِيرَة لَا يُمكن تعدادها وَأما اجازات الْمَشَايِخ لَهُ فكثيرة جدا.[5]

ثانياً: رحلاته.

"وَقدم إِلَى مَكَّة فِي آخر سنة ثَلَاث وَثَلَاثِينَ، فحج وجاور بهَا فِي السّنة الَّتِي تَلِيهَا ثمَّ عَاد إِلَى مصر ثمَّ حج بعياله فِي آخر سنة سبع وَثَلَاثِينَ، ثمَّ حج سنة أَرْبَعِينَ وجاور من ذَلِك الْوَقْت بِمَكَّة المشرفة وَأقَام بهَا يؤلف ويفتي ويدرس، إِلَى أَن توفّي فَكَانَت مُدَّة اقامته بهَا ثَلَاثاً وَثَلَاثُينَ سنة".[6]

---

(1) وستأتي ترجمته في ص : 19 .

(2) محمد الشناوي الصالح العالم المربي المسلك العارف بالله تعالى، وكان من أهل الإنصاف، والأدب، وكان يقضي ليله ونهاره في عبادة الله تعالى، توفي سنة (932 ه)، ينظر : الكواكب السائرة بأعيان المائة العاشرة، نجم الدين بن محمد الغزي (1 / 97 – 98)

(3) وقد يسمى غوثا باعتبار التجاء الملهوف إليه، وهي درجة يصلها المريد عند المتصوفة. ينظر : التعريفات، الجرجاني ص : 177 – 178 .

(4) أحمد بن علي بن إبراهيم البدوي، أحد أقطاب المتصوفة، ومؤسس الطريقة البدوية في مصر، توفي سنة (675) ينظر : الطرق الصوفية في مصر، عامر النجار، ص : 102 وما بعدها.

(5) النور السافر عن أخبار القرن العاشر، العيدروس، ص: 259 – 260.

(6) المصدر السابق ص : 260.

وخلال هذه الرحلات والتنقلات أخذ عدداً من العلوم والكتب على مشائخ أجلّاء: كأخذه الكتب الستة على شيخه عبد الحق السنباطي، وقرأ النحو على الشيخ البدري والحطّابي، والصرف على الطبلاوي، والمعاني والبيان على المناوي، والمنطق على النور الطهوي، والفرائض على إمام وقته في هذا العلم الشمس عبد القادر الفَرضي ، والتصوّف على العبّادي، ولازم الإمام ناصر الدين اللقّاني مدّة فأخذ عنه شرح جمع الجوامع وغيرها.[1]

وقد لقي ابنُ حجرٍ من المصاعب والشدائد الشيء الكثير يقول مُخبراً عن هذا : " قَاسَيْت فِي الْجَامِعِ الْأَزْهَرِ مِنْ الْجُوعِ مَا لَا تَحْتَمِلهُ الْجِبِلَّة الْبَشَرِيَّة، لَوْلَا مَعُونَة الله وَتَوْفِيقه، بِحَيْثُ إنِّي جَلَسْت فِيهِ نَحْو أَرْبَع سِنِينَ مَا ذُقْت اللَّحْم، إلَّا فِي لَيْلَة دُعِينَا لِأَكْلٍ فَإِذَا هُوَ لَحْم يُوقَدُ عَلَيْهِ فَانْتَظَرْنَاهُ إلَى انْبِهَارِ اللَّيْل، ثُمَّ جِيءَ بِهِ فَإِذَا هُوَ يَابِس كَمَا هُوَ نِيءٌ، فَلَمْ أَسْتَطِعْ مِنْهُ لُقْمَة، وَقَاسَيْت أَيْضًا مِنْ الْإِيذَاء مِنْ بَعْض أَهْل الدُّرُوس الَّتِي كُنَّا نَحْضُرُهَا، مَا هُوَ أَشَدّ مِنْ ذَلِكَ الْجُوع... ".[2]

---

(1) ينظر : مقدمة الفتاوى الفقهية، بقلم الفاكهي، (1 / 3 - 4).

(2) المصدر السابق، (1 / 5).

المطلب الثاني: شيوخه.

وقد تتلمذ ابن حجرٍ على عدد من العلماء والمشايخ، كان لهم الأثر الكبير على حياته العلمية والتربوية، وأثّرت في تكوين شخصيته على جميع الأصعدة، ومن هؤلاء :

1 - زكريا الأنصاري.

زكريا بن محمد بن زكريا الشيخ الإمام زين الدين أبو يحي الأنصاري المصري، الأزهري، الشافعي، برع في سائر العلوم المتداولة، فقرأ القرآن العظيم ، والشاطبية، وتفقه بجماعة منهم شيخ الإسلام ابن حجر العسقلاني، وأُذِن له بالتدريس والإفتاء، وتتلمذ على يديه عددٌ منهم: الإمام شهاب الدين بن حجر الهيتمي الذي درس عليه ونهل من علمه وأدبه ، وغيرهم، ، وله عدّة مؤلفات منها : شرح الروض و شرح البهجة و المنهج وحاشية على شرح جمع الجوامع للمحلي وغيرها، وكانت وفاته رضي الله تعالى عنه يوم الأربعاء ثالث شهر في ذي القعدة سنة ست وعشرين وتسعمائة926هـ عن مائة وثلاث سنوات، وغُسّل في صبيحة يوم الخميس، وكُفّن وحمل ضحوة النهار ليصلى عليه بجامع الأزهر في محفل من قُضاة الإسلام، والعلماء...[1]

2 – عبد الحق السُنباطي.

هو الإمام المحدّث المسنِد شرف الدين عبد الحق بن محمد بن عبد الحق السنباطي، وعمّر فأخذ عنه الناس طبقة بعد طبقة. يروي بالإجازة عن عدد من العلماء منهم: الحافظ ابن حجر العسقلاني، والشرف يحي المناوي[2]، وغيرهم، ومات سنة 931هـ بمكة المكرمة.[3]

---

(1) ينظر : الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة، نجم الدين بن محمد الغزي، (1 / 198 وما بعدها).

(2) شرف الدين يحيى المناوي، لازم الشيخ ولي الدين العراقي، وتخرج به في الفقه والأصول، وسمع الحديث عليه وعلى غيره، وولي تدريس الشافعي وقضاء الديار المصري، وله تصانيف، منها شرح مختصر المزني، توفي سنة (871 ه) ينظر : حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة، السيوطي (1 / 445).

(3) ينظر : فهرس الفهارس، الكتّاني، (2 / 1000).

3 – الشمس بن أبي الحمائل.

هو شمس الدّين محمد السروي، المشهور بابن أبي الحمائل، العالم الكبير، والزاهد صاحب الكرامات، تتلمذ على يديه عدد منهم : الشناوي، وابن حجر الهيتمي، وغيرهم، وقد كان ابن أبي الحمائل من الذين تعهدوا بابن حجر بعد وفاة والده، فقد كان خير المعلّم والمربّي، ومات بمصر ودفن بزاويته سنة اثنتين وثلاثين وتسعمائة للهجرة 932هـ.[1]

4 – محمد الفرضي.

محمد بن عبد القادر الشيخ العلامة، شمس الدين المصري الشافعي الفرضي قيل عنه: "إنه أعلم أهل مصر بالحساب والفرائض" توفي في سنة خمس وأربعين وتسعمائة 945هـ.[2]

5– أحمد الرملي.

العالم العلاّمة الناقد الجهبذ شهاب الدين الرملي المنوفي، المصري الشافعي، وهو أحد الأجلاء من تلاميذ شيخ الإسلام القاضي زكريا الأنصاري، وكان مقدَّماً عنده حتى أذن له أن يُصلح في مؤلفاته في حياته وبعد مماته، وكتب شرحاً عظيماً على صفوة الزبد في الفقه، وانتهت إليه الرئاسة في العلوم الشرعية بمصر وكان جميع علماء مصر وصالحيهم حتى المجاذيب يعظمونه ويجلّونه، توفي رحمه الله تعالى في يوم الجمعة مستهلّ جمادى الآخرة سنة سبع وخمسين وتسعمائة 957هـ وصلوا عليه في الأزهر".[3]

---

(1) ينظر : شذرات الذهب في أخبار من ذهب، لابن عماد الحنبليّ، (10 / 259 – 260).
(2) ينظر : ينظر : الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة، نجم الدين بن محمد الغزي، (2 / 72 – 73).
(3) المصدر السابق (2 / 120 – 121).

المطلب الثالث : تلاميذه.

دأب ابن حجر على التدريس والتعليم، ورفع الجهل عن المسلمين بعمومهم، سواءً عندما كان بمصر في الأزهر الشريف، أو حتى عندما انتقل لمكة ودرّس في بيت الله الحرام، إذ تتلمذ على يديه ثلّة من العلماء، الذين كان لهم الأثر العلميُّ تأليفاً وتحقيقاً وتعليماً، ومن هؤلاء :

1 – عبد الرحمن العمودي.

وجيه الدّين عبد الرحمن بن عمر بن أحمد بن عثمان العمودي الشافعيّ، وَكَانَ من الْأَوْلِيَاء الصَّالِحِين، كثير الْعِبَادَة والاجتهاد، وكان مواظباً على الاعمال الصَّالِحَة مَعَ الِاشْتِغَال بالعلوم النافعة، وَمن مشايخه:الشَّيْخ الْحَافِظ شهَاب الدّين ابْن حجر الهيتمي، وَمن تصانيفه: حَاشِيَة على الإرشاد وَكَانَ أَرَادَ محوها فَمَنعه الشَّيْخ ابْن حجر من ذَلِك، وتوفي رحمه الله سنة سبع وَسِتِّينَ وتسْعمائَة (967) هـ.[1]

2 – أبو بكر السيفي.

"أبو بكر بن محمد بن عبد الله بن علي بن باعمرو السيفي، اليزني، الشافعي. مؤرخ من تلامذة ابن حجر الهيتمي. من آثاره: نفائس الدرر في ترجمة ابن حجر الهيتمي، كان حياً قبل 973هـ".[2]

3 – عبد القادر الفاكهي.

عبد القادر بن أحمد بن علي الفاكهي، المكي. عالم، فقيه، مشارك في بعض العلوم ومن تصانيفه الكثيرة والمفيدة: كتاب في زيارة النبي -صلّى الله عليه وسلم-، كتاب في فضائل شيخه ابن حجر الهيتمي، وَمَات سنة 989هـ تسع وَثَمَانِينَ وَتِسْعمِائَة.[3]

---

(1) ينظر :النور السافر عن أخبار القرن العاشر، العيدروس، ص: 237 – 238 .
(2) معجم المؤلفين، عمر كحالة، (3 / 73).
(3) ينظر : المصدر السابق (5 / 283).

4– أبو السعادات محمد الفاكهي.

مُحَمَّد بن أَحْمد بن عَليّ الفاكهي الْمَكِّيّ الْحَنْبَلِيّ، وَكَانَت لَهُ الْيَد الطُّولى فِي جَمِيع الْعُلُوم، وَأَنه قَرَأَ فِي الْمذَاهب الْأَرْبَعَة، وَمن شُيُوخه: شَيخ الْإِسْلَام ابْن حجر الهيتمي، وَيُقَال إِن الَّذين أَخذ عَنْهُم يزِيدُونَ على التسعين وأجازوه، ومقروءاته كَثِيرَة جدا لَا تَنْحَصِر، وَمن محفوظاته الأربعون النووية، وَالْمقنع فِي فقه الحنابلة وغيرها، توفي رحمه الله سنة اثْنَيْنِ وَتِسْعين وتسْعمائَة (992) هـ.[1]

5 – عبد الكريم القطبي.

عبد الكريم بن محب الدين بن أحمد بن محمد العدني، الهندي، الحنفي، المعروف بالقطبي (بهاء الدين، أبو الفضائل) مؤرخ، محدث، كَانَ اماما فَاضلا لَهُ اشْتِغَال تَامّ بِالْعلمِ، من مشايخه ابن حجر الهيتمي ، ومن مؤلفاته: شرحٌ على صحيح البخاري سماه: النهر الجاري على الجامع الصحيح للبخاري، لم يكمله، توفي بمكة سنة 1014 هـ.[2]

---

[1] ينظر : النور السافر عن أخبار القرن العاشر، العيدروس، ص: 363 – 364 .
[2] ينظر : خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر، محمد أمين الحموي، (3 / 8 – 9).

المطلب الرابع : عقيدته.

وقد كان الإمام ابن حجر – رحمه الله – معتقداً اعتقاد الأشاعرة[1]، مُتّبعاً الإمام أبي الحسن الأشعريَ[2] في ذلك.

وقد صرّح الإمام ابن حجرٍ بعقيدته في نهاية ثبت شيوخه إذ قال : " قال ذلك وكتبه فقير عفو ربّه وكرمه، الملتجيء إلي بيته وبلده وأمنه وحرمه، عياذاً بعفوه الواسع، خادم السنّة الغرّاء، والعلم الشريف، بحرم الله المعظّم المطهر، أحمد بن محمد بن محمد بن علي بن حجر السُّلَمُنتيّ أصلاً، والهيتمي مولداً، والأزهري مرباً ومنشأً، والصوفيَ[3] إرشاداً والجُنيديّ[4] اتباعاً وانقياداً، والأشعريّ اعتقاداً". [5]

---

(1) الأشاعرة جماعة من أهل السنة، لا يُخالفون إجماع العلماء الأربعة، لا يُعارضون آية من القرآن الكريم ولا الحديث الشريف، وما ثبت عن الصحابة ، تنسب الأشاعرة لأبي الحسن الأشعري، وتُعتبر منهجاً وسطاً بين دعاة العقل المطلق وبين الجامدين عند حدود النص وظاهره، رغم أنّهم قدموا النص على العقل، إلا أنهم جعلوا العقل مدخلاً في فهم النص، كما أشارت إليه آيات كثيرة التي وجهت إلى التعقل والتفكر والتدبّر، ومن كبار أيمتها : البيهقي والغزالي والنووي والعز بن عبد السلام وابن حجر العسقلاني وغيرهم، ينظر : الأشاعرة، فخري بصول ، ص : 1.

(2) علي بن إسماعيل بن إسحاق، أبو الحسن الأشعريّ البصريّ، إمَام الْمُتَكَلِّمين وناصر سنة سيد الْمُرْسلين والذاب عَن الدّين، يرجع نسبه إلى الصحابي : أبي موسى الأشعري، ولد في البصرة. وتلقى مذهب المعتزلة وتقدم فيهم ثم رجع وجاهر بخلافهم، مؤسس مذهب الأشاعرة. من مصنّفاته: (الإبانة عن أصول الديانة) و (الْفُصُول في الرَّد على الْمُلْحِدِينَ) (توفي 324ه) ينظر : طبقات الشافعية، تاج الدين السُبكي (3 / 347 وما بعدها).

(3) الصوفية من التصوف : وهو الصدقُ مع الله وحسنُ المعاملة مع الناس، فكلُّ من صدق مع الله تعالى وأحسن معاملة الخلق فهو صوفيٌّ. التعريفات الفقهية، محمد عميم البركتي، ص 57 – 58 .

(4) الجنيد بن محمد بن الجنيد، العالم الزاهد العابد، لقي خلقاً من العلماء، ودرس الفقه على أبي ثورٍ وكان يُفتي في حلقته بحضرته، وهو ابن عشرين سنة، توفي سنة 298ه، وقيل : 297. ينظر : صفة الصفوة، ابن الجوزي، (1 / 555 وما بعدها).

(5) ثبت الإمام ابن حجر الهيتمي، ابن حجر، ص : 506.

المطلب الخامس : ثناء العلماء عليه وآثاره العلمية.

الفرع الأول : ثناء العلماء عليه.

وقد أثنى على ابن حجر الكثير من العلماء منهم :

قال عنه تلميذه الفاكهي : " الْإِمَام الْعَالِم الْعَلَّامَة الْحَبْر الْبَحْر الْحُجَّة الْفَهَّامَة، مُفْتِي الْمُسْلِمِينَ صَدْر الْمُدَرِّسِينَ، بَقِيَّة الْمُجْتَهِدِينَ، بَرَكَة بِلَاد اللَّه الْأَمِين، أَحْمَدُ شِهَابُ الدِّينِ بْنُ حَجَرٍ الشَّافِعِيُّ".[1]

وقال عنه صاحب كتاب (النور السافر عن أخبار القرن العاشر) : " وَكَانَ بحراً فِي علم الفقه وتحقيقه، وَإِمَام الْحَرَمَيْنِ كَمَا أجمع على ذَلِك العارفون " [2]

وقال عنه الشوكاني[3] : " وبرع في جَمِيع الْعُلُوم خُصُوصا فقه الشافعي وصنّف التصانيف الْحَسَنَة".[4]

وقال عنه صاحب كتاب (الكواكب السائرة بأعيان المائة العاشرة) : " العلّامة شيخ الإسلام شهاب الدين ابن حجر الهيثمي، ثمّ المكي الشافعي مفتي مكة " [5]

وقال عنه الكتّاني : " ابن حجر الهيتمي المكي، الفقيه المحدّث الصوفي صاحب التآليف العديدة، التي عليها المدار عند الشافعية، في الحجاز واليمن وغيرهما".[6]

---

(1) مقدمة الفتاوى الفقهية، (1 / 2).
(2) العيدروس، ص : 258.
(3) محمد بن علي بن محمد الشوكاني، مفسر، محدث، فقيه، أصولي، مؤرخ، أديب، نحوي، منطقي، متكلم، حكيم، من تصانيفه الكثيرة: (البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع)و (إرشاد الفحول الى تحقيق الحق من علم الأصول،) وغيرها، توفّي سنة 1250 هـ، ينظر: معجم المؤلفين، عمر كحالة (11 / 53).
(4) البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، (1 / 109).
(5) نجم الدين بن محمد الغزي، (3 / 102).
(6) فهرس الفهارس، (1 / 337).

الفرع الثاني : آثاره العلمية.

وقد ألّف ابن حجر – رحمه الله – العديد من المؤلفات، وفي علوم متنوعة، ذكرها تلميذه السَّيفِي في كتابه (نفائس الدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر)[1] وقد عدّ واحداً ومئة مؤلَّف (101) ، نذكر بعضها على حسب العلوم منها :

في الحديث :

1 – "الفتح المبين في شرح الأربعين " للنووي.[2]

2 – " أشرف الوسائل إلى فهم الشمائل " للترمذي.[3]

3 – " الإفصاح عن أحاديث النكاح ".[4]

4 – " إتحاف أهل الإسلام بخصوصيات الصّيام ".[5]

وفي الفقه :

1 – "شرح الإرشاد "المسمّى " بالإمداد ".[6]

2 – " تحفة المحتاج بشرح المنهاج ".[7]

3 – " حاشية الإيضاح " المسمّاة " مِنَح الفتّاح بكشف حقائق الإيضاح ".[8]

4 – " مختصر الارشاد " لم يتمّ، وصل فيه إلى الاجتهاد.

---

(1) ص : 45 وما بعدها. وقد استفدت بالرجوع إلى طبعات الكتب التي ستُذكر، وتحقيقها والتعليق عليها، بتحقيق : أمجد رشيد لكتاب (نفائس الدرر).

(2) وسيأتي الكلام عنه مفصّلا في المبحث الذي يليه.

(3) طبع بتحقيق كمال العناني، بدار الكتب العلمية سنة 1998م.

(4) طُبع بتحقيق الشيخ محمد شكّور امرير المياديني، بدار عمّار بعمّان سنة 1986م.

(5) طُبع بتحقيق محمود النّواوي، بمكتبة النهضة الحديثة بمكة سنة 1960م، ثمّ بتحقيق مصطفى عبد القادر، بمؤسسة الكتب الثقافية ببيروت سنة 1990م.

(6) يقع في أربعة مجلدات ضخمة، منه أجزاء نسخ متفرقة بدار الكتب المصرية، ومكتبة الأحقاف بحضر موت، وقد حُققت أبواب من الكتاب في بعض الرسائل العلمية بالجامعة الإسلامية في المدينة المنورة.

(7) أشهر شروح المنهاج للنووي في القرن العاشر الهجري وما بعده، طُبع الكتاب مرّات، قديماً بحاشية العلّامة السيد عمر البصري في أربعة مجلّدات ضخمة، بالمطبعة الوهبية بمصر سنة 1282ه، ثمّ بحاشية تلميذه العلّامة ابن قاسم العبّادي وحدها، ثمّ بحاشيتيّ ابن قاسم العبّادي وعبد الحميد الشّرواني، بالمطبعة الميمنية بمصر سنة 1315ه وغيرها.

(8) وضعها على " الإيضاح في المناسك " للنووي، طُبعت بالمطبعة الميمنية بمصر سنة 1323ه، ثمّ بالمطبعة الجمالية بمصر سنة 1329ه، ونشرتها المكتبة السلفية بالمدينة المنورة سنة 1975م.

5 – " الفتاوى الفقهية الكبرى".[1]

6- "المنهج القويم بشرح مسائل التعليم"[2]

وفي العقيدة :

1 – "الزواجر عن اقتراف الكبائر" بلغ فيه أربعمئة ونيّفاً وستين كبيرة.[3]

2 – " الصواعق المحرقة لإخوان الضلال والابتداع والزندقة " .[4]

3- " تطهير اللسان والجَنان عن الخوض والتفوّه بثَلب معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه".[5]

وفي الآداب والسلوك وفضائل الأعمال :

1 - " تطهير العَيبة عن دنس الغِيبة ".[6]

2 – "مؤلَّف في آداب العيادة " لقّبه " الإفادة لما جاء في المرض والعيادة".[7]

3- " أسنى المطالب في صلة الأقارب ".[8]

4- " تحرير المقال في آداب وأحكام تتعلق بمُؤدّبي الأطفال ".[9]

وفي اللغة:

1 - " شرح ألفية ابن مالك " لكنّ الموجود منه غير تام.

2 – " منظومة الآجروميّة " لكنها لم تتم.

---

(1) طُبع بتحقيق : عبد اللطيف عبد الرحمن، بدار الكتب العلمية، لبنان.
(2) طُبع بتحقيق : قصي محمد نورس الحلّاق، بدار المنهاج، جدة، سنة 2006م.
(3) طُبع قديماً بالمطبعة الأزهرية المصرية، سنة 1325ه، وبهامشه كتاب " كف الرعاع " ثمّ طبع مرّات منها : بتحقيق محمد خير طعمة وخليل شيحا، بدار المعرفة سنة 1998م.
(4) طُبع بتحقيق الشيخ عبد الوهاب عبد اللطيف، بمكتبة القاهرة. ثمّ بتحقيق عبد الرحمن التركي وكامل الخرّاط ، بمؤسسة الرسالة سنة 1997م.
(5) طُبع بتحقيق الشيخ عبد الوهاب عبد اللطيف، بمكتبة القاهرة
(6) طُبع بتحقيق يُسري عبد الغني، بدار الكتب العلمية سنة 1988م.
(7) طُبع أولاً بدار الصحابة سنة 1411ه، ثمّ بتحقيق عبد الله نذير، بدار ابن حزم سنة 1413ه.
(8) طُبع بتحقيق محمد الحبيب الهيلة، مركز الملك فيصل، سنة 1999م، ثمّ طُبع بدار الكتب العلمية سنة 2003م.
(9) طُبع بتحقيق محمد الدبس، بدار ابن كثير، سنة 1987م.

وفي التاريخ والتراجم :

1 – " مختصر تاريخ الخلفاء " للسيوطي.[1]

وفي التصوف :

1 – " التعرّف في الأصلين والتصوف " [2].

2 – " مؤلفان في مشيخته وتصوّفه وأسانيده ".[3]

المطلب السادس: وفاته.

توفي رحمه الله سنة أَربع وَسبعين وتسْعمائَة (٩٧٤) هـ بِمَكَّة وَدفن بها.[4]

وقيل : إنه مَاتَ في سنة ٩٧٣ ثَلَاث وَسبعين وَتِسْعمِائَة للهجرة.[5]

وقد رجّح الكتاني[6] أنّه توفي سنة أَربع وَسبعين وتسْعمائَة، ودحض غيرها من الأقوال.[7]

---

(1) منه نسخة خطّية بمكتبة الأحقاف بتريم، رقم : (2607).

(2) طُبع قديماً مع شرحه " التلطف " للإمام ابن علّان بمطبعة الترقّي الماجدية العثمانية بمكة، سنة 1330ه، وطُبع حديثاً بمركز الجيلاني، إسطنبول، سنة 2020م.

(3) صغير ووسط، أمّا الوسط فقد حققه أمجد رشيد، عن أربعة أصول خطّية، ونشر بدار الفتح للدراسات والنشر بعمّان.

(4) ينظر : النور السافر عن أخبار القرن العاشر، العيدروس، ص : 259.

(5) ينظر : البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن العاشر، الشوكاني، (1 / 109).

(6) محمد عبد الحيّ بن عبد الكبير المعروف بعبد الحيّ الكتاني: عالمٌ بالحديث ورجاله، مغربي، ولد وتعلّم بفاس، وكان جمّاعة للكتب، ذخرت خزانته بالنفائس ، له تآليف منها : (فهرس الفهارس) مجلدان و (اختصار الشمائل) المتوفى سنة (1382ه) ينظر : الأعلام، الزركلي (6 / 187 – 188).

(7) ينظر : فهرس الفهارس، الكتاني (1 / 338).

المبحث الثالث : كتاب الفتح المبين بشرح الأربعين.

وفيه خمسة مطالب :

المطلب الأول : التعريف بالكتاب.

المطلب الثاني : التحقق من اسم الكتاب وتوثيق نسبته لابن حجر.

المطلب الثالث : سببُ تأليف الكتاب.

المطلب الرابع : طبعات الكتاب.

المطلب الخامس : مصادره في الكتاب.

المطلب الأول : التعريف بالكتاب.

إنّ كتاب الفتح المبين بشرح الأربعين يُعدّ من الكُتب المهمّة في بابه، فهو كتاب عظيم القدر، جليلُ النفع والأثر، وقد امتاز هذا الكتاب بمزايا عدّة جعلت أهل العلم يتلقونه بالقبول، وبالغ الاهتمام، حتى اشتُهِرَ وذاع صيته بين أهل العلم.

وذكر فيه ابنُ حجرٍ العديد من الفوائد والأسرار، مُتّبعاً منهج الوسط فيه، مُبتعداً عن التطويل الممل، والاختصار المخل.

وتضمن هذا الكتاب أموراً منها : التعريف بالرواة، وتبيين للأحكام، وإيضاح للغريب والمفردات، إضافةً إلى الأصول والفروع وغيرها.

المطلب الثاني: التحقق من اسم الكتاب وتوثيق نسبته للإمام ابن حجر.

أمّا اسم الكتاب فقد صرّح به الإمام ابن حجرٍ نفسه فقال: " والله أسأل أن ينفع به، وأن يبلغني كل مأمولٍ بسببه؛ إنه بكل خيرٍ كفيل، وهو حسبي ونعم الوكيل، وسميته: "الفتح المبين بشرح الأربعين".[1]

وأمّا نسبة الكتاب فهو صحيح النسبة لابن حجر ولأدلةٍ منها :

ـ قول ابن حجر الآنفُ الذكر : " وسمّيته : " الفتح المبين بشرح الأربعين ".[2]

ـ نسبَ الكتاب عدداً ممن ترجم لابن حجرٍ منهم:

ـ العيدروس[3] في (النور السافر عن أخبار القرن العاشر) قال :" وَمن مؤلفاته شرح الأربعين النواوية" .[4]

ـ و ابن عماد الحنبلي[5] في (شذرات الذهب في أخبار من ذهب) ذكر أنّ من كتبه "شرح الأربعين النواوية".[6]

ـ وذكر الكتّاني أنّ له شرح الأربعين حديثاً النووية.[7]

---

(1) الفتح المبين بشرح الأربعين، ص : 68.

(2) المصدر السابق.

(3) عبد الْقَادِر بن شيخ عبد الله العيدروس، الملقب محيي الدّين، الشَّيْخ الإمَام أَبُو بكر اليمني الحضرمي الْهِنْدِيّ أحد أكَابِر عُلَمَاء الحضارمة، من كتبه: (النور السافر عن أخبار القرن العاشر) و (الحدائق الخضرة في سيرة النبي وأصحابه العشرة) توفي سنة : 1038 هـ، ينظر : خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر، محمد أمين الدمشقي (2 / 440 وما بعدها).

(4) ص : 262. ونجد أن البعض يثبت الألف في (النواوي) كما عند العيدروس، وابن عماد الحنبلي وغيرهم، والبعض لا يثبتها كما فعل السيفي وغيره.

(5) عبد الحي بن احمد بن محمد بن العماد العكري، الدمشقي، الصالحي، الحنبلي، المعروف بابن العماد (ابو الفلاح) مؤرخ، فقيه، أديب، من تصانيفه: (شذرات الذهب في اخبار من ذهب) و (شرح البديعية لابن حجة الحموي)، معجم المؤلفين، عمر كحالة، (5 / 107).

(6) (10 / 543).

(7) فهرس الفهارس، (1 / 339).

المطلب الثالث : سبب تأليف الكتاب.

فقد بيّن ابن حجرٍ ـ رحمه الله ـ في مقدمة كتابه سبب تأليفه فقال : " فإن "الأربعين" التي خرَّجها الشيخ الإمام، ومحرر مذهب الإمام الشافعي بلا دفاع، محيي الدين أبو زكريا يحيى بن شرف النواوي، لما كانت أحاديثها من جوامع كلمه صلى الله عليه وسلم، المشتملة على أبلغ المعاني، وأحكم المباني، حتى وُصِف أكثرها بأن عليه مدار الإسلام، وابتناء أكثر الأحكام، كانت حقيقةً بأن يُعتنى بها حفظًا وتعليمًا، وتفهُّمًا وتفهيمًا.

فلذا عنَّ[1] في أن أكتب عليها شرحًا يعرِّف رواتَها، ويُبيِّن أحكامها، ويوضِّح غريبها، ويعرب مشكلها، ويشير إلى بعض ما يُستنبط منها من الأصول والفروع والآداب، مع إيثار الإيجاز ومجانبة الإطناب".[2]

(1) عنّ له كذا يعِنُّ بضم العين وكسرها، أي : عرض واعترض، مختار الصحاح، الرازي،ص:404 (مادة : عنن).
(2) الفتح المبين بشرح الأربعين، ص : 68 – 69 .

المطلب الرابع : طبعات الكتاب .

فقد اعتنى العلماء بهذا الكتاب اعتناءً كبيراً، وطُبِعَ مرّات عديدة، تختلف من دار نشرٍ لأخرى ومن هذه الطبعات :

1_ طبعة دار الكتب العربية بلبنان، مع حاشية المدابغيّ، اعتنى بها وخرّج أحاديثها : محمد حسن إسماعيل.

2_ طبعة مكتبة فيّاض بمصر، تحقيق : عادل أحمد إبراهيم.

3_ ولعلّ من أفضل الطبعات خدمةً وعنايةً، هي طبعة دار المنهاج بجدّة؛ فقد اعتمدت في إخراج هذا الكتاب على ثلاث عشرة نسخةٍ خطّية.

وقد اعتنى به كلّاً من :

أحمد جاسم محمد المحمّد.

قصيّ محمد نورس الحلّاق.

أبو حمزة أنور بن أبي بكر الشيخي الداغستاني.

وقد خرجت الطبعة الأولى سنة 1428هـ – 2008م.

المطلب الخامس : مصادره في الكتاب.

اعتمد ابن حجر في تأليفه لهذا الكتاب على مصادر من الموروث الإسلاميّ، رجع إليها، واستنار بها في طريقه، وهذا دأب العلماء المؤلفين والمحققين.

إلّا أنّه يجب التنبيه على أنّ الإمام ابن حجر كان عالماً ناقداً ونجد أنّه في طرحه لكثيرٍ من هذه المسائل ، لا نرى عزواً في المسألة المطروحة، وإنّما عرضه للمسألة وتحقيقه فيها ، أيّ أنّه يرجع إلى كتب أهل العلم إجمالاً، ومن ثمّ يصوغ المسألة بأسلوبه ولا يعزو وهذا كثير في كتابه.

وكان يتعامل مع هذه المصادر على النحو الآتي :

ـ يعزو بالنقل الحرفي دون ذكر الكتاب، ومثاله عند شرحه للحديث (الخامس – إنكار البدع المذمومة) عَنْ أُمِّ المؤْمِنِينَ أُمِّ عَبْدِ اللَّهِ عَائِشَةَ[1] رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ"[2] وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: "مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ"[3].

وفي حديثه عن البدع أورد قول أبي شامة[4] فقال :" قال الإمام أبو شامة شيخ المصنف رحمهما الله تعالى: "ومِن أحسن ما ابتُدع في زماننا ما يفعل كل عامٍ في اليوم الموافق ليوم مولده صلى الله عليه وسلم من الصدقات، والمعروف، وإظهار الزينة والسرور؛ فإن ذلك مع ما فيه من الإحسان إلى الفقراء مشعرٌ بمحبته صلى الله عليه وسلم، وتعظيمه، وجلالته في

---

(1) عائشة بنت أبي بكر الصديق، زوج النَّبِيّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وأمها أم رومان بنت عامر بْن عويمر، تزوجها رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بمكة قبل الهجرة بسنتين، وهي بنت ست سنين، وقيل: بنت سبع. وابتني بها بالمدينة، وهي ابنة تسع، لم ينكح صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بكرًا غيرها، واستأذنت رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الكنية فَقَالَ لَهَا: اكتنى بابنك عَبْد اللهِ بْن الزُّبَيْر يعني ابْن أختها، كانت عائشة أفقه الناس، وأعلم الناس، وأحسن الناس رأيًا فِي العامة، توفيت سنة (57ه) ينظر : الاستيعاب في معرفة الأصحاب، ابن عبد البر (4 / 1881 وما بعدها).

(2) أخرجه البخاري، كتاب: الصلح، باب : إِذَا اصْطَلَحُوا عَلَى صُلْحِ جَوْرٍ فَالصُّلْحُ مَرْدُودٌ، رقم : 2697 (3 / 184) ومسلم كتاب : الأقضية، باب : نقض الأحكام الباطلة ورد محدثات الأمور، رقم : 1718 (3 / 1343).

(3) كتاب : الأقضية، باب : نقض الأحكام الباطلة ورد محدثات الأمور، رقم : 1718 (3 / 1343).

(4) عبد الرَّحْمَن بن إسْمَاعِيل بن إبْرَاهِيم بن عُثْمَان الشَّيْخ الإمَام المفنن شهَاب الدّين الْمَقْدِسِي الدِّمَشْقِي أَبُو شامة، وَأَبُو شامة لقب عَلَيْهِ، كَانَ أحد الْأَئِمَّة الكبار، وبرع فِي فنون الْعلم وَقيل بلغ رُتْبَة الِاجْتِهَاد، من تصانيفه : (كتاب الروضتين فِي أَخْبَار الدولتين النورية والصلاحية) و (ضوء الساري إِلَى معرفَة رؤية الْبَارِي) و (والباعث على إنْكَار الْبدع والحوادث) توفي سنة (665 ه) ينظر : طبقات الشافعية الكبرى، السبكي (8 / 165 وما بعدها).

قلب فاعل ذلك، وشكرِ الله سبحانه وتعالى على ما منَّ به من إيجاد رسوله صلى الله عليه وسلم، الذي أرسله رحمة للعالمين صلى الله عليه وسلم".[1]

ـ يعزو بالنقل تلخيصاً دون ذكر الكتاب، ومثاله عند شرح الحديث (الثاني – مراتب الدين : الإسلام والإيمان والإحسان) عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَيْضًا قَالَ": بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ إِذْ طَلَعَ عَلَيْنَا رَجُلٌ شَدِيدُ بَيَاضِ الثِّيَابِ، شَدِيدُ سَوَادِ الشَّعْرِ" الحديث [2].

وفي حديثه عن الإيمان ما بين الزيادة والنقص أورد قول النووي[3] فقال :" قال المصنف ـ النووي – رحمه الله تعالى: "قال محققو أصحابنا المتكلمين: نفس التصديق لا يقبلهما، والإيمان الشرعي يقبلهما بزيادة ثمراته، وهي الأعمال ونقصها، قالوا: وفي هذا توفيقٌ بين ظواهر النصوص التي جاءت بالزيادة واللغة، وهو وإن كان ظاهرًا حسنًا فالأظهر –والله أعلم–: أن نفس التصديق يزيد بكثرة النظر وتظاهر الأدلة ؛ إذ لا يمكن إنكار أن إيمان الصديقين أقوى من إيمان نحو المؤلفة، ومن ثَمَّ قال البخاري: عن ابن أبي مُليكة: "أدركت ثلاثين صحابيًا كلهم يخاف النفاق على نفسه، ما منهم من أحدٍ يقول: إن إيمانه على إيمان جبريل وميكائيل"[4] انتهى ملخصًا".[5]

ـ يعزو بالنقل تلخيصا بذكر الكتاب دون صاحبه، ومثاله عند شرح الحديث (الثاني – مراتب الدين : الإسلام والإيمان والإحسان) عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَيْضًا قَالَ": بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ إِذْ طَلَعَ عَلَيْنَا رَجُلٌ شَدِيدُ بَيَاضِ الثِّيَابِ، شَدِيدُ سَوَادِ الشَّعْرِ" الحديث.

---

(1) الفتح المبين بشرح الأربعين، ص : 224، والباعث على إنكار البدع والحوادث، ص : 23 – 24 .

(2) وسيأتي بتمامه وتخريجه، ص : 90.

(3) يحيى بن شرف النووي، الشَّيْخ الإمَام الْعَلامَة محيي الدّين أَبُو زَكَرِيَّا شيخ الإسْلَام أستاذ الْمُتَأَخِّرين وَحجَّة الله على اللاحقين والداعي إِلَى سَبِيل السالفين، نسبته إلى نوى (من قرى حوران، بسورية) له تصانيف عديدة منها : (روضة الطالبين وعمد المفتين) و (المجموع شرح المهذب) و (التبيان في آداب حامل القرآن) و (الأذكار) و(الأربعون النووية)، توفي سنة (676ه) ينظر : طبقات الشافعية الكبرى ، السبكي (8 / 395 وما بعدها).

(4) أخرجه البخاري، كتاب : الإيمان، باب : خوف المؤمن من أن يُحبط عمله وهو لا يشعر (1 / 18).

(5) الفتح المبين بشرح الأربعين، ص : 170 – 171 ، وينظر : شرح صحيح مسلم للنووي ، ص : 148 – 149.

وفي طرحه لمسألة قول : " أنا مؤمن " أو " أنا مؤمن إن شاء الله " قال : وفي (شرح مسلم): "عن أكثر أصحابنا المتكلمين: لا يقول: أنا مؤمنٌ مقتصرًا عليه، بل يضم إليه: "إن شاء الله تعالى"، وعن الأوزاعي وغيره: التخيير، وهو حسنٌ صحيحٌ؛ إذ مَنْ أطلق نَظَرَ إلى أنه جازمٌ في الحال، ومَنْ قال: إن شاء الله. . إما للتبرك، أو للجهل بالخاتمة، والكافر في التقييد بـ "إن شاء الله" كالمسلم" انتهى ملخصا".[1]

ـ إيراده للمسائل دون عزو، وهذا كثير في الكتاب كما أسلفنا، ووردت أمثلة لهذا النوع في مواطن من البحث، ينظر ص : 83 – 97 – 98 .

ـ وقد يحيل على كتبه لاستكمال المسألة، كما أحال لكتابه (الصواعق المحرقة لإخوان الشياطين أهل الضلالة والابتداع والزندقة) لاستكمال ترجمة عمر بن الخطاب – رضي الله عنه -ينظر ص : 40.

ومن الأمور التي يجب التنبيه عليها : أنّه يعتمد اعتماداً كبيراً على المرويات الحديثية، سواءً كان هذا من أقوال النبيّ – صلى الله عليه وسلم – أو أقوال الصحابة أو التابعين.

ومن أهم المصادر التي اعتمد عليها :

أولا : كتب الحديث.

1 – موطأ مالك.

2- مسند أحمد.

3- صحيح البخاري.

4- الأدب المفرد للبخاري.

5- صحيح مسلم.

---

(1) الفتح المبين ص : 174 ، وينظر شرح مسلم للنووي (1 / 150).

6- سنن ابن ماجه.

7- سنن أبي داود.

8- سنن الترمذي .

10- مسند البزّار.

11 – سنن النسائي.

12- المعجم الكبير الطبراني.

13- مستدرك الحاكم.

ثانياً: كتب شروح الحديث :

1 – شرح الشمائل للترمذي .

2 – معالم السنن شرح سنن أبي داود، للخطّابي.

3 – التمهيد لابن عبد البرّ.

4 – إكمال المعلّم بفوائد صحيح مسلم، للقاضي عياض.

5 – عارضة الأحوذيّ بشرح سنن الترمذي.

6 - صيانة صحيح مسلم لابن الصلاح.

7 – شرح صحيح مسلم للنووي، وقد أكثر النقل من هذا الكتاب.

8 – المفهم لِما أشكل من تلخيص كتاب مسلم.

ثالثا: التفسير والفقه.

1 – تفسير ابن أبي حاتم .

2 – المحرر الوجيز لابن عطية.

3 – المجموع شرح المهذب للنووي.

4- روضة الطالبين للنووي.

رابعاً: العقيدة والتصوف.

1- الباعث على إنكار البدع والحوادث، لأبي شامة.

2 – الرسالة القشيرية، لأبي القاسم القشيري

3- إحياء علوم الدين، للغزالي.

4- قوت القلوب، أبي طالب المكي.

الفصل الثاني : منهج ابن حجرٍ في الحديث.

وفيه أربعة مباحث مباحث:

المبحث الأول : منهجه في الترجمة للرواة.

المبحث الثاني :منهجه في المسائل الحديثية.

المبحث الثالث : منهجه في شرح الحديث بالحديث وأقوال الصحابة والتابعين.

المبحث الرابع : منهجه في ذكر روايات الحديث وفوائده.

المبحث الأول : منهجه في الترجمة للرواة.

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول : منهجه في ذكر الرواة من الصحابة.

المطلب الثاني : منهجه في ذكر الرواة من أصحاب الكتب الحديثية.

المطلب الثالث : منهجه في التعريف بالكتب.

تقديم.

إن سنة النبي – صلى الله عليه وسلم – لقيت من العناية والاهتمام من أمة الإسلام ما كان حرياً بانبهار الدارسين لتاريخ هذه السنة، وإعجابهم بما تركه سلف الأمة من عناية وتنظيم، وقواعد قوية في التحقيق والتدقيق، والحفظ والحياطة لهذا الإرث العظيم، فعلم تراجم الرواة ومعرفة الرجال، من أهم المعارف والعلوم التي يضطلع بها أهل الحديث ويعتنون بها، ولذا كانت المؤلفات في هذا الباب كثيرة جداً، ومتنوعة المناهج والتصنيف .[1]

(1) ينظر : مقال بعنوان : عناصر تراجم الرواة عند المحدثين، إبراهيم بن حمّاد بن سلطان الريس، شبكة الألوكة الشرعية.

المبحث الأول: منهجه في الترجمة للرواة.

وقد كان ابنُ حجرٍ ـ رحمه الله ـ يترجم للرواة ترجمةً كافية، وقد يُوجز أحياناً، فيذكر اسم الراوي ونسبه، وسنة مولده، ووفاته، ويستجلب شيئاً من مناقبه، وإن كان صحابياً غالباً ما يذكر كم من الأحاديث روى عن النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ مع ذكر الخلاف في الترجمة ـ إن وجد ـ وقد يحيل لاستكمال الترجمة.

ويمكننا تقسيم الرواة الذين ترجم لهم ابن حجر إلى مطالب :

المطلب الأول : منهجه في ذكر الرواة من الصحابة وهو الأكثر. ومن أمثلته :

المثال الأول : — ترجمته لعمر بن الخطّاب — رضي الله عنه — عند شرحه للحديث (الأول — الأعمال بالنيات) : " إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَمَن كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنْيَا يُصِيبُهَا، أَوِ امْرَأَة يَنْكِحُهَا فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ"[1]

وعمر هو راوي الحديث، فقال ابن حجرٍ : " (أبو حفصٍ عمر بن الخطاب) بن نُفَيْل بن عبد العُزى العدوي القرشي، يجتمع مع النبي صلى الله عليه وسلم في كعب بن لؤي، كناه النبي صلى الله عليه وسلم بأبي حفص؛ وهو لغةً: الأسد، ولقَّبه بالفاروق؛ لفرقانه بين الحق والباطل بإسلامه؛ إذ أَمْرُ المسلمين قبله كان على غايةٍ من الخفاء، وبعده على غايةٍ من الظهور.

أسلم بعد أربعين رجلًا وإحدى عشرة امرأةً، سنة ستٍّ من النبوة، وبُويع له بالخلافة يوم موت الصديق رضي الله تعالى عنهما، وهو يوم الثلاثاء لثمانٍ بقين من جمادى الأولى، سنة ثلاث عشرة من الهجرة، بعهدٍ منه إليه، ففتح الفتوح العظيمة الكثيرة؛ كما أشار صلى الله عليه

---

(1) أخرجه البخاري، كتاب الأيمان والنذور، باب: النية في الإيمان، رقم : 6689 (8 / 140). وأخرجه مسلم، كتاب : الأمارة، باب : قوله – صلى الله عليه وسلم – " إنما الأعمال بالنيات " وأنّه يدخل فيه الغزو وغيره من الأعمال، رقم : 1907 (3 / 1515).

وسلم إلى ذلك بحديث البئر المشهور[1]، وقد ذكرتُ بقية أحواله ومناقبه وعظيم سيرته الحسنة الحميدة في كتابي (الصواعق المحرقة لإخوان الشياطين أهل الضلالة والابتداع والزندقة)[2]

واستشهد على يد نصرانيٍّ كنيته أبو لؤلؤة[3] يوم الأربعاء، لأربعٍ بقين من ذي الحجة، سنة ثلاثٍ وعشرين من الهجرة، وهو ابن ثلاثٍ وستين على الصحيح" [4]

المثال الثاني: ترجمته لأبي هريرة – رضي الله عنه – عند شرحه للحديث (التاسع- النهي عن كثرة السؤال والتنطّع) : " مَا نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ فَاجْتَنِبُوهُ، وَمَا أَمَرْتُكُمْ بِهِ فَافْعَلُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ؛ فَإِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ كَثْرَةُ مَسَائِلِهِمْ، وَاخْتِلافُهُمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ"[5]

فقال ابن حجرٍ : " واختُلف في اسمه واسم أبيه على خمسةٍ وثلاثين قولًا، أصحها -كما قاله المصنف-: ما ذكره هنا بقوله: (عبد الرحمن) روى ابن إسحاق عنه: أنه أُبدل به في الإسلام عن عبد شمس اسمه في الجاهلية (ابن صخر رضي الله عنه) الدوسي.

أسلم عام خيبر، وشهدها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم لازمه الملازمة التامة رغبةً في العلم، راضيًا بشبع بطنه، وكان يدور معه حيثما دار، ومن ثَمَّ كان أحفظَ الصحابة رضي الله تعالى عنهم، وقد شهد له رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه حريصٌ على العلم والحديث، وقال: قلت: يا رسول الله؛ إني سمعتُ منك حديثًا كثيرًا، وإني أخشى أن أنساه، فقال: "ابسط رداءك" فبسطته، فضرب بيده فيه ثم قال: "ضمه" فضممتُه، فما نسيتُ شيئًا بعده".[6]

---

(1) أخرجه البخاري، كتاب : أصحاب النبي – صلى الله عليه وسلم -، باب : مناقب عمر بن الخطّاب أبي حفصٍ القُرشيّ العدوي – رضي الله عنه – رقم: 3682 (5 / 10). ونصه : عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «أُرِيتُ فِي المَنَامِ أَنِّي أَنْزِعُ بِدَلْوِ بَكْرَةٍ عَلَى قَلِيبٍ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَنَزَعَ ذَنُوبًا، أَوْ ذَنُوبَيْنِ نَزْعًا ضَعِيفًا، وَاللَّهُ يَغْفِرُ لَهُ، ثُمَّ جَاءَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ فَاسْتَحَالَتْ غَرْبًا، فَلَمْ أَرَ عَبْقَرِيًّا يَفْرِي فَرِيَّهُ حَتَّى رَوِيَ النَّاسُ، وَضَرَبُوا بِعَطَنٍ».

(2) (1 / 257 وما بعدها).

(3) اسمه الفيروز الفارسي أصله من نهاوند، أسرته الروم وأسره المسلمون من الروم، كان غلاماً للمغيرة بن شعبة. ينظر : الكُنى والألقاب، عبّاس القمي (1 / 147).

(4) الفتح المبين بشرح الأربعين، ص: 120 – 121. وينظر : أسد الغابة في معرفة الصحابة، لابن الأثير (3 / 642)، و الإصابة في تمييز الصحابة، لابن حجر العسقلاني (4 / 486).

(5) أخرجه مسلم، كتاب : الفضائل، باب : توقيره – صلى الله عليه وسلم – وترك إكثار سؤاله، عمّا لا ضرورة اليه، ولا يتعلّق به تكليف، وما لا يقع ونحو ذلك، رقم : 1337 (4 / 1830).

(6) الفتح المبين بشرح الأربعين، ص : 272، والحديث أخرجه البخاري، كتاب : العلم، باب : حفظ العلم، رقم : 119 (1 / 35)، وبمعناه أخرجه مسلم في كتاب : الفضائل، باب : من فضائل أبي هريرة – رضي الله عنه – رقم : 2492 (4 / 1939).

وذكر سبب تكنيته (بأبي هريرة) فقال:" وسبب تلقيبه بذلك: ما رواه ابن عبد البر[1] عنه أنه قال: كنت أحمل يومًا هرةً في كمي، فرآني النبي صلى الله عليه وسلم فقال لي: "ما هذه؟ " فقلت: هرة، فقال: "يا أبا هريرة)".[2]

" استعمله عمر على البحرين[3]، ثم عزله، ثم راوده على العمل فأبى، ولم يزل يسكن المدينة، وبها توفي سنة سبعٍ أو ثمانٍ أو تسع وخمسين عن ثمانٍ وسبعين سنة، ودُفن بالبقيع، وما اشتُهر أن قبره بقرب عسقلان[4] لا أصل له، وإنما ذاك صحابيٌّ آخر اسمه جَنْدرة.[5]

روي له خمسة آلافٍ وثلاثُ مئةِ حديثٍ وأربعةٌ وسبعون حديثًا، اتفقا منها على ثلاث مئةٍ وخمسةٍ وعشرين، وانفرد البخاريُّ بثلاثةٍ وتسعين، ومسلمٌ بمئةٍ وتسعين".[6]

المثال الثالث: ترجمته لعائشة – رضي الله عنها – عند شرحه للحديث (الخامس – إنكار البدع المذمومة) : " مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ" رَوَاهُ البُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ،[7] وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: "مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ".[8]

قال ابن حجر : " الصديقة بنت الصديق، الحبيبة بنت الحبيب (رضي الله عنها) تزوجها – صلى الله عليه وسلم- بمكة وهي بنت ستٍّ، بعد تزوجه بسَوْدة بشهرٍ، وقبل الهجرة بثلاث سنين، ودخل بها في المدينة في شوال منصَرَفَهُ من بدر، سنة اثنتين من الهجرة وهي بنت تسع سنين وتوفي صلى الله عليه وسلم وهي بنت ثمان عشرة سنة، وعاشت بعده أربعين سنة؛

---

(1) الاستيعاب في معرفة الأصحاب (4 / 1770).
(2) الفتح المبين بشرح الأربعين، ص : 271.
(3) وهو اسم جامع لبلاد على ساحل بحر الهند بين البصرة وعمان. معجم البلدان، ياقوت الحموي (1 / 347). وهي دولة جزيرية ساحلية على الجهة الشرقية من شبه الجزيرة العربية.
(4) وهي مدينة بالشام من أعمال فلسطين على ساحل البحر بين غزة وبيت جبرين ويقال لها عروس الشام وكذلك يقال لدمشق أيضا. معجم البلدان، ياقوت الحموي (1 / 122)
(5) اسمه جَندرة بْن خيشنة بن نفير، من بني كنانة، أَبُو قرصافة، صحب النَّبِيّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. سكن أَبُو قرصافة فلسطين. وقيل: كَانَ يسكن أرض تهامة، رَوَى عَنه: شداد أَبُو عمار، والريان بْن الجعد الفلسطيني، وزياد بْن سيار الكناني وغيرهم، ينظر : الاستيعاب في معرفة الأصحاب، ابن عبد البر، (4 / 1733) وتهذيب الكمال في أسماء الرجال، المِزّي، (5 / 149).
(6) الفتح المبين بشرح الأربعين، ص : 272. وينظر : الاستيعاب في معرفة الأصحاب، ابن عبد البرّ، (4 / 1769 وما بعدها).
(7) أخرجه البخاري، كتاب : الصلح، بَابُ إِذَا اصْطَلَحُوا عَلَى صُلْحِ جَوْرٍ فَالصُّلْحُ مَرْدُودٌ، رقم: 2697 (3 / 184)، ومسلم كتاب : الأقضية، بَابُ نَقْضِ الْأَحْكَامِ الْبَاطِلَةِ، وَرَدِّ مُحْدَثَاتِ الْأُمُورِ، رقم : 1718 (3 / 1343).
(8) أخرجه مسلم كتاب : الأقضية، باب : نقض الأحكام الباطلة، وردّ محدثات الأمور، رقم : 1718 (3 / 1343).

فإنها توفيت سنة سبع أو ثمان وخمسين، لثلاث عشرة بقيت من رمضان بعد الوتر، وصلَّى عليها أبو هريرة؛ لإمارته على المدينة حينئذٍ من قِبَل مروان، رُوي لها ألفا حديث ومئتان وعشرة، وقيل: ألف وعشرة، اتفقا منها على مئة وأربعة وسبعين، وانفرد البخاري بأربعة وسبعين ومسلم بثمانية وستين " .[1]

(1) الفتح المبين بشرح الأربعين، ص : 220 – 221 ، وينظر : الإصابة في تمييز الصحابة، لابن حجر العسقلاني (8 / 231).

المطلب الثاني : منهجه في ذكر الرواة من أصحاب الكتب الحديثية.

وقد ترجم ابن حجر لعددٍ من العلماء الذين خرّجوا هذه الأحاديث منهم:

المثال الأول : البخاريّ، ذكر ترجمته فقال : "(أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن بَرْدِزْبه) بموحدة مفتوحة، فمهملة ساكنة، فمهملة مكسورة، فزاي ساكنة، فموحدة مفتوحة، (البخاري) الجُعفي، كتب عن أحمد بن حنبل،[1] ، وخلائق يزيدون على ألف، وروى عنه مسلم [2]خارج "صحيحه" والترمذي،[3] وابن خزيمة، قيل: والنسائي.

ولد ثالث عشر مِن شوال، سنة أربعٍ وتسعين ومئة، ومات ليلة السبت ليلة عيد الفطر سنة ستٍّ وخمسين ومئتين، ودفن بخَرْتَنْك؛[4] قرية على فرسخين – ما بين 4-6 كلم- من سَمَرْقَنْد – مدينة في أوزبكستان _.

ومناقبه جمّةٌ أُفردت بالتآليف[5]، وحُكي أنه عمي صبيًا، فرأى في نومه إبراهيم على نبينا وعليه أفضل الصلاة والسلام، فتفل في عينيه، أو دعا له فأبصر، فمن ثَمَّ: لم يُقرأ كتابُه في كربٍ إلا فُرّج".[6]

---

(1) أحمد بن حنبل شيخ الإسلام وسيد المسلمين في عصره الحافظ الحجة أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال، ولد سنة أربع وستين ومائة، سمع على عدد منهم : سفيان بن عيينة، وعباد بن عباد ويحيى بن أبي زائدة وطبقتهم، توفي سنو (241ه)، ينظر: تذكرة الحفّاظ، الذهبي (2 / 15 / 16)

(2) مُسلم بن الْحجَّاج بن مُسلم الْقشيري أَبُو الْحسن النَّيْسَابُوري، الإِمَام الْحَافِظ صَاحب الصَّحِيح، روى عَن قُتَيْبَة وَعَمْرو النَّاقِد وَابْن الْمثنى وغيرهم، توفي سنة (261 ه). ينظر : طبقات الحُفّاظ، السيوطي، ص : 264 – 265.

(3) أَبُو عِيسَى التِّرْمِذِيّ مُحَمَّد بن عِيسَى بن سُورَة بن الضَّحَّاك السّلمِيّ، صَاحب الْجَامِع والعلل الضَّرِير الْحَافِظ الْعَلامَة، روى عَن مُحَمَّد بن الْمُنْذر شكر والهيثم بن كُلَيْب، وغيرهم، توفي سنة (279 ه). ينظر : طبقات الحفّاظ، السيوطي، ص : 282.

(4) خَرْتَنْك: بفتح أوله، وتسكين ثانيه، وفتح التاء المثناة من فوق، ونون ساكنة، وكاف: قرية بينها وبين سمرقند ثلاثة فراسخ، بها قبر إمام أهل الحديث محمد بن إسماعيل البخاري، ينسب إليها أبو منصور غالب بن جبرائيل الخرتنكي، وهو الذي نزل عليه البخاري ومات في داره، حكى عن البخاري حكايات. معجم البلدان، ياقوت الحموي، (2 / 356).

(5) ككتاب : جزء فيه ترجمة البخاري، للذهبي.

(6) الفتح المبين بشرح الأربعين، ص : 135. وينظر : تذكرة الحفاظ، الذهبي، (2 / 104 / 105)، وطبقات الحفاظ، السيوطي، ص : 252 – 253 .

المثال الثاني: البيهقي، وقد ترجم له بإيجاز واضح فقال : " الإمام أبو بكر أحمد بن الحسين (البيهقي) صاحب التصانيف الجليلة، كيف وقد حاز بها ما لم يَحُزْه شافعيٌّ؟! حتى قال إمام الحرمين: ما من شافعي إلا وللشافعي عليه المِنَّة إلا البيهقي، فإن له المِنَّةَ؛ أي: لأنه الذي بيَّن أن مذهبه طبق السنة الصحيحة، وتصدَّى للرد على مخالفيه.

ولد سنة أربعٍ وثمانين وثلاث مئة، ومات سنة ثمانٍ وخمسين وأربع مئة".[1]

المثال الثالث : الدارمي وقدر ترجم له بإيجاز أيضًا فقال : " وأبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن (الدارمي) التميمي السمرقنديّ[2] الحافظ، من بني دارم بن مالك بن حنظلة بن زيد مناة بن تميم، روى عنه أئمةٌ؛ كمسلم، وأبي داود،[3] والترمذي، وأبي زرعة،[4] قال أبو حاتم[5]: هو إمام أهل زمنه، ولد سنة إحدى وثمانين ومئة، ومات يوم التروية سنة خمسٍ وخمسين ومئتين، والغالب على "مسنده" الصحة، ولما بلغ البخاري نعيه بكى وأنشد:

إن تبقَ تُفْجَعْ في الأحبةِ كلِّهم ... وفناءُ نفسِكَ لا أبا لك أفْجَعُ ".[6]

---

(1) الفتح المبين بشرح الأربعين، ص : 536. وجاء في كتاب (تذكرة الحفّاظ) للذهبي : أنّه سمع من جماعة منهم : أبا الحسن محمد ابن الحسين العلوي وأبا عبد الله الحاكم وأبا طاهر بن مَحْمِش وأبا بكر بن فُورك، وغيرهم ، ومن تصانيفه : الأسماء والصفات وهو مجلدان، والسنن الكبير عشر مجلدات، والسنن والآثار أربع مجلدات، وشعب الإيمان مجلدان، ودلائل النبوة ثلاث مجلدات. (3 / 219).

(2) مدينة مشهورة بما وراء النهر قصبة الصغد؛ قالوا: أول من أسسها كيكاوس ابن كيقباذ، وليس على وجه الأرض مدينة أطيب ولا أنزه ولا أحسن من سمرقند، آثار البلاد وأخبار العباد، زكرياء بن محمد القزويني ص : 535 .

(3) سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير السجستاني، الإمام الثبت سيد الحفاظ وصاحب السنن، حدث عنه الترمذي والنسائي وابنه أبو بكر بن أبي داود أبو عوانة وأبو بشر الدولابي وغيرهم، وقد شبّهه بعض الأئمة بأحمد بن حنبل في هديه ودلّه وسمته، توفير سنة (275 ه)، ينظر : تذكرة الحفاظ للذهبي، (2 / 127 – 128).

(4) أبو زرعة الإمام حافظ العصر عبيد الله بن عبد الكريم بن يزيد بن فروخ القرشي الرازي، وكان من أفراد الدهر حفظا وذكاء ودينا وإخلاصا وعلما وعملا، سمع أبا نعيم وقبيصة وخلاد بن يحيى ومسلم بن إبراهيم والقعنبي ومحمد بن سابق وطبقتهم، وتوفي سنة (264 ه) ينظر : تذكرة الحفاظ للذهبي (2 / 105 – 106).

(5) أَبُو حَاتِم مُحَمَّد بن إِدْرِيس بن الْمُنْذر بن دَاوُد الْحَنْظَلِي الرَّازِيّ أحد الْأَئِمَّة الْحفاظ ،روى عَن أَحْمد وآدَم بن أبي إِيَاس وَأبي خَيْثَمَة وقتيبة وَخلق، وَعنهُ أَبُو دَاوُد وَالنَّسَائِيّ وَابْن مَاجَه وَآخَرُونَ ، قَالَ الْخَطِيب كَانَ أحد الْأَئِمَّة الْحفاظ الْأَثْبَات مَشْهُورا بِالْعلمِ مَذْكُورا بِالْفَضْلِ وَثَّقَهُ النَّسَائِيّ وَغَيره، توفي سنة : (277 ه) ينظر : طبقات الحفاظ، السيوطي، ص : 259 .

(6) الفتح المبين بشرح الأربعين، ص : 466، ينظر : تذكرة الحفاظ، الذهبي، (2 / 90) ، والأبيات لعبد الله بن عبد الأعلى الحارثي.

المطلب الثالث : منهجه في التعريف بالكتب.

ونلاحظ أنّ ابن حجرٍ يتعرض للتعريف ببعض كتب أهل العلم – وهذا قليلٌ جداً- وبيان قيمتها العلمية، وأثرها، وهذا يختلف باختلاف الكتاب، فأحياناً يُطيل وأُخرى يختصر. ومن أمثلة ذلك :

المثال الأول : تعريفه بكتاب (المسند) للإمام أحمد بن حنبل.

فقال: " و(مسنده) فيه أربعون ألف حديث، وقيل: ثلاثون تكرر منها عشرة ، جمعه من سبعمائة ألف وخمسين ألف حديث، وقال: جعلته حجةً بيني وبين الله تعالى، وقال: ما اختلف المسلمون فيه من حديث رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فارجعوا إليه؛ فإن وجدتموه فيه؛ وإلَّا فليس بحجةٍ، وهذا يدل على إحاطته بالسُّنة، واطلاعه عليها، ومن ثم قال في المحنة: كيف أقول ما لم يُقَلْ؟! فلم يجزم بأن ذلك لم يُقَلْ إلا بعد اطلاعه على السنة وأقوال الأئمة، نعم؛ لم يلتزم رضي الله تعالى عنه الصحة في (مسنده) وإنما أخرج فيه ما لم يُجْمِع الناس على تركه، وأما قول بعضهم: إن كل ما فيه صحيحٌ، فمردودٌ، بل الحق أن فيه أحاديثَ كثيرةً ضعيفةً، وبعضها أشد في الضعف من بعض، حتى إن ابن الجوزي[1] أدخل كثيرًا منها في "موضوعاته" ولكن قد تعقَّبه في بعضها -بل في سائرها- شيخُ الإسلام العسقلاني[2]، وحقَّق نفي الوضع عن جميع أحاديثه، وأنه أحسنُ انتقاءً وتحريرًا من الكتب التي لم تلتزم الصحة في جمعها، قال: وليست الأحاديث الزائدة فيه على ما في "الصحيحين" بأشدّ ضعفًا من الأحاديث الزائدة في "سنن أبي داود" والترمذي عليهما".[3]

---

(1) ابن الجوزي الإمام العلامة الحافظ عالم العراق وواعظ الآفاق، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن أبي الحسن التيمي البكري البغدادي الحنبلي، الواعظ المفسر صاحب التصانيف السائرة في فنون العلم، وعرف جدهم بالجوزي بجوزة كانت في داره بواسط لم يكن بواسط جوزة سواها، لديه العديد من المصنّفات منها: (المغني) و (زاد المسير) و (الموضوعات) و (تلبيس إبليس) و (صيد الخاطر) وغيرها، ت (597ه) ينظر : تذكرة الحفاظ، الذهبي (4 / 92 وما بعدها).

(2) أحمد بن علي بن محمد الكناني العسقلاني، أبو الفضل، شهاب الدين، ابن حَجَر: من أئمة العلم والتاريخ. أصله من عسقلان (بفلسطين) ومولده ووفاته بالقاهرة. ولع بالأدب والشعر ثم أقبل على الحديث، ورحل إلى اليمن والحجاز وغيرهما لسماع الشيوخ، وعلت له شهرة فقصده الناس للأخذ عنه وأصبح حافظ الإسلام في عصره، أما تصانيفه فكثيرة منها: (تهذيب التهذيب) (فتح الباري شرح صحيح البخاري) و (الإصابة في تمييز أسماء الصحابة) وغيرها، توفي سنة (852 ه). ينظر : الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، السخاوي، (2 / 36 وما بعدها). والتعقب في كتاب (القول المسدّد في الذبّ عن المسند).

(3) الفتح المبين بشرح الأربعين، ص : 465 – 466. وقد يسط شعيب الأرناؤوط في تحقيقه المسند عن دار الرسالة، الكلام عن المُسند، وأقسام الحديث التي احتواها، ما يُشفي الغليل، ينظر : المسند (1 / 56 وما بعدها).

المثال الثاني: التعريف بكتاب الحجة في اتباع المحجة.

قال ابن حجرٍ معرّفاً بالكتاب : " في عقيدة أهل السنة؛ لتضمنه ذكر أصول الدين على قواعد أهل الحديث، وهو كتابٌ جيدٌ نافعٌ، وقدره كـ "التنبيه" [1]مرةً ونصفًا تقريبًا، ومؤلفه هو العلامة أبو القاسم إسماعيل بن محمد بن الفضل الحافظ[2]، كذا قاله بعضهم، وخالفه غيره فقال: إنه أبو الفتح نصر بن إبراهيم المقدسي[3] الفقيه الشافعي الزاهد نزيل دمشق".[4]

---

(1) كتابٌ مختصرٌ في أصولِ فقه مذهب الشافعيّ، جمع فيه كثيراً من المسائل الفقهية، تنفع المبتدي والمنتهي، لأبي إسحاق الشيرازي، ينظر : مقدمة المؤلّف لنفس الكتاب ص : 11.

(2) الإِمَامُ، العَلاَّمَةُ، الحَافِظُ، شَيْخُ الإِسْلاَمِ، أَبُو القَاسِمِ إِسْمَاعِيْلُ بنُ مُحَمَّدِ بنِ الفَضْلِ الأَصْبَهَانِيُّ، المُلَقَّبُ:(بِقِوَامِ السُّنَّةِ) سَمِعَ: أَبَا عَمْرٍو عَبْدَ الوَهَّابِ بنَ أَبِي عَبْدِ اللهِ بنِ مَنْدَه، وَعَائِشَةَ بِنْتَ الحَسَنِ، وَإِبْرَاهِيْمَ بنَ مُحَمَّدٍ الطَّيَّانَ وغيرهم، حَدَّثَ عَنْهُ: أَبُو سَعْدٍ السَّمْعَانِيُّ، وَأَبُو العَلاَءِ الهَمَذَانِيُّ، وَأَبُو طَاهِرٍ السِّلَفِيُّ، وَأَبُو القَاسِمِ ابْنُ عَسَاكِرَ وغيرهم، له العديد من المصنّفات منها : (الجامع في التفسير) و(الترغيب والترهيب) و (دلائل النبوة) وغيرها، توفي سنة (535ه) ينظر : سير أعلام النبلاء، الذهبي (20 / 80 وما بعدها).

(3) هو أبو الفتح نصر بن إبراهيم المقدسى، ثم الدمشقى، الإمام الزاهد، المجمع على جلالته وفضيلته، سمع الحديث بدمشق وغيرها، ودرّس العلم ببيت المقدس، وصور، ودمشق، من مصنّفاته : (كتاب الحجة على تارك المحجة) سمعته عن ابن الأنبارى، عن القاضى الحرستانى، عن أبى الفتح نصر الله بن محمد بن عبد القوى، عن الشيخ نصر المصنف – وهو الكتاب الذي بين أيدينا – (وكتاب الانتخاب الدمشقى فى المذهب)، وغيرها، توفي سنة (490 ه). ينظر : تهذيب الأسماء واللغات، النووي، (2 / 125 – 126). ويتضح لنا من قول النووي السابق أنّ الراجح في نسبة الكتاب للمقدسي.

(4) الفتح المبين بشرح الأربعين، ص : 620.

المبحث الثاني : منهجه في المسائل الحديثية.

وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول : تعريفه بمصطلحات علم الحديث.

المطلب الثاني : تبيينٌ لقول الترمذي : " حديث حسن صحيح ".

المطلب الثالث : كيفية الاحتجاج من كتب السنة.

المطلب الرابع : الترجيحُ بين صحيحيّ البخاري ومسلم.

تقديم.

إن لعلم الحديث المنزلة الرفيعة من الدين، فقد وجه أهل العلم عنايتهم وصرفوا جهودهم في خدمة هذا الحديث الشريف، حفظًا له، وتبيانًا لنصوصه، ودراسة لأحوال رواته ونقلته، وضبطًا لمصطلحاته، وكيفية الاحتجاج به، وترجيحاً بين كتبه، إلى غير ذلك من فنون علوم الحديث.[1]

(1) ينظر مقدمة بلوغ المرام، لابن حجر العسقلاني، ص : 7.

المبحث الثاني : المسائل[1] الحديثية.

والمتتبعُ لكتاب (الفتح المبين) يجد أنّ ابن حجرٍ – عليه رحمة الله – أورد فيه العديد من المسائل والتفريعات الحديثية، من تعريفٍ لبعض مصطلحات هذا الفنّ، وإيراده لبعض القواعد في التخريج، وكذلك ترجيحه بين الكتب الحديثية، كيف لا !! وهو النحرير وصاحب الباعِ الطويل في علم الحديث.

ونوردُ جُملةً من هذه الأمثلة:

المطلب الأول : التعريف بمصطلحاتِ علم الحديث.

1 – الحديث الصحيح، عرّفه ابن حجر بقوله : فإن الصحيح: هو الذي اتصل سنده، بأن يكون كلٌّ من رواته سمع ذلك المروي من شيخه، مع اتصاف كلٍّ منهم بالعدالة، وبالضبط، بأن يكون يقظًا متقنًا، ومع السلامة من الشذوذ، بألّا يخالف الراوي في روايته مَنْ هو أرجحُ منه عند تعسُّر الجمع بين الروايتين، فمتى أثبت الراوي عن شيخه شيئًا فنفاه مَنْ هو أحفظ أو أكثر عددًا أو أكثر ملازمةً منه، سُمي مرويُّهُ شاذًا... ومع السلامة من العلة القادحة كالإرسال الخفي[2] والاضطراب[3]." [4]

2 – الحديث الحسن لذاته، عرّفه بقوله : "والحسن لذاته: يشترط فيه هذه الشروط الخمسة إلا في الشرط الثالث، وهو الضبط، فراوي الصحيح يشترط أن يكون موصوفًا بالضبط

---

(1) هي المطالب التي يبرهن عليها في العلم، ويكون الغرض من ذلك العلم معرفتها، التعريفات ، الجرجاني، 211.

(2) وَهُوَ مَا عُرِفَ إِرْسَالُهُ لِعَدَمِ اللِّقَاءِ لِمَنْ رَوَى عَنْهُ مَعَ الْمُعَاصَرَةِ، أَوْ لِعَدَمِ السَّمَاعِ مَعَ ثُبُوتِ اللِّقَاءِ، أَوْ لِعَدَمِ سَمَاعِ ذَلِكَ الْخَبَرِ بِعَيْنِهِ مَعَ سَمَاعِ غَيْرِهِ. تدريب الراوي شرح تقريب النواوي، السيوطي (2 / 663).

(3) هُوَ الَّذِي يُرْوَى عَلَى أَوْجُهٍ مُخْتَلِفَةٍ مُتَقَارِبَةٍ، فَإِنْ رُجِّحَتْ إِحْدَى الرِّوَايَتَيْنِ بِحِفْظِ رَاوِيهَا أَوْ كَثْرَةِ صُحْبَتِهِ الْمَرْوِيَّ عَنْهُ، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ: فَالْحُكْمُ لِلرَّاجِحَةِ، وَلَا يَكُونُ مُضْطَرِبًا. وَالِاضْطِرَابُ يُوجِبُ ضَعْفَ الْحَدِيثِ لِإِشْعَارِهِ بِعَدَمِ الضَّبْطِ، وَيَقَعُ فِي الْإِسْنَادِ تَارَةً، وَفِي الْمَتْنِ أُخْرَى، وَفِيهِمَا مِنْ رَاوٍ أَوْ جَمَاعَةٍ. تدريب الراوي شرح تقريب النواوي، السيوطي (1 / 308).

(4) الفتح المبين بشرح الأربعين، ص : 363.

الكامل كما تقرر، وراوي الحسن لا يشترط أن يبلغ تلك الدرجة وإن كان ليس عَرِيًّا عن الضبط في الجملة".[1]

3 – وعرّف مطلق الحسن بقوله : " وأما مطلق الحسن: فهو الذي اتصل سنده بالصدوق الضابط المتقن غيرَ تامِّهما، أو بالضعيف بما عدا الكذب إذا اعتضد[2]، مع خلو القسمين عن الشذوذ والعلة ".[3] وهو ما يُعرف بالحسنِ لغيره.

ومن خلال نقل هذه التعاريف التي أوردها ابن حجرٍ، تتبيّنُ لنا دقّته العلمية، فلم يكتفِ بذكر التعاريف مُجرّدة، وإنما وقف على الألفاظ، وشرحها وبيّن مُرادها.

---

(1) الفتح المبين بشرح الأربعين، ص 363. وعرّف ابن الصلاح هذا النوع من الحديث بقوله : " أَنْ يَكُونَ رَاوِيهِ مِنَ الْمَشْهُورِينَ بِالصِّدْقِ وَالْأَمَانَةِ، غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يَبْلُغْ دَرَجَةَ رِجَالِ الصَّحِيحِ، لِكَوْنِهِ يَقْصُرُ عَنْهُمْ فِي الْحِفْظِ وَالْإِتْقَانِ... وَيُعْتَبَرُ فِي كُلِّ هَذَا - مَعَ سَلَامَةِ الْحَدِيثِ مِنْ أَنْ يَكُونَ شَاذًّا وَمُنْكَرًا - سَلَامَتُهُ مِنْ أَنْ يَكُونَ مُعَلَّلًا" . مقدمة ابن الصلاح، ص : 31 – 32 .

(2) والعضد : القوة والإعانة، تقول : واعْتَضَدْتُ بِفُلَانٍ: اسْتَعَنْتُ به. ينظر : لسان العرب، ابن منظور (3 / 293) (مادة : عضد).

(3) الفتح المبين بشرح الأربعين، ص : 363. وعرّف ابن الصلاح هذا النوع من الحديث بقوله : " الْحَدِيثُ الَّذِي لَا يَخْلُو رِجَالُ إِسْنَادِهِ مِنْ مَسْتُورٍ لَمْ تَتَحَقَّقْ أَهْلِيَّتُهُ، غَيْرَ أَنَّهُ لَيْسَ مُغَفَّلًا كَثِيرَ الْخَطَإِ فِيمَا يَرْوِيهِ، وَلَا هُوَ مُتَّهَمٌ بِالْكَذِبِ فِي الْحَدِيثِ، أَيْ لَمْ يَظْهَرْ مِنْهُ تَعَمُّدُ الْكَذِبِ فِي الْحَدِيثِ وَلَا سَبَبٌ آخَرُ مُفَسِّقٌ، وَيَكُونُ مَتْنُ الْحَدِيثِ مَعَ ذَلِكَ قَدْ عُرِفَ بِأَنْ رُوِيَ مِثْلُهُ أَوْ نَحْوُهُ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ أَوْ أَكْثَرَ حَتَّى اعْتَضَدَ بِمُتَابَعَةِ مَنْ تَابَعَ رَاوِيَهُ عَلَى مِثْلِهِ، أَوْ بِمَا لَهُ مِنْ شَاهِدٍ، وَهُوَ وُرُودُ حَدِيثٍ آخَرَ بِنَحْوِهِ، فَيَخْرُجُ بِذَلِكَ عَنْ أَنْ يَكُونَ شَاذًّا وَمُنْكَرًا". مقدمة ابن الصلاح، ص : 31.

المطلب الثاني : تبيين لقول الترمذي : حديث (حسن صحيح).

وقد فصّل الإمام هذه المسألة تفصيلًا كافيًا فقال : " وهذه العبارة – حسن صحيح – تقع للترمذي في (جامعه) كثيرًا، ولغيره كالبخاري قليلًا، واستشكل الجمع بينهما مع ما بينهما من التضاد... وقد أجاب المحدثون عنه بأجوبةٍ كلها مدخولة، كما هي مبينة في شروح "ألفية الحديث"[1] وغيرها.

وأقومها: أن ما قيل ذلك فيه: إن كان له سندان، كان وصفه بالحسن من جهة أحدهما، وبالصحة من جهة الآخر، وحينئذٍ فما قيل فيه: (حسن صحيح) أقوى مما قيل فيه: (صحيح) لأن كثرة الطرق تقوّيه.

وإن كان له إسنادٌ واحدٌ، كان وصفه بهما من حيث تردد أئمة الحديث في حال ناقله؛ لأن ذلك يحمل المجتهد على أنه لا يصفه بأحد الوصفين، بل يقول: حسن؛ أي: باعتبار وصف ناقله عند قوم، صحيحٌ باعتبار وصفه عند آخرين، وغايته أنه حذف منه حرف التردد؛ لأن حقه أن يقول فيه: (حسن أو صحيح)، وعلى هذا: فما قيل فيه: (حسن صحيح) دون ما قيل فيه: (صحيح) لأن الجزم أقوى من التردد".[2]

---

(1) وقد شُرِحت ألفية العراقي شروح كثيرة منها : (شرح التبصرة والتذكرة، العراقي ت : 806 ه) و (مفتاح السعيدية في شرح الألفية الحديثية، ابن عمّار المالكيّ ت : 844ه) و (النكت الوفية في شرح الألفية، البِقاعي ت : 885 ه) و (فتح المغيث بشرح ألفية الحديث، السخاوي، ت : 902ه).

(2) الفتح المبين بشرح الأربعين، ص : 363 – 364 . وقد فصّل ابن حجر هذه المسألة في نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر ص : 66 - 67 ، والسخاوي في فتح المغيث (1 / 121 وما بعدها).

المطلب الثالث : كيفية الاحتجاج من كتب السنة.

ونجد أن ابن حجرٍ – رحمه الله – يتعرض لذكر بعض قواعد التخريج، في كيفية الاحتجاج والنظر لكتب الحديث، وما هو المقدّم فيها فقال : " من أراد الاحتجاج بحديثٍ من "السنن"[1] كـ(أبي داود)[2] و(الترمذي)[3] و(النسائي)[4] و(ابن ماجه)[5] و(الموطأ)[6] وغيرها، لا سيما (ابن ماجه) و(مصنف ابن أبي شيبة)[7] و(عبد الرزاق)[8] ونحوها مما يكثر فيه الضعيف وغيره، أو بحديث من (المسانيد)[9]؛ فإن تأهَّل لتمييز الصحيح من غيره، امتنع عليه أن يحتجَّ بحديثٍ من ذلك حتى ينظر في اتصال إسناده وحال رواته، وإن لم يتأهل له، نَظَر؛ فإن وجد إمامًا صحَّح أو حسَّن شيئًا قلَّده، وإلَّا لم يجز له الاحتجاج به؛ لئلا يقع في الباطل وهو لا يشعر.

وإنما سوّينا بين "السنن" و"المسانيد" في ذلك؛ لأن أصحابها لم يلتزموا الصحيح ولا الحسن خاصةً، بل أدخلوا فيها الضعيف وغيره".[10]

---

(1) وهي في اصطلاحهم الكتب المرتبة على الأبواب الفقهية من الإيمان والطهارة والصلاة والزكاة إلى آخرها. الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرّفة، أبو عبد الله محمد بن أبي الفيض الكتّاني، ص : 32 .

(2) وتُعد سنن أبي داود كتاباً جامعاً لأصول المسائل والأحكام الفقهية، وقد ضمّمنه الأحاديث المشاهير، ولم يورد فيه الغرائب، وقسّم الكتاب على الأبواب الفقهية.

(3) جمع الترمذي الأحاديث التي عليها عمل الفقهاء، وحوى أشهر آراء الفقهاء، وحكم الترمذي على أحاديث كتابه من حيث الصحة والسقم، وأبان عللها.

(4) رتّب النّسائي أحاديثه على الأبواب، ووضع لها عناوين تبلغ من الدقّة منزلة بعيدة، كصنيع البخاري في تراجم أبوابه، وسلك طريقة جمع الأسانيد في مكان واحدٍ كصنيع الأمام مسلم.

(5) رتّب ابن ماجة أحاديثه على الأبواب، ووضع لها عناوين تُستقى منها فوائد فقهية، وقدّمه بعض العلماء على موطأ مالك؛ لكثرة زوائده على الكتب الستة.

(6) من مؤلفات منتصف القرن الثاني الهجري، فهو سابق غير مسبوقٍ، إذ هو أوّل كتاب في بابه، وتوخى فيه القويّ من أحاديث أهل الحجاز، وساق فيه الكثير من المراسيل، وأقوال الصحابة والتابعين، وآراءهُ الفقهية في العديد من المسائل. يُنظر تعاريف الكتب السابقة : مقدّمة (سنن الترمذي) عن تحقيق : مؤسسة الرسالة، ص : 15 وما بعدها.

(7) فإنّ موضوع مصنّف ابن أبي شيبة هي الآثار الموقوفة على الصحابة، أو المقطوعة على التابعين ومن بعدهم من الفقهاء، ورواية ذلك بالأسانيد، مع ترتيب هذه النصوص على الأبواب والكتب. ينظر : مقدمة مصنّف ابن أبي شيبة، (1 / 252).

(8) يعدّ مصنّف عبد الرزاق وهو من الكتب المُرتّبة على الأبواب، ويحتوي كلّ كتاب منها على أبواب فقهية، وعادة ما يشمل الأحاديث المرفوعة والموقوفة والمقطوعة. ينظر: مقدّمة مصنّف عبد الرزاق، (1 / 66).

(9) جمع مسند وهي الكتب التي موضوعها جعل حديث كل صحابي على حدة صحيحا كان أو حسنا أو ضعيفا مرتبين على حروف الهجاء في أسماء الصحابة. الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرّفة ،أبو عبد الله محمد بن أبي الفيض الكتّاني، ص : 60.

(10) الفتح المبين بشرح الأربعين، ص 468. وقال ابن حجر العسقلاني في نفس السياق : " من أراد أن يحتج بحديث من السنن أو بأحاديث من المسانيد واحد؛ إذ جميع ذلك لم يشترط من جمعه الصحة ولا الحسن خاصة، فهذا المحتج إن كان متأهلا لمعرفة الصحيح من غيره، فليس له أن يحتج بحديث من السنن من غير أن ينظر في اتصال إسناده وحال رواته كما أنه ليس له أن يحتج بحديث من المسانيد حتى يحيط علما بذلك. وإن كان غير متأهل لدرك ذلك، فسبيله أن ينظر في الحديث إن كان خُرّج في الصحيحين، أو صرح أحد من الأئمة بصحته، فله أن يقلد في ذلك. وإن لم يجد أحدا صححه ولا حسنه فما له أن يقدم على الاحتجاج به فيكون كحاطب ليل فلعله يحتج بالباطل وهو لا يشعر. النكت على كتاب ابن الصلاح، (1 / 449).

المطلب الرابع : الترجيح بين صحيحيّ البخاري ومسلم.

وقد ذكر ابن حجرٍ – رحمه الله – هذه المسألة وبسطها وذكر الخلاف فيها فقال : "وللأئمة اختلافٌ طويلٌ في الترجيح بينهما، فالجمهور على أن ما أسنده البخاري في (صحيحه) دون التعاليق[1] والتراجم _ مثلاً قول : باب كذا _ وأقوال الصحابة والتابعين- أصح مما في (مسلم)؛ لأنه كان أعلم منه بالفن اتفاقًا، مع كونه تلميذه وخِرّيجه...".[2]

ويرى بعض المغاربة تقديم (مسلمٍ) على (البخاري) علّله بعضهم بأنّه ليس فيه – أي مسلم – إلّا السرد بعد خطبته. – أي خطبة الكتاب - .[3]

وبعد أن سرد ابن حجر المسألة ذكر القول الراجح فيما استبان له فقال :

" وأقول: البخاري أرجح من حيث انفراده بدقة الاستنباط، والغوص على المعاني الغريبة، ومسلم أرجح من حيث جمع الطرق واستيفاؤها بحسب الإمكان، والإشارة إلى ما بينها مما تعظم فوائده عند أهل فن الحديث، وأما من حيث الصحة. . فلا شك أن البخاري فيها أرجح؛ لأن شرطه -وهو أنه لا بد من تحقُّقِ اللقيا- آكد وأحوط من شرط مسلم، وهو الاكتفاء بإمكانه، وإن أطال في خطبة "صحيحه" في الرد عليه في اشتراطه ذلك ".[4]

وقد بسط سعد آل حُميد في كتابه (مناهج المحدّثين). هذه المسألة وفصّل فيها فقال : حصل هناك اختلاف في تفضيل صحيح مسلم على البخاري أو العكس، وجمهور المحدّثين يُفضّلون صحيح البخاري على مسلم في الجملة لعدّة أسبابٍ منها :

1 – صحّة الأحاديث عند البخاري، فإنّها أصح من الأحاديث عند مسلم.

2 – عدد الأحاديث المتكلّم فيها عند البخاري أقلّ ممّا عند مسلم.

---

(1) جمع تعليق وهو : وَهُوَ الَّذِي حُذِفَ مِنْ مُبْتَدَإِ إِسْنَادِهِ وَاحِدٌ أَوْ أَكْثَرُ، وَأَغْلَبُ مَا وَقَعَ ذَلِكَ فِي كِتَابِ الْبُخَارِيِّ، وَهُوَ فِي كِتَابِ مُسْلِمٍ قَلِيلٌ جِدًّا. معرفة علوم الحديث، ابن الصلّاح، ص ك 24.

(2) الفتح المبين بشرح الأربعين، ص 136.

(3) ينظر المصدر السابق، ص : 136

(4) المصدر السابق، ص : 137.

3 _ عدد الرجال الذين تُكلّم فيهم ممن أخرج لهم مسلم أكثر من عدد الرجال الذين تُكلّم فيهم ممن أخرج لهم البخاري.

4 _ تفضيله من الناحية الفقهية، فإنّ البخاري مزج الحديث بالفقه فأصبح كتابه هذا حديثاً وفقهاً في آن واحد، بخلاف مسلم.

ولكن بعض المغاربة يُفضّل صحيح مسلم على صحيح البخاري ولأسبابٍ منها :

1 _ أنّ مسلمًا ليس في كتابه سوى الحديث السرد، بعد المقدمة.

2 _ جمعه لطُرق الحديث في مكانٍ واحد، وليس هذا عند البخاري.

3 _ أنّه يُعنى بترتيب الطُرق، فنجد أنّه يقدّم الطريق التي فيها أصحّية.

4 _ أنّه يُعنى بالمتون، ويتحرزُ من الألفاظ وفروقها.[1]

---

[1] ص : 40 وما بعدها.

المبحث الثالث : منهجه في شرح الحديث بالحديث وأقوال الصحابة والتابعين.

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول : منهجه في شرح الحديث بالحديث.

المطلب الثاني : منهجه في شرح الحديث بأقوال الصحابة.

المطلب الثالث : منهجه في شرح الحديث بأقوال التابعين.

تقديم.

قد سار العلماء في شروحهم لأحاديث النبي – صلى الله عليه وسلم – مناهج شتى، ومدارك مختلفة، فمن أُولى هذه المناهج المقدَّمة عندهم ، شرحهم للحديث بحديث آخر، أو شرحهم له بأقوال الصحابة والتابعين؛ لأنهم أقرب إلى زمن الوحي، وأفهم لواقع الحال.

وقبل الولوج في صلب المبحث نُعرّف بمصطلحي :

الصحابي : " من لَقي النبي –صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم– مؤمناً به، ومات على الإسلام، ولو تخلّله ردةٌ على الصحيح ".[1]

التابعي : "التَّابِعِيُّ مَنْ صَحِبَ الصَّحَابِيَّ".[2]

---

[1] نزهة النظر في شرح نخبة الفكر، ابن حجر العسقلاني، ص : 181.
[2] معرفة أنواع علوم الحديث، ابن الصلاح، ص : 302.

المبحث الثالث : منهجه في شرح الحديث بالحديث وأقوال الصحابة والتابعين.

وسنُقسّمُ هذا المبحث على النحو الآتي :

المطلب الأول : منهجه في شرح الحديث بالحديث.

قد أورد ابن حجرٍ – رحمه الله – في شرحه للأحاديث، جملة من الأحاديث التي إمّا أن تكون شارحةً للحديث، وإما موافقةً له في السياق، وهذا منهجه – رحمه الله –ومن أمثلتها :

المثال الأول : وذلك ما جاء في شرحه للحديث (الرابع والثلاثون – تغيير المنكر ومراتبه) عن أبي سعيد الخدريّ[1] – رضي الله عنه – قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: "مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الإِيمَانِ".[2]

قال ابن حجرٍ مؤكداً للسياق : وصح أنه صلى الله عليه وسلم قال: "لتأمرُنَّ بالمعروف، ولتنهوُنَّ عن المنكر، أو ليعمَّنّكم الله بعذابٍ من عنده"[3]

وفي حديثٍ آخر: "إن الله لا يُعذِّب العامة بعمل الخاصة، ولكن إذا عُمل المنكر جهارًا، استحقوا العقوبة كلهم"[4] والأحاديث في ذلك كثيرةٌ أيضًا.[5]

---

(1) أبو سعيد سعد بن مالك بْن سنان بْن ثعلبة بْن عُبَيْد بْن الأبجر- وهو خدرة- بْن عوف بْن الحارث بْن الخزرج الأنصاري الخدري، وَكَانَ من الحفاظ لحديث رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ المكثرين، ومن العلماء الفضلاء العقلاء، توفي سنة (74 ه) أسد الغابة في معرفة الصحابة، ابن الأثير (5 / 142).

(2) أخرجه مسلم، كتاب : الإيمان، باب : بَيَانِ كَوْنِ النَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ مِنَ الإِيمَانِ، وَأَنَّ الإِيمَانَ يَزِيدُ وَيَنْقُصُ، وَأَنَّ الأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَاجِبَانِ، رقم : 49 (1 / 69).

(3) أخرجه أبو عمرو الداني في السنن الواردة في الفتن وغوائلها، والساعة وأشراطها، بَابُ مَا جَاءَ فِيمَا يَنْزِلُ مِنَ الْبَلَاءِ وَيَحِلُّ مِنَ الْعُقُوبَةِ بِهَذِهِ الْأُمَّةِ إِذَا عَمِلَتْ بِالْمَعَاصِي ، وَاشْتَهَرَتْ بِالذُّنُوبِ، رقم : 330 (3 / 695) بزيادة "وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ " عن حذيفة بن اليمان – رضي الله عنه -. والترمذي في سننه، بلفظ : " أو ليوشكنّ الله أن يبعث عليكم عقابا منه " أبواب الفتن، باب : ما جاء في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، رقم : 2169 (4 / 468) وقال : هذا حديث حسن.

(4) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير، رقم : 343 (17 / 138) عن العُرس بن عميرة – رضي الله عنه - ، وقال الهيثمي في مَجمع الزوائد : " رجاله ثقات ".

(5) الفتح المبين بشرح الأربعين، ص : 540 .

المثال الثاني : وذلك في شرحه للحديث (الثاني والأربعون – سعة مغفرة الله عز وجل) عن أنسٍ بن مالك [1]– رضي الله عنه – قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: يَا بْنَ آدَمَ؛ إِنَّكَ مَا دَعَوْتَنِي وَرَجَوْتَنِي غَفَرْتُ لَكَ عَلَى مَا كَانَ مِنْكَ وَلَا أُبَالِي، يَا بْنَ آدَمَ؛ لَوْ بَلَغَتْ ذُنُوبُكَ عَنَانَ السَّمَاءِ ثُمَّ اسْتَغْفَرْتَنِي غَفَرْتُ لَكَ، يَا بْنَ آدَمَ؛ إِنَّكَ لَوْ أَتَيْتَنِي بِقُرَابِ الْأَرْضِ خَطَايَا ثُمَّ لَقِيتَنِي لَا تُشْرِكُ بِي شَيْئًا، لَأَتَيْتُكَ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً"[2]

قال ابن حجرٍ مُتحدّثًا عن اشتقاق اسم آدم : " مشتق من أديم الأرض[3]، أو من الأدمة : حمرة تميل إلى السواد "

قد أورد ابن حجر حديثًا في السياق فقال : وفي الحديث: "خُلق آدم من أديم الأرض كلها، فخرجت ذريته على نحو ذلك فيهم الأبيض، والأسود، والأحمر، والسهل، والحزن، والطيب، والخبيث"[4]

وفي شرحه لبعض الألفاظ قال : (على ما كان منك) من المعاصي وإن تكررت (ولا أبالي) أي: لا أكترث بذنوبك ولا أستكثرها وإن كثرت؛ إذ لا يتعاظمه تعالى شيء؛ كما في الحديث الصحيح: "إذا دعا أحدكم فليعظم الرغبة؛ فإن الله تعالى لا يتعاظمه شيء" .[5]

---

(1) أنس بن مالك بن النضر بن ضمضم بن زيد، خادم رسول الله صَلَّى الله عليه وَسَلَّمَ، يكنى أبا حمزة، سمي باسم عمه أنس بن النضر، قدِم النبي المدينة وهو ابن عشر سنين، شهد معه الشواهد والغزوات، توفي سنة (91 وقيل 92 ه). ينظر : الاستيعاب في معرفة الأصحاب، ابن عبد البرّ، (1 / 109 – 110).

(2) أخرجه الترمذي في سننه، بَاب: فِي فَضْلِ التَّوْبَةِ وَالِاسْتِغْفَارِ وَمَا ذُكِرَ مِنْ رَحْمَةِ اللهِ بِعِبَادِهِ، رقم : 3540 (5 / 548). وقال : " هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الوَجْهِ ".

(3) أديم الأرض وَهُوَ وَجْهُها، لسان العرب، ابن منظور، (12 / 13)

(4) الفتح المبين بشرح الأربعين، ص : 625 – 626، والحديث أخرجه الحاكم بنحوه في مستدركه، كتاب : التفسير، باب : من سورة البقرة, رقم : 3037 (2 / 288) وقال الذهبي : صحيح.

(5) المصدر السابق، والحديث أخرجه مسلم بنحوه، كتاب : الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، بَابُ : الْعَزْمِ بِالدُّعَاءِ وَلَا يَقُلْ إِنْ شِئْتَ، رقم : 2679 (4 / 2063). عن أبي هريرة.

المثال الثالث : وذلك في شرحه للحديث (الرابع والعشرون – آلاء الله وفضله على عباده)

عَنْ أَبِي ذَرٍّ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- عَنِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فِيمَا يَرويهِ عَنْ رَبِّهِ أَنَّهُ قَالَ: "يَا عِبَادِي؛ إِنِّي حَرَّمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي، وَجَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّمًا فَلَا تَظَالَمُوا، يَا عِبَادِي؛ كُلُّكُمْ ضَالٌّ إِلَّا مَنْ هَدَيْتُهُ، فَاسْتَهْدُونِي أَهْدِكُم، يَا عِبَادِي؛ كُلُّكُمْ جَائِعٌ إِلَّا مَنْ أَطْعَمْتُهُ، فَاسْتَطْعِمُونِي أَطْعِمْكُمْ " الحديث . [1]

قال ابن حجر : " (فاستطعموني) أي: سلوني واطلبوا مني الطعام، ولا يغرَّنَّ ذا الكثرة ما في يده؛ فإنه ليس بحوله وقوته، بل الله تعالى هو المتفضِّل به عليه، فينبغي له مع ذلك ألَّا يغفل عن سؤال الله تعالى إدامةَ نعمته عليه؛ لئلَّا تنفر عنه فلا تعود إليه؛ كما قال صلى الله عليه وسلم: "ما نفرت النعمة عن قومٍ فعادت إليهم".[2]

---

(1) أخرجه مسلم، كتاب : البر والصلة والآداب، بَابُ: تَحْرِيمِ الظُّلْمِ، رقم : 2577 (4 / 1994).

(2) أخرجه ابن ماجة في سننه، كتاب الأطعمة، باب : النهي عن إلقاء الطعام، رقم : 3353 (2 / 1112) بلفظ : «يَا عَائِشَةُ أَكْرِمِي كَرِيمًا، فَإِنَّهَا مَا نَفَرَتْ عَنْ قَوْمٍ قَطُّ، فَعَادَتْ إِلَيْهِمْ». قال ابن حجر : إسناده ضعيف.

المطلب الثاني : منهجه في شرح الحديث بأقوال الصحابة .

لا شكّ أن أحرص الناس على الخير هم صحابة النبي – صلى الله عليه وسلم – فهم روّاد المدرسة المحمدية، ناقلوا هذا الدين العظيم، – رضي الله عنهم وأرضاهم – .

وقد أورد ابن حجرٍ عدداً من أقوالهم فمن أمثلتها :

المثال الأول : وفي مسألة الحديث عن الجنين وأطواره في شرحه للحديث (الرابع – مراحل خلق الإنسان وتقدير رزقه وأجله وعمله) : " إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، ثُمَّ يَكُونُ عَلَقَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثمَّ يَكونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يُرْسَلُ الْمَلَكُ، فَيَنفُخ فِيهِ الرُّوحَ، وَيُؤْمَرُ بأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ: بكَتْبِ رِزْقِهِ، وَأَجَلِهِ، وَعَمَلِهِ، وَشَقِي أَوْ سَعِيد، فَوَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ، فيَعْمَلُ بعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، فَيَدْخُلُهَا، وَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَيَدْخُلُهَا"[1].

أورد قول علي بن أبي طالبٍ[2] – رضي الله عنه – فقال : وقال علي كرم الله وجهه: " لا يضمن حتى تمضي عليه الأطوار السبعة المذكورة أولَ (المؤمنين)". وهي: السلالة، والنطفة، والعلقة، والمضغة، ثم العظام، ثم كسوَتها لحمًا، ثم إنشاؤها خلقًا آخر.[3]

---

(1) أخرجه البخاري، كتاب : القدر، باب : في القدر، رقم 6594 (8 / 122). ومسلم في كتاب : القدر، باب : كَيْفِيَّةِ خَلْقِ الْآدَمِيِّ فِي بَطْنِ أُمِّهِ وَكِتَابَةِ رِزْقِهِ وَأَجَلِهِ وَعَمَلِهِ وَشَقَاوَتِهِ وَسَعَادَتِهِ، رقم : 2643 (4 / 2036). عن ابن مسعود.

(2) علي بْن أَبِي طالب رضى الله عنه بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف، يكنى أَبَا الْحَسَن، وأوّل من آمن من الصبيان، رابع الخلفاء الراشدين، شهد مع النبي الشواهد، توفي سنة (40 ه)، ينظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب، ابن عبد البرّ (3 / 1089 وما بعدها).

(3) الفتح المبين بشرح الأربعين، ص : 210 – 211' والأثر أخرجه الطحاوي في شرح مشكل الآثار، بَابُ بَيَانِ مُشْكِلِ مَا رُوِيَ عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْعَزْلِ ، وَأَنَّهُ الْوَأْدُ الْخَفِيُّ ، وَفِيمَا رُوِيَ عَنْهُ فِي تَكْذِيبِهِ مَنْ قَالَ ذَلِكَ، رقم : 1919 (5 / 176).

المثال الثاني : وذلك في شرحه للحديث (الثامن والثلاثون – محبّة الله لأوليائه وبيان طريق الولاية) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَ-ضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ: مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالْحَرْبِ، وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ، وَمَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ، فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطُشُ بِهَا، وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا، وَإِنْ سَأَلَنِي لَأُعْطِيَنَّهُ، وَلَئِنِ اسْتَعَاذَنِي لَأُعِيذَنَّهُ".[1]

وقال ابن حجرٍ في شرحه للألفاظ : (يتقرب إليّ بالنوافل) أي: التطوعات من جميع أصناف العبادات؛ ظاهرها: كتلاوة القرآن؛ إذ هو من أعظم ما يُتقرب به... وقال عثمان -رضي الله تعالى عنه- : "لو طهرت قلوبكم ما شبعتم من كلام ربكم".[2]

المثال الثالث : وذلك في شرحه للحديث (الثامن عشر – حسن الخلق) عَنْ أَبِي ذَرٍّ جُنْدَبِ بْنِ جُنَادَةَ،[3] وَأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ[4] -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا-، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ: "اتَّقِ اللَّهَ حَيْثُمَا كُنْتَ، وَأَتْبِعِ السَّيِّئَةَ الْحَسَنَةَ تَمْحُهَا، وَخَالِقِ النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنٍ".[5]

---

(1) أخرجه البخاري، كتاب : الرقاق، باب : التواضع، رقم : 6502 (8 / 105). بزيادة : " وَمَا تَرَدَّدْتُ عَنْ شَيْءٍ أَنَا فَاعِلُهُ تَرَدُّدِي عَنْ نَفْسِ الْمُؤْمِنِ، يَكْرَهُ الْمَوْتَ وَأَنَا أَكْرَهُ مَسَاءَتَهُ ".

(2) الفتح المبين بشرح الأربعين، ص : 599. والأثر أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء (7 / 300) بزيادة : " وَمَا أُحِبُّ أَنْ يَأْتِيَ عَلَيَّ يَوْمٌ وَلَا لَيْلَةٌ إِلَّا أَنْظُرُ فِي كَلَامِ اللهِ يَعْنِي فِي الْمُصْحَفِ".

(3) مختلف في اسمه واسم أبيه. والمشهور أنه جندب بن جنادة بن سَكن، كان زاهدا عابداً عالماً، هاجار إلى المدينة بعد غزوتي بدر وأحد، لازم النبي – صلى الله عليه وسلم – وشارك معه في غزواته، توفي سنة (31ه وقيل 32ه) ينظر : الإصابة في تمييز الصحابة، ابن حجر (7 / 105 وما بعدها).

(4) مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ الْأَنْصَارِيُّ ثُمَّ الْخَزْرَجِيُّ، شَهِدَ الْعَقَبَةَ وَبَدْرًا وَالْمَشَاهِدَ، إِمَامُ الْفُقَهَاءِ، وَكَبِيرُ الْعُلَمَاءِ بَعَثَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامِلًا عَلَى الْيَمَنِ، يُكْنَى أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَفْضَلُ شَبَابِ الْأَنْصَارِ حِلْمًا وَحَيَاءً، وَبَذْلًا وَسَخَاءً، توفي سنة (18 ه) . ينظر : معرفة الصحابة، لأبي نعيم الأصبهاني (5 / 2431).

(5) أخرجه الترمذي في سننه، أبواب : البرّ والصلة، باب : ما جاء في معاشرة الناس، رقم : 1987 (4 / 355) وقال : حديث حسن صحيح.

وفي سياق حديثه عن التقوى أورد قول أبي الدرداء[1] -رضي الله عنه- فقال: " وقول أبي الدرداء -رضي الله تعالى عنه-: "تمام التقوى أن العبد يتقي الله حتى يتقيه من مثقال ذرة، وحتى يترك بعض ما يرى أنه حلالٌ خشيةَ أن يكون حرامًا".[2]

---

[1] عويمر بْن عَامِر وَيُقَال: عويمر بْن قيس بْن زَيْد الخزرجي الأنصاري، وهو مشهور بكنيته، وكان من أفاضل الصحابة وفقهائهم وحكمائهم، تأخر إسلامه، فلم يشهد بدرًا، وشهد أحدًا وما بعدها من المشاهد مَعَ رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وقيل: إنه لم يشهد أحدًا، وأول مشاهده الخندق، وآخى رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بينه وبين سلمان الفارسي توفي سنة (32 وقيل 33 وقيل 38 ه)، ينظر : أسد الغابة في معرفة الصحابة، لابن الأثير، (4 / 306).

[2] الفتح المبين بشرح الأربعين ص : 352، والأثر أخرجه السيوطي في الدر المنثور في التفسير بالمأثور (1 / 61) وعزاه لأحمد وابن أبي الدنيا.

المطلب الثالث : منهجه في شرح الحديث بأقوال التابعين.

قد كان للتابعين دور كبير في إثراء الجوانب العلمية نقلًا وفهمًا وتحقيقًا، فهم من صَحِب صحابة النبي – صلى الله عليه وسلم – وتلقوا أنوار الوحي منهم.

وقد سلك ابن حجرٍ في منهجه ذكر أقوال التابعين مستشهدًا بها.

ومن أمثلتها :

المثال الأول : وذلك في شرحه للحديث (الثالث والعشرون – من جوامع الخير) عن أبي مالك الحارث بن عاصم الأشعري – رضي الله عنه – قال : قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – : "الطُّهُورُ شَطْرُ الإِيمَانِ، وَالْحَمْدُ للَّهِ تَمْلَأُ الْمِيزَانَ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ للَّهِ تَمْلَآنِ، أَوْ تَمْلَأُ مَا بَيْنَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ، وَالصَّلَاةُ نُورٌ، وَالصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ، وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ، وَالْقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ، كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو، فَبَائِعٌ نَفْسَهُ فَمُعْتِقُهَا أَوْ مُوبِقُهَا"[1]

إذ تعرّض لذكر أيهما أفضل ثواباً " الحمد لله " أم " لا إله إلا الله " ؟

وبعد أن سرد قوله أردفه بذكر قول إمام من التابعين في هذه المسألة فقال : " ... إن (الحمد لله) أكثر ثوابًا من (لا إله إلا الله) لما تقرر أن (الحمد لله) يملأ الميزان، وأنه أكثر مما يملأ السماوات والأرض، ومع ذلك لا يملؤه (لا إله إلا الله) إلا مع ضم (الله أكبر) إليها، وقد حكى ابن عبد البر وغيره خلافًا في ذلك [2]، قال النخعي[3]: (كانوا يرون أن "الحمد لله" أكثر الكلام تضعيفًا)[4]..."[5]

---

(1) أخرجه مسلم، كتاب : الطهارة، باب : فضل الوضوء، رقم : 223 (1 / 203).

(2) التمهيد، (6 / 42 وما بعدها).

(3) الإِمَامُ، الحَافِظُ، فَقِيْهُ العِرَاقِ، أَبُو عِمْرَانَ إِبْرَاهِيْمُ بنُ يَزِيْدَ بنِ قَيْسِ بنِ الأَسْوَدِ بنِ عَمْرِو بنِ رَبِيْعَةَ النخعيّ، رَوَى عَنْ: وَمَسْرُوْقٍ، وَعَلْقَمَةَ بنِ قَيْسٍ، وَعَبِيْدَةَ السَّلْمَانِيّ، وَأَبِي زُرْعَةَ البَجَلِيّ وغيرهم، رَوَى عَنْهُ: الحَكَمُ بنُ عُتَيْبَةَ، وَعَمْرُو بنُ مُرَّةَ، وَحَمَّادُ بنُ أَبِي سُلَيْمَانَ - تِلْمِيْذُهُ - وَسِمَاكُ بنُ حَرْبٍ وغيرهم، توفي سنة (96 ه) ينظر : سير أعلام النبلاء، الذهبي (4 / 520 وما بعدها).

(4) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان، كتاب : الجهاد، باب : تعديد نِعم الله عزّ وجل وما يجب من شكرها، رقم : 4083 (6 / 229).

(5) الفتح المبين بشرح الأربعين، ص 401.

المثال الثاني : وذلك في شرحه للحديث(السابع والثلاثون – عظيم لطف الله تعالى بعباده وفضله عليهم) عن ابْنِ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- عَنْ رَسُولِ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِيمَا يَرْوِي عَنْ رَبِّهِ -تَبَارَكَ وَتَعَالَى- قَالَ: "إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى كَتَبَ الْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ ثُمَّ بَيَّنَ ذَلِكَ، فَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا. كَتَبَهَا اللَّهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً، وَإِنْ هَمَّ بِهَا فَعَمِلَهَا كَتَبَهَا اللَّهُ عِنْدَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ إِلَى سَبْعِمِائَةِ ضِعْفٍ إِلَى أَضْعَافٍ كَثِيرَةٍ، وَإِنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللَّهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً، وَإِنْ هَمَّ بِهَا فَعَمِلَهَا كَتَبَهَا اللَّهُ سَيِّئَةً وَاحِدَةً"[1]

وفي سياق حديثه عن الحسنة والسيئة ومضاعفتها قال : وقال مجاهد[2]: "تضاعف السيئة بمكة كما تضاعف الحسنة".[3]

المثال الثالث : وذلك في شرحه للحديث (التاسع – النهي عن كثرة السؤال والتنطع) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ صَخْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: "مَا نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ فَاجْتَنِبُوهُ، وَمَا أَمَرْتُكُمْ بِهِ فَافْعَلُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ؛ فَإِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ كَثْرَةُ مَسَائِلِهِمْ، وَاخْتِلَافُهُمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ".[4]

وفي حديثه عن كثرة المسائل والنهي عنها لغير حاجة، أورد قول الحسن البصريّ[5] فقال :

" وقال الحسن: "شرار عباد الله الذين يتبعون شرار المسائل، يُعَمُّون بها عباد الله".[6]

---

(1) أخرجه البخاري، كتاب : الرقاق، باب : من همّ بحسنة أو سيئة، رقم : 6491 (8 / 103)، ومسلم كتاب : الإيمان، باب : إذا همّ العبد بحسنة كُتِبت، وإذا همّ بسيئة لم تُكتب، رقم : 131 (1 / 118).

(2) الإمَامُ، شَيْخُ القُرَّاءِ وَالمُفَسِّرِيْنَ، أَبُو الحَجَّاجِ المَكِّيُّ، الأَسْوَدُ، مَوْلَى السَّائِبِ بنِ أَبِي السَّائِبِ المَخْزُوْمِيِّ، رَوَى عَنِ: ابْنِ عَبَّاسٍ - فَأَكْثَرَ وَأَطَابَ - وَعَنْهُ أَخَذَ القُرْآنَ، وَالتَّفْسِيْرَ، وَالفِقْهَ، وعن غيره من الصحابة، توفي سنة (102 وقيل : 103 وقيل : 104 وقيل : 107 وقيل : 108 ه). ينظر : سير أعلام النبلاء ، الذهبي (4 / 449 وما بعدها).

(3) الفتح المبين بشرح الأربعين، ص : 589. والأثر أخرجه السيوطي في الدر المنثور في التفسير بالمأثور (6 / 29).

(4) أخرجه البخاري، كتاب : الاعتصام بالكتاب والسنة، باب : الاقتداء بسنن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – الحديث رقم : 7288 (9 / 94) ومسلم كتاب : الفضائل، باب : تَوْقِيرِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَتَرْكِ إِكْثَارِ سُؤَالِهِ عَمَّا لَا ضَرُورَةَ إِلَيْهِ، أَوْ لَا يَتَعَلَّقُ بِهِ تَكْلِيفٌ وَمَا لَا يَقَعُ، وَنَحْوِ ذَلِكَ، رقم 1337 (4 / 1830).

(5) الحَسَنُ بنُ أَبِي الحَسَنِ يَسَارٍ، أَبُو سَعِيْدٍ، مَوْلَى زَيْدِ بنِ ثَابِتٍ الأَنصارِي، ولد لسنتين بقيتا من خلافة عمر – رضي اله عنه - نَشَأَ الحَسَنُ بِوَادِي القُرَى، وَحَضَرَ الجُمُعَةَ مَعَ عُثْمَانَ، وَسَمِعَهُ يَخْطُبُ، وَشَهِدَ يَوْمَ الدَّارِ، وَلَهُ يَوْمَئِذٍ أَرْبَعَ عَشْرَةَ سَنَةً، وَكَانَ سَيِّدَ أَهْلِ زَمَانِهِ عِلْماً وَعَمَلاً، وَرَوَى عَنْ: عِمْرَانَ بنِ حُصَيْنٍ، وَالمُغِيْرَةِ بنِ شُعْبَةَ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ سَمُرَةَ، وَسَمُرَةَ بنِ جُنْدَبٍ وغيرهم، وَرَوَى عَنْ: خَلْقٍ مِنَ التَّابِعِيْنَ، توفي سنة (110 ه). ينظر : سير أعلام النبلاء، الذهبي (4 / 563 وما بعدها) .

(6) الفتح المبين بشرح الأربعين، ص : 276. والأثر أخرجه الخطيب البغدادي في الفقيه والمتفقه (2 / 21).

المبحث الرابع : منهجه في روايات الحديث وفوائده.

وفيه مطلبان:

المطلب الأول : منهجه في ذكر روايات الحديث.

المطلب الثاني : منهجه في ذكر الفوائد من الحديث.

تقديم.

قد اشتملت كتب السنة على روايات متعددة للأحاديث، وكان هذا نهج العلماء في مؤلفاتهم.

تعريف الرواية.

لغة: (رَوَى) الْحَدِيثَ وَالشِّعْرَ يَرْوِي بِالْكَسْرِ (رِوَايَةً) فَهُوَ (رَاوٍ) أي : حمله ونقله.[1]

اصطلاحاً فَحَقِيقَةُ الرِّوَايَةِ: نَقْلُ السُّنَّةِ وَنَحْوِهَا وَإِسْنَادُ ذَلِكَ إِلَى مَنْ عُزِيَ إِلَيْهِ بِتَحْدِيثٍ أَوْ إِخْبَارٍ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ.[2]

---

[1] مختار الصحاح، الرازي، ص : 243 (مادة : روى).

[2] تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، السيوطي، (1 / 26).

المبحث الرابع :منهجه في ذكر روايات الحديث وفوائده.

المطلب الأول : منهجه في ذكر روايات الحديث.

نجد ابن حجرٍ – رحمه الله – يُورد بعض روايات وطُرق الحديث، ويُفردها في شرحه للحديث، وكذلك يُخرّجها بذكر من رواها، وأحياناً ما يُطلق بقوله : " وفي رواية ".

المثال الأول : ما جاء في روايات الحديث (الثالث والثلاثون – أُسس القضاء في الإسلام)

عن ابن عبّاس قال رسول الله : " لَوْ يُعْطَى النَّاسُ بِدَعْوَاهُمْ لادَّعَى رِجَالٌ أَمْوَالَ قَوْمٍ وَدِمَاءَهُمْ، لَكِنِ الْبَيِّنَةُ عَلَى الْمُدَّعِي وَالْيَمِينُ عَلَى مَنْ أَنْكَرَ ".

قال النووي : " رواه البيهقي[1] وغيره هكذا وبعضه في الصحيحين ".

جاء ابن حجر فأورد رواية الصحيحين فقال :

عن ابن عباس[2]– رضي الله عنهما – " لو يُعطى الناس بدعواهم ،لادَّعى ناسٌ دماء رجالٍ وأموالهم، ولكن اليمين على المدعى عليه"[3]

وعن ابن عبّاسٍ أيضاً : " أن النبي –صلى الله عليه وسلم – قضى أن اليمين على المدعى عليه " [4]

وأورد رواياتٍ أُخرى فقال :

وخرّجه الإسماعيلي في (صحيحه) بلفظ : " لَوْ يُعْطَى النَّاسُ بِدَعْوَاهُمْ لَادَّعَى رِجَالٌ دِمَاءَ رِجَالٍ وَأَمْوَالَهُمْ ، وَلَكِنَّ الْبَيِّنَةَ عَلَى الطَّالِبِ ، وَالْيَمِينَ عَلَى الْمَطْلُوبِ "[5]

---

(1) أخرجه البيهقي في سننه الكبرى، كتاب الدعوى والبينات، باب : الْبَيِّنَةُ عَلَى الْمُدَّعِي ، وَالْيَمِينُ عَلَى الْمُدَّعَى عَلَيْهِ، رقم : 21201 (10 / 427).

(2) عبد الله بن العباس بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف القرشي، ابن عم رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلّم – من فضائله دعاء النبي – صلى الله عليه وسلم – ففي الصحيح عنه أنّ النبيّ صلى الله عليه وسلّم ضمّه إليه، وقال: «اللّهمّ علّمه الحكمة» وهو ترجمان القرآن، توفي سنة (68ه وقيل : 70ه) ينظر : الإصابة في تمييز الصحابة، ابن حجر العسقلاني (4 / 121 وما بعدها).

3) أخرجه مسلم، كتاب : الأقضية، باب : اليمين على المُدّعى عليه، رقم : 1711 (3 / 1336).

(4) أخرجه البخاري، كتاب : الرهن، باب : بَابُ إِذَا اخْتَلَفَ الرَّاهِنُ وَالمُرْتَهِنُ وَنَحْوُهُ، فَالْبَيِّنَةُ عَلَى المُدَّعِي، وَاليَمِينُ عَلَى المُدَّعَى عَلَيْهِ، رقم : 1514 (3 / 143).

(5) أخرجه البيهقي في سننه الكبر، كتاب الدعوى والبينات، باب : الْبَيِّنَةُ عَلَى الْمُدَّعِي ، وَالْيَمِينُ عَلَى الْمُدَّعَى عَلَيْهِ، رقم : 21200 (10 / 426). عن ابن عبّاس – رضي الله عنهما - .

وأخرج الترمذي أنه صلى الله عليه وسلم قال في خطبته: "البينة على المدعي، واليمين على المدعى عليه"[1] ولكن في سنده ضعيف من جهة حفظه.

والدارقطني[2]: "البينة على المدعي واليمين على من أنكر إلا في القسامة"[3] وفيه ضعيف مع أنه مرسل[4].

وفي رواية له: "المدعى عليه أولى باليمين إلا أن تقوم بينة"[5] وله عنده طرقٌ متعددةٌ لكنها ضعيفة."[6]

ومن خلال إيراد ما سبق من الأحاديث، يتضح لنا كذلك منهج ابن حجرٍ، وأنّه يحكم على بعض الأحاديث، وهذا واضح جليّ.

وكذلك يتضح منهج ابن حجر في ذكر الحديث الضعيف، وأنّه يورده في كتابه معلّقاً عليه، بذكر ضعفه وتبيين وجه هذا الضعف كقوله : " ولكن في سنده ضعيف من جهة حفظه "

وقد يُطلق هذ الضعف دون تبيين كقوله : " وله عنده طرقٌ متعددةٌ لكنها ضعيفة " .

وإنّما ذكرنا منهجه في الحديث الضعيف هنا للمناسبة والسياق.

---

(1) أخرجه الترمذي في سننه، أبواب : الأحكام، باب : مَا جَاءَ فِي أَنَّ الْبَيِّنَةَ عَلَى الْمُدَّعِي، وَالْيَمِينَ عَلَى الْمُدَّعَى عَلَيْهِ، رقم : 1341 (3 / 19). عن عبد الله بن عمرو بن العاص. وقال الترمذي : " هَذَا حَدِيثٌ فِي إِسْنَادِهِ مَقَالٌ. وَمُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللهِ الْعَرْزَمِيُّ يُضَعَّفُ فِي الْحَدِيثِ مِنْ قِبَلِ حِفْظِهِ، ضَعَّفَهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ، وَغَيْرُهُ. وبهذا عُلِم أنّ هذا الضعيف هو محمد بن عبيد الله.

(2) الإمَام شيخ الإسْلَام حَافظ الزَّمَان أَبُو الْحسن عَليّ بن عمر الدارقطني، الْحَافِظ الهشير، وَسمع الْبَغَوِيّ وَابْن أبي دَاوُد وَابْن صاعد وَابْن دُرَيْد وخلائق، حدث عَنهُ الْحَاكِم وَأَبُو حَامِد الإسفرايني وَعبد الْغَنِيّ وَالْبرْقَانِي وخلائق، من تصانيفه : (السنن) و (العلل) وغيرها، توفي سنة (385 ه). ينظر : طبقات الحفّاظ، السيوطي ص : 393 وما بعدها.

(3) أخرجه الدارقطني في سننه، كتاب : الأقضية والأحكام وغير ذلك، باب : في المرأة تُقتل إذا ارتدّت، رقم : 4508 (5 / 389). عن أبي هريرة، وقال الدارقطني : " وَرَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ. وَحَجَّاجٌ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَمْرٍو مُرْسَلًا".

(4). وَصُورَتُهُ الَّتِي لَا خِلَافَ فِيهَا: حَدِيثُ التَّابِعِيِّ الْكَبِيرِ، الَّذِي لَقِيَ جَمَاعَةً مِنَ الصَّحَابَةِ وَجَالَسَهُمْ، كَعُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ الْخِيَارِ، ثُمَّ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، وَأَمْثَالِهِمَا، إِذَا قَالَ: " قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ".وَالْمَشْهُورُ: التَّسْوِيَةُ بَيْنَ التَّابِعِينَ أَجْمَعِينَ فِي ذَلِكَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ-. معرفة أنواع علوم الحديث، ابن الصلاح، ص : 51.

(5) أخرجه الدارقطني في سننه، كتاب : الأقضية والأحكام وغير ذلك، باب : في المرأة تُقتل إذا ارتدّت، رقم : 4511 (5 / 390). عن ابن عمر.

(6) الفتح المبين بشرح الأربعين، ص : 536 – 537 .

ومن ثمّ أورد رواية أُخرى فقال : وفي رواية: أن امرأتين كانتا تخرزان في بيتٍ أو حجرة، فخرجت إحداهما وقد أُنْفِذَت الإشفى -وهي: حديدة تخرز بها- في كفِّها، فادعت على الأخرى، فرُفِعَ ذلك لابن عباس رضي الله تعالى عنهما فقال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لو يعطى الناس بدعواهم. لذهبت دماؤهم وأموالهم" ذكِّروها بالله واقرؤوا عليها: {إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ}[1] لآية، فذكَّروها فاعترفت، فقال ابن عباس: قال النبي صلى الله عليه وسلم: "اليمين على المدعى عليه".[2]

المثال الثاني : ما جاء في روايات الحديث (الخامس والثلاثون – أُخوة الإسلام وحقوق المسلمين) عن أبي هريرة – رضي الله عنه – قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم - : " لَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَنَاجَشُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَلَا يَبِعْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا، الْمُسْلِمُ أَخُو المسْلِمِ، لَا يَظْلِمُهُ، وَلَا يَخْذُلُهُ، وَلَا يكْذِبُهُ، وَلَا يَحْقِرُهُ، التَّقْوَى هَهُنَا -وَيُشِيرُ إِلَى صَدْرِهِ ثَلَاثَ مَراتٍ- بِحَسْبِ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ المسْلِمَ، كُلُّ المسْلِمِ عَلَى المسْلِمِ حَرَامٌ، دَمُهُ، وَمَالُهُ، وَعِرْضُهُ" .

قال النووي : " رواه مسلم ".[3]

ومن ثمّ أورد ابن حجرٍ روايات الحديث فقال : " ورواه الترمذي بلفظ: "المسلم أخو المسلم، لا يخونه، ولا يكذبه، ولا يخذله، كل المسلم على المسلم حرام: عرضه، وماله، ودمه، التقوى هاهنا، بحسب امرئٍ من الشر أن يحتقر أخاه المسلم".[4]

---

(1) سورة آل عمران ، الآية : من الآية 76.

(2) أخرجه البخاري، كتاب : تفسير القرآن الكريم، باب : {إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا، أُولَئِكَ لَا خَلَاقَ لَهُمْ}، رقم : 4552 (6 / 35). عن ابن أبي مليكة، و ينظر : الفتح المبين بشرح الأربعين، ص : 537.

(3) كتاب : البر والصلة والآداب، باب : تَحْرِيمِ ظُلْمِ الْمُسْلِمِ، وَخَذْلِهِ، وَاحْتِقَارِهِ وَدَمِهِ، وَعِرْضِهِ، وَمَالِهِ، رقم : 2564 (4 / 1986). والفتح المبين ص : 550.

(4) أخرجه الترمذي في سننه، أبواب : البر والصلة، باب : مَا جَاءَ فِي شَفَقَةِ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ، رقم : 1927 (4 / 325). عن أبي هريرة ، وقال : "هذا حديث حسن غريب".

وخرجاه في "الصحيحين" بلفظ: "لا تحاسدوا، ولا تناجشوا، ولا تباغضوا، ولا تدابروا، وكونوا عباد الله إخوانًا"[1] وله طرق أخرى عظيمة كثيرة ".[2]

المثال الثالث : وذلك في شرحه للحديث (الثامن والعشرون – السمع والطاعة والالتزام بالسنة) عَنْ أَبِي نَجِيحٍ العِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: وَعَظَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّي اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَوْعِظَةً وَجِلَتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ، وَذَرَفَتْ مِنْهَا الْعُيُونُ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ كَأَنَّهَا مَوْعِظَةُ مُوَدِّعٍ فَأَوْصِنَا، قَالَ: "أُوصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ، وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ وَإِنْ تَأَمَّرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ، فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ فَسَيَرَى اخْتِلافًا كَثِيرًا، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ، عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الأُمُورِ؛ فَإِنَّ كُلَّ بِدْعَةٍ ضَلالَةٌ".[3]

ومن ثمّ ذكر ابن حجر من روى هذا الحديث أيضاً فقال : رواه أحمد[4] وابن ماجه[5] وأبو نعيم، وقال: حديثٌ جيدٌ من صحيح حديث الشاميين.[6]

وقال ابن حجر : " ولفظ أبي داود: قال: صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم، ثم أقبل علينا فوعظنا موعظةً بليغةً، ذرفت منها العيون، ووجلت منها القلوب، فقال قائلٌ: يا رسول الله؛ كأن هذه موعظة مودع، فماذا تعهد إلينا؟ قال: "أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة وإن عبدًا حبشيًا؛ فإنه من يعش منكم بعدي فسيرى اختلافًا كثيرًا، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء المهديين الراشدين، تمسكوا بها، وعضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور: فإن كل محدثةٍ بدعةٌ، وكل بدعةٍ ضلالةٌ".[7]

---

(1) رواه البخاري، كتاب : الأدب، باب : {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا}، رقم : 6066 (8 / 19). ومسلم، كتاب : البر والصلة والآداب، باب : تَحْرِيمِ الظَّنِّ، وَالتَّجَسُّسِ، وَالتَّنَافُسِ، وَالتَّنَاجُشِ وَنَحْوِهَا، رقم : 2563 (4 / 1985).

(2) الفتح المبين بشرح الأربعين ص : 565 .

(3) أخرجه أبو داود في سننه، أول كتاب السنة، باب : لزوم السنة، رقم : 4607 (7 / 16) والترمذي في سننه، أبواب العلم، بَابُ مَا جَاءَ فِي الأَخْذِ بِالسُّنَّةِ وَاجْتِنَابِ البِدَعِ، رقم 2676 (5 / 44) ، وقال : " هذا حديث حسن صحيح" .

(4) أخرجه أحمد في مسنده، مسند الشاميين، رقم : 17144 (28 / 373 .

(5) أخرجه ابن ماجة في سننه، افتتاح كتاب الإيمان وفضائل الصحابة والعلم، باب : اتباع سنة الخلفاء الراشدين المهديين، رقم : 42 (1 / 15).

(6) أخرجه أبو نعيم في المسند المستخرج على صحيح مسلم، رقم : 2 (1 / 35). وينظر الفتح المبين بشرح الأربعين، ص : 478.

(7) تقدّم تخريجه.

ولفظ الترمذي نحو هذا، لكن فيه: بعد صلاة الغداة، وفيه: "وإن عبدٌ حبشيٌّ" وفيه: "وإياكم ومحدثات الأمور؛ فإنها ضلالة، فمن أدرك ذلك منكم فعليه بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين، عضوا عليها بالنواجذ"[1]

[1] تقدّم تخريجه، والفتح المبين بشرح الأربعين، ص : 478 – 479 .

المطلب الثاني : منهجه في ذكر الفوائد من الحديث.

إنّ أعظم ما يُستقى من الحديث هي فوائده وثمراته، وما استنبطه العلماء منه، ولذا كان منهج كثير من العلماء، هو استخراج هذه الفوائد من الأحاديث، وهذا كان منهج ابن حجرٍ – رحمه الله – في هذا الكتاب، فقد ضمّن شرحه فوائد مُستنبطة من الأحاديث، وهذا ملاحظ، إذ يُصرح بذكرها كقوله : " وأفاد الحديث ".

ومن هذه الأمثلة :

المثال الأول : وذلك في شرحه لحديث : " إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، ثُمَّ يَكُونُ عَلَقَةً مِثْلَ ذَلِكَ " الحديث.[1]

فقال ابن حجرٍ : " وأفاد الحديث: أن التوبة تهدم ما قبلها من الذنوب، وأن من مات على خيرٍ أو شرٍّ أُديرت عليه أحكامه. نعم؛ الميت فاسقًا تحت المشيئة، خلافًا للمعتزلة.[2]

وإن عمل مَنْ سبق في علم الله موتُه على الكفر يكون صحيحًا مُقرّبًا للجنة، حتى ما يبقى بينه وبينها إلا ذراع، وأن عمل مَنْ سبق في العلم موتُه على الإسلام يكون باطلًا مُقرّبًا من النار، حتى ما يبقى بينه وبينها إلا ذراع، لكن لا مطلقًا في هذين، بل باعتبار ما يظهر لنا؛ كما دلَّ عليه خبر مسلم: "إن الرجل ليعمل بعمل أهل الجنة فيما يبدو للناس، وهو من أهل النار"[3] ..."[4]

---

(1) سبق تخريجه، ص : 61

(2) وهم أصحاب واصل بن عطاء، إذ هو اعتزل مجلس الحسن البصري بسبب أن رجلاً دخل على الحسن فقال : يا إمام الدين، ما تقول في صاحب الكبيرة ؟ فتفكر الحسن، وقبل أن يجيب قال واصل : أنا لا أقول أن صاحب الكبيرة مؤمن مطلقاً، ثمّ قام وذهب إلى أصل أسطوانة من أسطوانات المسجد، وأخذ يقرر على جماعة من أصحاب الحسن ما أجاب به، فلذلك سمي وهو وأصحابه معتزلة، ويقولون أيضاً بنفيّ الصفات القديمة القائمة بذاته – تعالى – احترازاً عن إثبات القدماء المتعددة، وغيرها من الأمور، وقد تفرّقوا فرق متعددة، ينظر : كيد الشيطان لنفسه قبل آدم – عليه السلام -، وفيه : مذاهب الفرق الضالة، لابن الجوزي، ص : 173.

(3) أخرجه مسلم ، كتاب : القدر، باب : كَيْفِيَّةِ خَلْقِ الْآدَمِيِّ فِي بَطْنِ أُمِّهِ وَكِتَابَةِ رِزْقِهِ وَأَجَلِهِ وَعَمَلِهِ وَشَقَاوَتِهِ وَسَعَادَتِهِ، رقم : 112 (1 / 106) عن سهل بن سعد الساعدي. بزيادة : " وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلَ أَهْلِ النَّارِ، فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ وَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ".

(4) الفتح المبين بشرح الأربعين، ص : 214.

المثال الثاني : إيراده لهذه الفوائد في شرحه للحديث(السادس – الابتعاد عن الشبهات) عن أبي عبد الله النعمان بن بشير[1] – رضي الله عنهما – قال سمعت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يقول : " إِنَّ الْحَلَالَ بَيِّنٌ، وَإِنَّ الْحَرَامَ بَيِّنٌ، وَبَيْنَهُمَا مُشْتَبِهَاتٌ، لَا يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، فَمَنِ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ. فَقَدِ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ، وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ وَقَعَ فِي الْحَرَامِ، كالرَّاعِي يَرْعَى حَوْلَ الْحِمَى، يُوشِكُ أَنْ يَرْتَعَ فِيهِ، أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمًى، أَلَا وَإِنَّ حِمَى اللَّهِ مَحَارِمُهُ، أَلَا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً، إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ".[2]

قال ابن حجر : " وقد أجمع العلماء على عظيم موقع هذا الحديث وكثرة فوائده؛ إذ منها: الحث على فعل الحلال، واجتناب الحرام، والإمساك عن الشبهات، والاحتياط للدين والعرض، وعدم تعاطي ما يسيء الظن أو يوقع في محذور، والأخذ بالورع، وأنه لا ورع في ترك المباح، وسد الذرائع[3] وأكثرت منه المالكية[4]، وتعظيم القلب، والسعي فيما يصلحه ويفسده، وأنه محل العقل، وأن العقوبة من جنس الجناية، وضرب الأمثال للمعاني الشرعية العملية، وأن الأعمال القلبية أفضل من البدنية، وأنها لا تصلح إلا به، وغير ذلك ".[5]

ويتعرّض أحياناً لذكر مكانة الحديث، كما قال في حديث : " "مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ

---

(1) النعمان بن بشير بن ثعلبة بن سعد بن خلاس بن زيد بن مالك الأنصاري الخزرجي، ولد قبل وفاة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بثماني سنين وسبعة أشهر، وقيل: بست سنين، وهو أول مولود للأنصار بعد الهجرة في قول، وَكَانَ كريما جوادا شاعرا شجاعا، قتل سنة (64 ه). ينظر : أسد الغابة في معرفة الصحابة، لابن الأثير (5 / 310).

(2) أخرجه البخاري، كتاب : الإيمان، باب : فَضْلِ مَنِ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ، رقم : 52 (1 / 20)، وسلم كتاب : المساقاة، باب : أَخْذِ الْحَلَالِ وَتَرْكِ الشُّبُهَاتِ، رقم : 1599 (3 / 1219).

(3) هي المسائل التي ظاهرها الإباحة، ويتوصل بها إلى فعل المحظور، إرشاد الفحول إلى تحقيق علم الأصول، الشوكاني،(193/2).

(4) قال القرافي في الفروق (2 / 32) : " وَلَيْسَ سَدُّ الذَّرَائِعِ مِنْ خَوَاصِّ مَذْهَبِ مَالِكٍ كَمَا يَتَوَهَّمُهُ كَثِيرٌ مِنْ الْمَالِكِيَّةِ بَلْ الذَّرَائِعُ ثَلَاثَةُ أَقْسَامٍ قِسْمٌ أَجْمَعَتْ الْأُمَّةُ عَلَى سَدِّهِ وَمَنْعِهِ وَحَسْمِهِ كَحَفْرِ الْآبَارِ فِي طُرُقِ الْمُسْلِمِينَ فَإِنَّهُ وَسِيلَةٌ إلَى إهْلَاكِهِمْ وَكَذَلِكَ إلْقَاءُ السُّمِّ فِي أَطْعِمَتِهِمْ وَسَبُّ الْأَصْنَامِ عِنْدَ مَنْ يُعْلَمُ مِنْ حَالِهِ أَنَّهُ يَسُبُّ اللَّهَ تَعَالَى عِنْدَ سَبِّهَا وَقِسْمٌ أَجْمَعَتْ الْأُمَّةُ عَلَى عَدَمِ مَنْعِهِ وَأَنَّهُ ذَرِيعَةٌ لَا تُسَدُّ وَوَسِيلَةٌ لَا تُحْسَمُ كَالْمَنْعِ مِنْ زِرَاعَةِ الْعِنَبِ خَشْيَةَ الْخَمْرِ فَإِنَّهُ لَمْ يَقُلْ بِهِ أَحَدٌ وَكَالْمَنْعِ مِنْ الْمُجَاوَرَةِ فِي الْبُيُوتِ خَشْيَةَ الزِّنَى، وَقِسْمٌ اخْتَلَفَ فِيهِ الْعُلَمَاءُ هَلْ يُسَدُّ أَمْ لَا؟ كَبُيُوعِ الْآجَالِ عِنْدَنَا كَمَنْ بَاعَ سِلْعَةً بِعَشَرَةِ دَرَاهِمَ إلَى شَهْرٍ ثُمَّ اشْتَرَاهَا بِخَمْسَةٍ قَبْلَ الشَّهْرِ فَمَالِكٌ يَقُولُ: إنَّهُ أَخْرَجَ مِنْ يَدِهِ خَمْسَةً الْآنَ وَأَخَذَ عَشَرَةً آخِرَ الشَّهْرِ فَهَذِهِ وَسِيلَةٌ لِسَلَفِ خَمْسَةٍ بِعَشَرَةٍ إلَى أَجَلٍ تَوَسُّلًا بِإِظْهَارِ صُورَةِ الْبَيْعِ لِذَلِكَ وَالشَّافِعِيُّ يَقُولُ يُنْظَرُ إلَى صُورَةِ الْبَيْعِ وَيُحْمَلُ الْأَمْرُ عَلَى ظَاهِرِهِ فَيَجُوزُ ذَلِكَ وَهَذِهِ الْبُيُوعُ يُقَالُ: إنَّهَا تَصِلُ إلَى أَلْفِ مَسْأَلَةٍ اخْتَصَّ بِهَا مَالِكٌ وَخَالَفَهُ فِيهَا الشَّافِعِيُّ.

(5) الفتح المبين بشرح الأربعين، ص : 251.

يُؤْمنُ باللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ"[1] : " وهو من القواعد العميمة[2] العظيمة؛ لأنه بيَّن فيه جميع أحكام اللسان الذي هو أكثر الجوارح فعلًا، فهو بهذا الاعتبار يصح أن يقال فيه: إنه ثلث الإسلام؛ لأن العمل إما بالقلب، وإما بالجوارح، وإما باللسان، وهو ظاهرٌ وإن لم أَرَ من صرَّح به".[3]

المثال الثالث : وذلك في شرحه للحديث :(الحادي والأربعون – اتباع النبي صلى الله عليه وسلم) عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ العَاصِ[4] -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: "لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يَكُونَ هَوَاهُ تَبَعًا لِمَا جِئْتُ بِهِ".[5]

قال ابن حجر : " واستُفيد منه توقف الإيمان على تقديم محبته صلى الله عليه وسلم على محبة جميع الخلائق، ومحبته تابعةٌ لمحبة مُرسِلِه، والمحبة الصحيحة تقتضي المتابعة والموافقة في محبة ما يحب وكراهة ما يكره، وكلا هذين من جوامع كلمه -صلى الله عليه وسلم-..."[6]

---

(1) أخرجه البخاري، كتاب : الرقاق، باب : حفظ اللسان، رقم : 6475 (8 / 100)، ومسلم كتاب : الإيمان، باب : الْحَثِّ عَلَى إِكْرَامِ الْجَارِ وَالضَّيْفِ، وَلُزُومِ الصَّمْتِ إِلَّا عَنِ الْخَيْرِ وَكَوْنِ ذَلِكَ كُلِّهِ مِنَ الْإِيمَانِ، رقم : 47 (1 / 68). عن أبي هريرة، واللفظ له.

(2) عميم : أي تام، وكلُّ مَا اجْتَمَعَ وكَثُرَ عَمِيمٌ، وَالْجَمْعُ عُمُمٌ، ينظر : لسان العرب، ابن منظور (12 / 425) (مادة : عمم).

(3) الفتح المبين بشرح الأربعين، ص : 326.

(4) عَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ بْنِ وَائِلِ بْنِ هِشَامِ بْنِ لُؤَيِّ بْنِ غَالِبٍ، يُكْنَى أَبَا مُحَمَّدٍ وَقِيلَ: أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، اسْتَأْذَنَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْكِتَابَةِ عَنْهُ فِي حَالِ الْغَضَبِ وَالرِّضَا فَأَذِنَ لَهُ، وَكَانَ قَرَأَ الْكُتُبَ، كَانَ يَصُومُ النَّهَارَ، وَيَقُومُ اللَّيْلَ، وَيَرْغَبُ عَنْ غَشَيَانِ النِّسَاءِ، فَدَعَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الِائْتِسَاءِ بِهِ فِي الْإِفْطَارِ وَالنَّوْمِ وَإِتْيَانِ النِّسَاءِ وَأَنْ يَخْتِمَ فِي كُلِّ سَبْعَةِ أَيَّامٍ، توفي سنة (36 وقيل 35 وقيل 68) ينظر : معرفة الصحابة، أبو نعيم الأصبهاني، (3 / 1721).

(5) أخرجه ابن أبي عاصم في السنة، باب : مَا يَجِبُ أَنْ يَكُونَ هَوَى الْمَرْءِ تَبَعًا لِمَا جَاءَ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، رقم : 15 (1 / 12). وقال الذهبي : إسناده صحيح.

(6) الفتح المبين بشرح الأربعين، ص : 623.

الفصل الثالث : منهجه في بقية العلوم.

وفيه خمسة مباحث :

المبحث الأول : منهجه في إيراد الآيات وتفسيرها وذكر أسباب نزولها.

المبحث الثاني : منهجه في المسائل العَقدية.

المبحث الثالث : منهجه في المسائل والقواعد الأصولية والفقهية.

المبحث الرابع : منهجه في اللغة.

المبحث الخامس : منهجه في الآداب والزهديات.

المبحث الأول : منهجه في الآيات وتفسيرها وذكر أسباب نزولها.

وفيه ثلاثة مطالب :

المطلب الأول : منهجه في إيراده للآيات.

المطلب الثاني : منهجه في التفسير.

المطلب الثالث : منهجه في ذكر أسباب النزول.

تقديم.

إنّ من أهم علوم الشريعة وأعظمها قدرًا، وأرفعها منزلةً، هو العلم بتفسير القرآن، وذكر أسباب نزوله، وبيان مقاصده ومعانيه، فبمعرفةِ التفسير وأسباب النزول؛ تتضح المعاني، ويكون أقرب للتدبّر والعمل، ولذا كان حريًا بنا تبيينُ بعض مصطلحات هذا المبحث قبل البدءِ فيه. وهي:

أولاً : التفسير.

لغةً : من الفَسْرِ وهي الإبانَةُ، وكشْفُ المغَطَّى.[1]

اصطلاحاً : التَّفْسِيرُ عِلْمٌ يُعْرَفُ بِهِ فَهْمُ كِتَابِ اللَّهِ الْمُنَزَّلِ عَلَى نَبِيِّهِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبَيَانُ مَعَانِيهِ وَاسْتِخْرَاجُ أَحْكَامِهِ وَحِكَمِهِ وَاسْتِمْدَادُ ذَلِكَ مِنْ عِلْمِ اللُّغَةِ وَالنَّحْوِ وَالتَّصْرِيفِ وَعِلْمِ الْبَيَانِ وَأُصُولِ الْفِقْهِ وَالْقِرَاءَاتِ وَيَحْتَاجُ لِمَعْرِفَةِ أَسْبَابِ النُّزُولِ وَالنَّاسِخِ وَالْمَنْسُوخِ.[2]

ثانياً : أسباب النزول.

وهي مركبٌ من :

أسباب لغة : مفردها السَّبَبُ، وهو: الحَبْلُ، وما يُتَوَصَّلُ به إلى غيرِه.[3]

النزول لغة: الحُلولُ، يَنْزِلُ نُزولًا ومَنْزِلًا أي : حلّ .[4]

أمّا تعريف أسباب النزول اصطلاحاً فهي : "سبب النزول هو ما نزلت الآية أو الآيات متحدثة عنه أو مبينة لحكمه أيام وقوعه. والمعنى أنه حادثة وقعت في زمن النبي صلى الله عليه وسلم أو سؤال وجه إليه فنزلت الآية أو الآيات من الله تعالى ببيان ما يتصل بتلك الحادثة أو بجواب هذا السؤال".[5]

---

(1) القاموس المحيط، الفيروز آبادي، ص : 456 (باب : الراء، فصل : الفاء)

(2) البرهان في علوم القرآن، الزركشي (1 / 13).

(3) القاموس المحيط، الفيروز آبادي، ص : 96. (باب الباء، فصل : الفاء).

(4) المصدر السابق ص : 1062 (باب : اللام، فصل : النون).

(5) مناهل العرفان في علوم القرآن، الزُرقاني (1 / 106).

المطلب الأول : منهجه في إيراده للآيات.

تناول ابن حجرٍ – رحمه الله – في كتابه عددًا من الآيات، وذكرها موافقةً للحديث، مستشهدًا بها على دلالةِ الحديث وشرحه، وهذا من فهم الحديث في ضوء القرآن الكريم.

ومن أمثلتها :

المثال الأول : وذلك في شرحه للحديث (الثامن عشر – حسن الخلق) عن أبي ذرٍ جُندب ابن جُنادة،[1] وأبي عبد الرحمن معاذ بن جبل[2] – رضي الله عنهما – عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال : " "اتَّقِ اللَّهَ حَيْثُمَا كُنْتَ، وَأَتْبِعِ السَّيِّئَةَ الْحَسَنَةَ تَمْحُهَا، وَخَالِقِ النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنٍ"[3]

تحدّث عن هذا الحديث ومكانته، ذاكرًا بعض الآيات المتعلقة بالتقوى فقال : "وهذا من جوامع كلمه صلى الله عليه وسلم؛ فإن التقوى وإن قلَّ لفظها إلا أنها كلمةٌ جامعةٌ لحقوقه تعالى، وهي أن يُتقى اللَّهُ حقَّ تقاته ... ومن ثَمَّ شملت خيري الدنيا والآخرة؛ إذ هي اجتناب كل منهيٍّ، وفعل كل مأمورٍ، فمن فعل ذلك فهو من المتقين الذين شرَّفهم الله تعالى في كتابه بالمدح والثناء: ﴿وَإِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾[4]، وبالحفظ من الأعداء: ﴿وَإِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا لَا يَضُرُّكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْئًا﴾[5]، وبالتأييد والنصرة: ﴿إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ﴾[6] وبالنجاة من الشدائد، والرزق من الحلال:﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ

---

(1) مختلف في اسمه واسم أبيه. والمشهور أنه جندب بن جنادة بن سَكن، كان زاهدا عابداً عالماً، هاجار إلى المدينة بعد غزوتي بدر وأحد، لازم النبي – صلى الله عليه وسلم – وشارك معه في غزواته، توفي سنة (31ه وقيل 32ه) ينظر : الإصابة في تمييز الصحابة، ابن حجر (7 / 105 وما بعدها).

(2) مُعَاذُ بْنُ جَبَلِ الْأَنْصَارِيُّ ثُمَّ الْخَزْرَجِيُّ، شَهِدَ الْعَقَبَةَ وَبَدْرًا وَالْمَشَاهِدَ، إِمَامُ الْفُقَهَاءِ، وَكَبِيرُ الْعُلَمَاءِ بَعَثَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامِلًا عَلَى الْيَمَنِ، يُكْنَى أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَفْضَلِ شَبَابِ الْأَنْصَارِ حِلْمًا وَحَيَاءً، وَبَذْلًا وَسَخَاءً، توفي سنة (18 ه) . ينظر : معرفة الصحابة، لأبي نعيم الأصبهاني (5 / 2431).

(3) أخرجه الترمذي في سننه، أبواب : البرّ والصلة، باب : ما جاء في معاشرة الناس، رقم : 1987 (4 / 355) وقال : حديث حسن صحيح.

(4) سورة آل عمران، من الآية : 186.

(5) سورة آل عمران، من الآية : 120.

(6) سورة النحل ، الآية : 28.

مَخْرَجًا وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ﴾[1]، قال أبو ذر: قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الآية ثم قال: "يا أبا ذر؛ لو أن الناس كلهم أخذوا بها لكفتهم"[2] .

وبإصلاح العمل وغفران الذنوب: ﴿اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾[3]، وبكفلين من الرحمة، وبالنور: ﴿اتَّقُوا اللَّهَ وَآمِنُوا بِرَسُولِهِ يُؤْتِكُمْ كِفْلَيْنِ مِنْ رَحْمَتِهِ وَيَجْعَلْ لَكُمْ نُورًا تَمْشُونَ بِهِ﴾[4]، وبالقبول: ﴿إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ﴾[5]، وبالإكرام والإعزاز عند الله: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾[6]، وبالنجاة من النار: ﴿ثُمَّ نُنَجِّي الَّذِينَ اتَّقَوْا﴾[7]، وبالخلود في الجنة: ﴿أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ﴾"[8].[9]

المثال الثاني : وذلك في شرحه للحديث (السابع والثلاثون – عظيم لطف الله تعالى بعباده وفضله عليهم) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا-، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فِيمَا يَرْوِي عَنْ رَبِّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَالَ: "إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى كَتَبَ الْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ ثُمَّ بَيَّنَ ذَلِكَ، فَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللَّهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً، وَإِنْ هَمَّ بِهَا فَعَمِلَهَا كَتَبَهَا اللَّهُ عِنْدَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ إِلَى سَبْعِ مِئَةِ ضِعْفٍ إِلَى أَضْعَافٍ كَثِيرَةٍ، وَإِنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللَّهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً، وَإِنْ هَمَّ بِهَا فَعَمِلَهَا كَتَبَهَا اللَّهُ سَيِّئَةً وَاحِدَةً".[10]

قال ابن حجر : " (كاملة) ذكره؛ لئلا يظن أن كونها مجردَ همٍّ ينقص ثوابها "وإن هم بها فعملها كتبها الله عنده عشر حسنات" لأنه أخرجها من الهم إلى ديوان العمل، فكُتِب له بالهمِّ حسنة، ثم ضُوعفت فصارت عشرًا، وهذا التضعيف ملازمٌ لكل حسنةٍ؛ كما دلَّ عليه قوله تعالى: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾[11] ثم ضُوعفت لمن يشاء الله تعالى، والله

---

(1) سورة الطلاق، من الآية : 2.
(2) أخرجه الحاكم في مستدركه، كتاب : التفسير، باب : تفسير سورة الحج، رقم : 3819 (2 / 534). وقال شعيب الأرنؤوط: إسناده ضعيف لانقطاعه.
(3) سورة الأحزاب، الآية : 70.
(4) سورة الحديد، من الآية : 27.
(5) سورة المائدة، من الآية : 29.
(6) سورة الحجرات، من الآية : 13.
(7) سورة مريم، من الآية : 71.
(8) سورة آل عمران، من الآية : 133
(9) الفتح المبين بشرح الأربعين، ص : 351.
(10) تقدّم تخريجه، ص : 65.
(11) سورة الأنعام، من الآية : 161.

يضاعف لمن يشاء مضاعفةً أخرى "إلى سبعمائة ضعف" على حسب ما قد اقترن بها من إخلاص النية، وإيقاعها في محالِّها التي هي بها أَولى وأَحرى".[1]

المثال الثالث : وذلك في شرحه للحديث (التاسع – النهي عن كثرة السؤال والتنطّع) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ صَخْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يَقُولُ: "مَا نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ فَاجْتَنِبُوهُ، وَمَا أَمَرْتُكُمْ بِهِ فَافْعَلُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ؛ فَإِنَّمَا أَهْلِكَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ كَثْرَةُ مَسَائِلِهِمْ، وَاخْتِلافُهُمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ"[2]

وفي أثناء شرحه لألفاظ الحديث قال : " ثم هذا الحديث موافقٌ لقوله تعالى: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾".[3]

---

(1) الفتح المبين بشرح الأربعين، ص : 584 – 585.
(2) تقدّم تخريجه، ص : 41.
(3) سورة التغابن، من الآية : 16. والفتح المبين بشرح الأربعين، ص : 274.

المطلب الثاني : منهجه في التفسير.

من منهج ابن حجر في كتابه تفسير الآيات وإيضاحها، وبسط ما يجب أن يُبسط فيها، مع ذكر أقوال أهل العلم واختلافهم في بعض التفسيرات.

المثال الأول : ما جاء في شرحه للحديث (الحادي والعشرون – الاستقامة لُبّ الإسلام)

عن أَبِي عَمْرٍو، وَقِيلَ: أَبِي عَمْرَةَ سُفْيَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الثَّقَفِيِّ[1] رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ قُلْ لِي فِي الإِسْلَامِ قَوْلًا لَا أَسْأَلُ عَنْهُ أَحَدًا غَيْرَكَ، قَالَ: "قُلْ آمَنْتُ بِاللَّهِ، ثُمَّ اسْتَقِمْ".[2]

قال ابن حجرٍ :" (ثم استقم) على عمل الطاعات، والانتهاء عن جميع المخالفات؛ إذ لا تتأتى الاستقامة مع شيءٍ من الاعوجاج؛ فإنها ضده، وهاتان الجملتان منتزعتان من قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا﴾[3] الآيةَ؛ أي: آمنوا به ووحَّدوه مع شهود ألوهيته وتربيته لهم، ثم استقاموا واعتدلوا على ذلك وعلى طاعته عقدًا وقولًا وفعلًا، وداموا على ذلك إلى أن يتوفَّاهم عليه".[4]

---

(1) سفيان بْن عَبْد اللهِ بْن أبي ربيعة بن الحارث بْن مالك الثقفي الطائفي، له صحبة ورواية، وكان عاملًا لعمر بْن الخطاب رضي الله عنه عَلَى الطائف، استعمله عليه إذ عزل عثمان بْن أبي العاص عنها، ونقل عثمان إلَى البحرين، أسد الغابة في معرفة الصحابة، ابن الأثير (2 / 253).

(2) أخرجه مسلم، كتاب : الإيمان، باب : جامع أوصاف الإسلام، رقم : 38 (1 / 65).

(3) سورة فصلت، من الآية : 29.

(4) الفتح المبين بشرح الأربعين، ص : 386 – 387. قال ابن عطية في المحرر الوجيز (5 / 14) : "واختلف الناس في مقتضى قوله: ثُمَّ اسْتَقَامُوا فذهب الحسن وقتادة وجماعة إلى أن معناه: استقاموا بالطاعات واجتناب المعاصي، وتلا عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- هذه الآية على المنبر ثم قال: استقاموا والله لله بطاعته ، ولم يروغوا روغان الثعالب ... وذهب أبو بكر الصديق -رضي الله عنه -وجماعة معه إلى أن المعنى ثُمَّ اسْتَقَامُوا على قولهم: رَبُّنَا اللَّهُ، فلم يختل توحيدهم ولا اضطرب إيمانهم.

المثال الثاني : ما جاء في شرحه للحديث (التاسع والعشرون – طريق النجاة) عَنْ مُعَاذ ابنِ جَبَلٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ أَخْبِرْنِي بعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ، وَيُبَاعِدنِي مِنَ النَّارِ، قَالَ: "لَقَدْ سَأَلْتَ عَنْ عَظِيمٍ، وَإِنَّهُ لَيَسِيرٌ عَلَى مَنْ يَسَّرَهُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ؛ تَعْبُدُ اللَّهَ لا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلاةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ، وَتَحُجُّ الْبَيْتَ" ثُمَّ قَالَ: "أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى أَبْوَابِ الْخَيْرِ؟ الصَّوْمُ جُنَّةٌ، وَالصَّدَقَةُ تُطْفِئُ الْخَطِيئَةَ كَمَا يُطْفِئُ الْمَاءُ النَّارَ، وَصَلَاةُ الرَّجُلِ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ" ثُمَّ تَلَا: ﴿تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ﴾ حَتَّى بَلَغَ: ﴿يَعْمَلُونَ﴾ ثُمَّ قَالَ: "أَلَا أُخْبِرُكَ بِرَأْسِ الأَمْرِ وَعَمُودِهِ وَذُرْوَةِ سَنَامِهِ؟ " قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: رَأْسُ الأَمْرِ الإِسْلَامُ، وَعَمُودُهُ الصَّلَاةُ، وَذُرْوَةُ سَنَامِهِ الْجِهَادُ" ثُمَّ قَالَ: "أَلَا أُخْبِرُكَ بِمِلاكِ ذَلِكَ كُلِّهِ؟ " قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَخَذَ بِلِسَانِهِ ثُمَّ قَالَ: "كُفَّ عَلَيْكَ هَذَا" قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ؛ وَإِنَّا لَمُؤَاخَذُونَ بِمَا نَتَكَلَّمُ بِهِ؟! فَقَالَ: "ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ! وَهَلْ يَكُبُّ النَّاسَ فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ أَوْ عَلَى مَنَاخِرِهِمْ إِلَّا حَصَائِدُ أَلْسِنَتِهِمْ؟! ".[1]

قال ابن حجر مفسراً قوله تعالى ﴿ تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ ﴾[2] التي وردت في الحديث : " (ثم تلا) صلى الله عليه وسلم احتجاجًا لِفضل صلاة الليل قوله تعالى ﴿تَتَجَافَى﴾ أي: تتنحَّى وترتفع ﴿جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ﴾ أي: مواضع الاضطجاع للنوم حتى بلغ: ﴿يَعْمَلُونَ﴾ قيل: وهذا كنايةٌ عن الصلاة بين المغرب والعشاء[3]، وقيل: عن انتظار العشاء؛[4] لأنها كانت تؤخَّر إلى نحو ثلث الليل، وقيل: عن صلاة العشاء والصبح في جماعة.[5]

والجمهور: على أنه كنايةٌ عن صلاة النوافل من الليل،[6] وهو الذي دلَّ عليه سياق هذا الحديث، بل والآية؛ حيث قال تعالى: {فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ} الآيةَ؛ فإنه دالٌّ على أنهم أخفوا عملهم فجُوزُوا بما أُخفي لهم من قرة الأعين، وإنما يتم إخفاؤه

---

(1) أخرجه الترمذي في سننه، أبواب : الإيمان، باب : ما جاء في حرمة الصلاة رقم : 2616 (5 / 11) وقال : هذا حديث حسن صحيح.

(2) سورة السجدة من الآية 16 – 17 .

(3) وهذا القول مرويٌ عن أنس بن مالك وقتادة وآخرين ، ينظر : تفسير الطبري (20 / 179).

(4) وهذا القول مروي عن أنس وآخرين، المصدر السابق (20 / 180).

(5) وهذا القول مروي عن الضحّاك، ينظر : تفسير القرآن العظيم، ابن كثير (6 / 324).

(6) وهذا القول مروي عن الحسن وابن زيد ومجاهد، ينظر : تفسير الطبري (20 / 180).

بالصلاة في جوف الليل المصرَّح به في هذا الحديث؛ لأن المصلي حينئذٍ ترك نومه ولذته وآثر ما يرجوه من ربه عليهما، فحُقَّ له أن يُجازى بذلك الجزاء العظيم، وفي خبر "الصحيحين": "يقول الله تبارك وتعالى: أعددت لعبادي الصالحين ما لا عينٌ رأت، ولا أذنٌ سمعت، ولا خطر على قلب بشر، واقرؤوا إن شئتم: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾ "[1]

ويتضح لنا من ذكر المثال السابق أنّ ابن حجر يُرجّح وذلك بتضعيفه الأقوال الأولى بقوله : " وقيل " ومن ثمّ أتبعه بقول الجمهور وهو الراجح من السياق.

المثال الثالث : : وذلك في شرحه للحديث (السابع والثلاثون – عظيم لطف الله تعالى بعباده وفضله عليهم) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا-، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فِيمَا يَرْوِي عَنْ رَبِّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَالَ: "إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى كَتَبَ الْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ ثُمَّ بَيَّنَ ذَلِكَ، فَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا " الحديث.[2]

قال ابن حجر في بيان قوله تعالى : ﴿ وَهَمَّ بِهَا ﴾[3] : " لم يقع من يوسف -صلى الله على نبينا وعليه وسلم – همٌّ بمعصيةٍ على ما قاله ابن أبي حاتم[4] ومن وافقه، ومعنى الآية عندهم: ﴿وَهَمَّ بِهَا لَوْلَا أَنْ رَأَى بُرْهَانَ رَبِّهِ﴾ أي: لولا رؤية البرهان لهَمَّ، لكنه لم يَهُمَّ؛ لأنه رآه،[5] وعلى المشهور في الآية: فالهمُّ الواقع منه بمعنى حديث النفس المغفور".[6]

---

(1) الفتح المبين بشرح الأربعين ص 485، والحديث أخرجه البخاري، كتاب بدء الخلق، باب : ما جاء في وصف الجنّة وأنّها مخلوقة، رقم : 3244 (4 / 118)، عن أبي هريرة، ومسلم كتاب : صفة القيامة والجنّة والنار، رقم : 2824 (4 / 2174).

(2) تقدّم تخريجه، ص : 65.

(3) سورة يوسف، من الآية : 24.

(4) عبد الرحمن بن أبى حاتم محمد بن إدريس بن المنذر، الإمام ابن الإمام، حافظ الري وابن حافظها، سمع من أبيه، وابن وارة، وأبى زرعة، والحسن بن عرفة وغيرهم، قال الخليلي: أخذ علم أبيه وأبي زرعة، وكان بحرا في العلوم ومعرفة الرجال، صنف في الفقه، وإختلاف الصحابة، والتابعين وعلماء الأمصار، وكان عابداً زاهداً، ومن تصانيفه (التفسير المسند) إثنا عشر مجلداً، لخصته في تفسيري، (وكتاب الجرح والتعديل) يدل على سعة حفظه وإمامته، (وكتاب الرد على الجهمية) (وكتاب الزهد) (وكتاب الكني) وغير ذلك، توفي سنة : (327 ه). طبقات المفسرين، السيوطي، ص : 64.

(5) عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: مَثَّلَ لَهُ يَعْقُوبُ عَاضًّا عَلَى أَصْبُعَيْهِ وَهُوَ يَقُولُ لَهُ: أيا يوسف أنتهم بِعَمَلِ السُّفَهَاءِ وَأَنْتَ مَكْتُوبٌ فِي الأَنْبِيَاءِ؟ فَذَلِكَ الْبُرْهَانُ، فَانْتَزَعَ اللهُ كُلَّ شَهْوَةٍ كَانَتْ فِي مَفَاصِلِهِ، ينظر تفسير ابن أبي حاتم (7 / 2124).

(6) وقال ابن كثير : " وقيل: المراد بهمه بها خَطَرَاتِ حَدِيثِ النَّفْسِ" تفسير القرآن العظيم، ابن كثير (4 / 327).

المطلب الثالث : منهجه في ذكر أسباب النزول.

أورد ابن حجرٍ عددًا من أسباب نزول الآيات في كتابه، وهذا من منهجه رحمه الله كيف لا وبمعرفة أسباب النزول ؛ تُزال المبهَمات، وتوضّح المشكَلات.

ومن أمثلتها :

المثال الأول : وذلك في شرحه للحديث (الثامن عشر – حسن الخلق) : " "اتَّقِ اللَّهَ حَيْثُمَا كُنْتَ، وَأَتْبِعِ السَّيِّئَةَ الْحَسَنَةَ تَمْحُهَا، وَخَالِقِ النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنٍ".[1]

قال ابن حجرٍ : " (وأَتْبِعِ السيئة) الصغيرة (الحسنة تمحها) كما قال تعالى: ﴿ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ﴾[2] سبب نزولها: ما في "الصحيحين" عن ابن مسعود –رضي الله عنه –: أن رجلًا أصاب من امرأة قُبْلةً، ثم أتى النبي –صلى الله عليه وسلم– فذكر ذلك له، فسكت النبي –صلى الله عليه وسلم –حتى نزلت هذه الآية، فدعاه، فقرأها عليه، فقال رجلٌ: هذا له خاصة؟ فقال: "بل للناس عامة".[3]

وفيهما عن أنس –رضي الله تعالى– عنه قال: كنت عند النبي –صلى الله عليه وسلم–، فجاء رجلٌ فقال: يا رسول الله؛ إني أصبت حدًا فأقمه عليَّ، قال: ولم يسأله عنه، فحضرتِ الصلاةُ فصلى مع النبي –صلى الله عليه وسلم– فلما قضى النبي –صلى الله عليه وسلم – الصلاة، قام إليه الرجل فقال: يا رسول الله؛ إني أصبت حدًا فأقمه عليَّ، قال: "أليس قد صليت معنا؟! " قال: نعم، قال: "قد غفر الله لك ذنبك".[4]

وقد أورد رواياتٍ أخرى في هذا المعنى، وهذا يدلنا على أن من منهج ابن حجر في ذكر أسباب النزول إيراد أكثر من رواية.

---

(1) سبق تخريجه، ص : 79.

(2) سورة هود، من الآية : 114.

(3) أخرجه البخاري، كتاب : تفسير القرآن، باب : قَوْلِهِ ﴿: وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفَيِ النَّهَارِ وَزُلَفًا مِنَ اللَّيْلِ، إِنَّ الحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرَى لِلذَّاكِرِينَ﴾، رقم : 4687 (6 / 75). ومسلم كتاب : التوبة، باب : قَوْلِهِ تَعَالَى: {﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾، رقم : 2763 (4 / 2115).

(4) أخرجه البخاري، كتاب : الحدود، باب : إِذَا أَقَرَّ بِالحَدِّ وَلَمْ يُبَيِّنْ هَلْ لِلْإِمَامِ أَنْ يَسْتُرَ عَلَيْهِ، رقم : 6823 (8 / 166)، ومسلم كتاب : التوبة، باب : قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾، رقم : 2764 (4 / 2117). والفتح المبين بشرح الأربعين، ص : 354. وينظر : أسباب نزول القرآن، الواحدي، ص : 265 وما بعدها.

المثال الثاني : وذلك في شرحه للحديث (التاسع والثلاثون – رفع الحرج في الإسلام) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ لِي عَنْ أُمَّتِي الْخَطَأَ، وَالنِّسْيَانَ، وَمَا اسْتُكْرِهُوا عَلَيْهِ"[1]

وقد أورد سبب نزول الآيات من آخر سورة البقرة على هيئة فائدة – وهذا من منهجه – لارتباطها بسياق الحديث فقال ابن حجرٍ : "لما نزل قوله تعالى: ﴿وَإِنْ تُبْدُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ﴾[2]شقَّ ذلك على الصحابة، فجاء جماعة منهم للنبي –صلى الله عليه وسلم– وقالوا: كُلِّفنا من العمل ما لا نطيق؛ إن أحدنا ليحدِّث نفسه بما لا يحب أن يثبت في قلبه وأن له الدنيا، فقال لهم النبي –صلى الله عليه وسلم–: "فلعلكم تقولون كما قالت بنو إسرائيل: سمعنا وعصينا، قولوا: سمعنا وأطعنا" فقالوا ذلك، فلما دارت بها ألسنتهم واطمأنت إليها نفوسهم، أنزل الله تعالى بعد عام الفرَجَ والرحمةَ بقوله جلَّ ثناؤه نسخًا[3] لتلك: ﴿آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ﴾[4] إلى آخر السورة، فلما قالوا: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾[5] قال: قد فعلت"[6] وكذا في كل مما بعدها إلى: ﴿مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ﴾[7]..."[8]

---

(1) أخرجه ابن ماجه في سننه كتاب : الطلاق، باب : طلاق المكره والناسي، رقم : 2045 (1 / 659). والبيهقي في سننه الكبرى، جُمَّاعُ أَبْوَابِ مَا يَقَعُ بِهِ الطَّلَاقُ مِنَ الْكَلَامِ وَلَا يَقَعُ إِلَّا بِنِيَّةٍ، باب : ما جاء في طلاق المكره، رقم : 15094 (7 / 584). وقال النووي : حسن.

(2) سورة البقرة، من الآية : 283.

(3) أن النسخ هو اللفظ الدال على انتهاء أمد الحكم الشرعي مع تأخير عن مورده، البرهان في أصول الفقه، الجويني (2 / 246).

(4) سورة البقرة، من الآية : 284.

(5) سورة البقرة من الآية : 285.

(6) أخرجه مسلم، كتاب : الإيمان، باب : بَيَانِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ تُبْدُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ﴾ عن ابن عباس، رقم : 126 (1 / 116). قال الواحدي، في أسباب النزول ص : 95 – 96 : قَالَ الْمُفَسِّرُونَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿وَإِنْ تُبْدُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ﴾ جَاءَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ وَنَاسٌ مِنَ الْأَنْصَارِ إِلَى النَّبِيِّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَجَثَوْا عَلَى الرُّكَبِ وَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ وَاللهِ مَا نَزَلَتْ آيَةٌ أَشَدُّ عَلَيْنَا مِنْ هَذِهِ الْآيَةِ، إِنَّ أَحَدَنَا لَيُحَدِّثُ نَفْسَهُ بِمَا لَا يُحِبُّ أَنْ يَثْبُتَ فِي قَلْبِهِ وَأَنَّ له الدنيا وما فيها وإنا لمؤاخذون بِمَا نُحَدِّثُ بِهِ أَنْفُسَنَا؛ هَلَكْنَا وَاللهِ فَقَالَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - "هَكَذَا أُنْزِلَتْ" فَقَالُوا: هَلَكْنَا وَكُلِّفْنَا مِنَ الْعَمَلِ مَا لَا نُطِيقُ قَالَ: "فَلَعَلَّكُمْ تقولون كما قال بَنُو إِسْرَائِيلَ لِمُوسَى: سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا، قُولُوا: سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا" فَقَالُوا: سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَاشْتَدَّ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ، فَمَكَثُوا بِذَلِكَ حَوْلًا فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى الْفَرَجَ وَالرَّاحَةَ بِقَوْلِهِ: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ الْآيَةَ، فَنَسَخَتْ هَذِهِ الْآيَةُ مَا قَبْلَهَا، قَالَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - "إِنَّ اللَّهَ قَدْ تَجَاوَزَ لِأُمَّتِي مَا حَدَّثُوا بِهِ أَنْفُسَهُمْ مَا لَمْ يَعْمَلُوا أَوْ يَتَكَلَّمُوا بِهِ".

(7) سورة البقرة من الآية : 285.

(8) الفتح المبين بشرح الأربعين، ص : 610-611.

المثال الثالث: وذلك في شرحه للحديث (الحادي والأربعون- اتباع النبي صلى الله عليه وسلم) عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ العَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يَكُونَ هَوَاهُ تَبَعًا لِمَا جِئْتُ بِهِ"[1]

أورد سبب نزول قوله تعالى : ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾[2]

فقال : "وسبب نزولها ممَّن أراد التحاكم إلى الطاغوت كما يقتضيه السياق، أو قتل عمر مَنْ لم يرضَ بحكم النبي -صلى الله عليه وسلم- وطلب منه أن يرده إلى عمر، فعتب النبي -صلى الله عليه وسلم- في قتله مؤمنًا، فنزلت تبرئةً له رضي الله تعالى عنه.[3]

أو تخاصم الزبير رضي الله تعالى عنه وأنصاري -وزعمُ أن حاطب بن أبي بلتعة البدري هو خصمه وَهْمٌ- في ماءٍ فأمر صلى الله عليه وسلم الزبير بسقي أرضه ثم تسريحه إلى أرض خصمه؛ لكونه -أعني الزبيرَ- أعلى وأقرب إلى مجتمع السيل، ومن كان كذلك يستحق الشرب وحبس الماء إلى أن يبلغ الكعبين ثم يسرحه لمن تحته، وهكذا، فقال الأنصاري: يا رسول الله؛ أن كان ابن عمتك؟! فتلوَّن وجه رسول الله -صلى الله عليه وسلم، ثم أمر الزبير بأن يحبس الماء حتى يبلغ الجُدْر[4] -بضم فسكون- وفي رواية: "حتى يبلغ الكعبين"[5] والروايتان متقاربتان- ثم بإرساله لخصمه، فاستوفى رسول الله صلى الله عليه وسلم لما أغضبه ذلك الرجل بذلك الذي نسبه إلى الجور للزبير حقَّه بعد أن كان أولًا أمره بالمسامحة بترك بعض حقه، فنزلت تلك الآية ردًا على ذلك الرجل وأمثاله".[6]

---

(1) تقدّم تخريجه، ص : 75.

(2) سورة النساء، من الآية : 64.

(3) أخرجه السيوطي في الدر المنثور في التفسير بالمأثور (2 / 585) وعزاه إلى ابن أبي حاتم، وابن مردويه.

(4) مَا رُفِعَ مِنْ أَعضاد الْمَزْرَعَةِ لِتُمْسِكَ الْمَاءَ كَالْجِدَارِ، لسان العرب، ابن منظور، (4 / 122) (مادة : جدر).

(5) أخرجه البخاري، كتاب المساقاة، باب : شرب الأعلى إلى الكعبين، رقم : 2362، (3 / 111).

(6) أخرجه البخاري، كتاب المساقاة، باب : سكر الأنهار، رقم : 2359 (3 / 111)، ومسلم كتاب الفضائل، باب : وجول اتباعه – صلى الله عليه وسلم-، رقم : 2357 (4 / 1829)، والفتح المبين بشرح الأربعين، ص : 622.

المبحث الثاني : منهجه في المسائل العَقدية.

وفيه ثلاثة مطالب :

المطلب الأول : التعريف بالإيمان.

المطلب الثاني : اختلاف أهل السنة في تكفير المخالفِ في العقائد.

المطلب الثالث : رؤية الله – سبحانه وتعالى – في الدنيا والآخرة.

تقديم.

إنّ العقيدة هي الأساس والركن الذي تقوم عليه شريعة الإسلام، فقد قام النبي – صلى الله عليه وسلم – فترة الدعوة الأولى يدعو الناس إلى تصحيح العقيدة، وتوحيده سبحانه وعدم الإشراك به، حتى إذا صلُحت العقيدة، وثبتت أركانها في النفوس، انتقل إلى تصحيح الجوانب الأخرى وتقويمها.

ومن هذا المنطلق كان حريًا بنا تعريف العقيدة وبيانها:

أولاً: العقيدة لغةً: من عَقَدَ الحبل والبيع والعهد فانعَقدَ، والعقدة بالضمّ موضع العقد، وهو ما عُقد عليه.[1]

ثانياً : العقيدة اصطلاحاً: "وهي ما عقد عليه القلب، يعني اطمئنان القلوب على شيء، ما يجوز أن ينحلّ عنه".[2]

ثالثاً : العقيدة الإسلامية : " هي الإيمان الجازم بالله، وما يجب له من أُلوهيته وربوبيته وأسمائه وصفاته، والإيمان بملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر، والقدر خيره وشرّه، وبكلّ ما جاءت به النصوص الصحيحة من أصول الدين وأمور الغيب وأخباره، وما أجمع عليه السلف الصالح، والتسليم لله – تعالى – في الحكم والأمر والقدر والشرع، ولرسوله – صلى الله عليه وسلم – بالطاعة والتحكيم والاتباع".[3]

---

(1) ينظر : مختار الصحاح، الرازي، ص : 393 – 394 ، (مادة : عقد).
(2) التعريفات الفقهية، محمد عميم الإحسان البركتي، ص : 149 .
(3) قواعد في بيان حقيقة الإيمان عند أهل السنة والجماعة، عادل الشيخاني، ص : 65.

المبحث الأول : منهجه في المسائل العقدية.

وكان من منهج ابن حجرٍ – رحمه الله – في هذا الكتاب إيراد لمسائل والمباحث العقدية، إذ العقيدة من أهم علوم الشريعة وأزكاها، فبسط في بعضها، واختصر في بعضها الآخر، وكذلك كثيراً ما يورد الاختلاف في بعض هذه المسائل، ويُرجّح منهجه العقديّ غالباً.

ونورد عدداً من الأمثلة على النحو التالي :

المطلب الأول : التعريف بالإيمان.

وذلك في شرحه للحديث (الثاني – الإسلام والإيمان والإحسان) عَنْ عُمَرَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ إِذْ طَلَعَ عَلَيْنَا رَجُلٌ شَدِيدُ بَيَاضِ الثِّيَابِ، شَدِيدُ سَوَادِ الشَّعْرِ، لَا يُرَى عَلَيْهِ أَثَرُ السَّفَرِ، وَلَا يَعْرِفُهُ مِنَّا أَحَدٌ، حَتَّى جَلَسَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَسْنَدَ رُكْبَتَيْهِ إِلَى رُكْبَتَيْهِ، وَوَضَعَ كَفَّيْهِ عَلَى فَخِذَيْهِ، وَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ؛ أَخْبِرْنِي عَنِ الإِسلَامِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "الإِسْلَامُ أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ، وتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ، وَتَحُجَّ الْبَيْتَ إِنِ اسْتَطَعْتَ إِلَيْهِ سَبِيلًا" قَالَ: صَدَقْتَ، قَالَ: فَعَجِبْنَا لَهُ؛ يَسْأَلُهُ وَيُصَدِّقُهُ! قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ الإِيمَانِ، قَالَ: "أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْمِ الآخِرِ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ "قَالَ: صَدَقْتَ، قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ الإِحْسَانِ، قَالَ: "أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ" قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ السَّاعَةِ، قَالَ: "مَا الْمَسْؤُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ" قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنْ أَمَارَتِهَا، قَالَ: "أَنْ تَلِدَ الأَمَةُ رَبَّتَهَا، وَأَنْ تَرَى الْحُفَاةَ الْعُرَاةَ الْعَالَةَ رِعَاءَ الشَّاءِ يَتَطَاوَلُونَ فِي الْبُنْيَانِ" ثُمَّ انْطَلَقَ، فَلَبِثَ مَلِيًّا ، ثُمَّ قَالَ: " يَا عُمَرُ؛ أَتَدْرِي مَنِ السَّائِلُ؟ " قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: "فَإِنَّهُ جِبْرِيلُ أَتَاكُمْ يُعَلِّمُكُمْ دِينَكُمْ"[1]

(1) أخرجه مسلم، كتاب : الإيمان، بَابُ معرفة الإِيمَانِ، وَالإِسْلَامِ، والقَدَرِ وَعَلَامَةِ السَّاعَةِ، رقم : 8 (1 / 36).

فقد عرّف ابن حجرٍ الإيمان بقوله : "التصديق بالقلب فقط؛ أي: قبوله وإذعانه؛ لما علم بالضرورة أنه من دين محمد -صلى الله عليه وسلم-... ثم ما لوحظ إجمالًا كالملائكة والكتب والرسل كفى الإيمان به إجمالًا، وما لوحظ تفصيلًا كجبريل وموسى والإنجيل، اشترط الإيمان به تفصيلًا..."[1]

ومن ثم بسط المسألة فقال : "وحدّ الإيمان بما ذكرناه هو مختار جمهور الأشاعرة[2]، وعليه الماتريدية[3] ، وقيل: يشترط أن ينضم لذلك إقرار اللسان وعمل سائر الجوارح[4]، فيكفر من أخلَّ بواحدٍ من هذه الثلاثة، وهو مذهب الخوارج[5]، فلا صغيرة عندهم، وقيل: يعتبر ضمهما إليه على وجه التكميل لا الركنية، وهو مذهب المحدثين؛ لأنه -صلى الله عليه وسلم- فسَّره في حديث وفد عبد القيس[6]، وحديث: "الإيمان بضع وسبعون شعبة"[7]

"وما يروى: أن الإيمان إقرار باللسان، وعمل بالأركان، واعتقادٌ بالجَنَان[8] إنما هو من كلام بعض السلف...[9] وقيل: تصديقٌ بالجَنَان، وإقرارٌ باللسان، ونُقِل عن أبي حنيفة[10] رضي الله تعالى عنه، واشتهر عن أصحابه وبعض محققي الأشاعرة..."[11]

---

(1) الفتح المبين بشرح الأربعين، ص : 151.

(2) قال أبو بكر الباقلّاني في تمهيد الأوائل في تلخيص الدلائل ص : 389 : " قُلْنَا الإِيمَان هُوَ التَّصْدِيق بِالله تَعَالَى وَهُوَ الْعلم والتصديق يُوجد بِالْقَلْبِ"..

(3) نسبةً لأبي منصور الماتريدي: من أئمة علماء الكلام. نسبته إلى ما تريد (محلة بسمرقند) من كتبه : (التوحيد) و (أوهام المعتزلة) و (الرد على القرامطة) و (مآخذ الشرائع) في أصول الفقه وغيرها، مات بسمرقند سنة (334 ه) الأعلام، الزركلي (7 / 19). وقال في كتابه التوحيد ص : 373 : " أَحَق مَا يكون بِهِ الإِيمَان الْقُلُوب بِالسَّمْعِ وَالْعقل جَمِيعًا".

(4) وهذا ما قرره ابن أبي زمنين المالكي في أصول السنة، ص : 207، فقال : " أَنَّ الْإِيمَانَ إِخْلَاصٌ لِلَّهِ بِالْقُلُوبِ وَشَهَادَةٌ بِالْأَلْسِنَةِ وَعَمَلٌ بِالْجَوَارِحِ، عَلَى نِيَّةٍ حَسَنَةٍ وَإِصَابَةِ السُّنَّةِ:.

(5) وسمّيت بذلك لخروجهم على عليّ – رضي الله عنه – يوم التحكيم، حين كرهوا التحكيم، وهم فرقٌ متعددة منها : المحكّمة و الأزارقة والنجدات وغيرها، ينظر : كيد الشيطان لنفسه قبل آدام – عليه السلام – وفيه مذاهب الفرق الضالة، ابن الجوزي، ص : 189 وما بعدها. ويُكفر الخوارج من يُخلّ بواحد من هذه الثلاث؛ لأنهم يعدّون الإيمان شيئًا واحداً إذا ذهب بعضه ذهب كله.

(6) أخرجه البخاري، كتاب : المغازي، باب : وفد عبد قيس، رقم : 4368 (5 / 168) ينظر كلام ابن حجر ص :167.

(7) جزء من حديث أخرجه مسلم، كتاب : الإيمان، باب : شعب الإيمان، رقم : 35 (1 / 63). الفتح المبين بشرح الأربعين:151.

(8) والجَنانُ، بالْفَتْحِ: القَلْبُ لاستِتاره فِي الصَّدْر، وَقِيلَ: لِوَغيه الأَشْياء وجَمْعِه لَهَا، لسان العرب، ان منظور، (13 / 93) (مادة : جنن).

(9) وقال الغزالي : "وقد اشتهر عن السلف قولهم : الإيمان عقد وقول وعمل". إحياء علوم الدين، أبو حامد الغزالي (1 / 120).

(10) ينظر : الفقه الأكبر، أبي حنيفة النعمان ، ص : 55.

(11) الفتح المبين بشرح الأربعين ، ص : 151 – 152

المطلب الثاني : اختلاف أهل السنة في تكفير المخالف في العقائد.

وأوردَ ابن حجرٍ – رحمه الله – هذا الاختلاف عند شرحه لحديث جبريل[1] فقال :

"والحاصل: أن أهل السنة: اختلفوا في تكفير المخالف في العقائد بعد الاتفاق على أن ما كان من ضروريات الدين يكفر مخالفه، كالقول بقدم العالم، ونفي حشر الأجساد، ونفي علمه تعالى بالجزئيات، وإثبات أنه تعالى موجِبٌ بالذات لا بالاختيار، تعالى الله عما يقول الظالمون والجاحدون علوًا كبيرًا، بخلاف ما ليس من ضرورياته؛ كنفي المعتزلة مبادئ الصفات من نحو العلم والقدرة، مع إثباتهم لها بقولهم: عالم قادر ونحوهما، وكقولهم: إن الشر غير مرادٍ له تعالى، وإن القرآن مخلوق، فقيل بكفرهم؛ لأن نفي مبادئ الصفات وعموم الإرادة جهلٌ بالله تعالى، ولخبر: "من قال: القرآن مخلوق فهو كافر"[2]

ومن ثمّ اختار فقال : "والمختار الذي عليه جمهور المتكلمين والفقهاء: أنه لا يكفر أحدٌ من المخالفين في غير الضروري، والجهل به تعالى من بعض الوجوه غير مكفر، وليس أحدٌ من أهل القبلة يجهله تعالى إلا كذلك؛ فإنهم على اختلاف مذاهبهم اعترفوا بأنه تعالى قديمٌ أزليٌّ، عالمٌ قادر، موجدٌ لهذا العالَم، والخبر المذكور غير ثابت، أو المراد بالمخلوق فيه المختلَق؛ أي : المفترى، ومدعي ذلك كافرٌ إجماعًا، نعم؛ يُبدَّعون ويُفسَّقون؛ لوجوب إصابة الحق عينًا في مسائل الخلاف في أصول الدين".[3]

---

(1) تقدّم تخريجه، ص : 90.

(2) نقل هذا الأثر البخاري عن الثوري في كتاب (خلق أفعال العباد) ص : 30. الفتح المبين بشرح الأربعين ص : 163 – 164.

(3) الفتح المبين بشرح الأربعين، ص : 164. وقد ألف أهل العلم كتباً في إيراد شُبه هذه الفرق والردّ عليها فمنها : تمهيد الأوائل في تلخيص الدلائل، أبو بكر الباقلاني، والانتصار في الرد على المعتزلة القدرية الأشرار، يحيى بن أبي الخير العمراني، وغيرها.

المطلب الثالث : رؤية الله – سبحانه – وتعالى في الدنيا والآخرة.

إنّ من أعظم نِعَمِ الله على المسلم دخوله الجنّة، وأعظم نعيمٍ في الجنّة هي رؤيته سبحانه وتعالى فاللهمّ ارزُقنا لذّة النظرِ إلى وجهكَ الكريم.

ذكر ابن حجرٍ هذه المسألة فقال : "وفي الحديث[1] دلالةٌ على أن رؤيته -سبحانه وتعالى- في الدنيا ممكنةٌ عقلًا؛ لأن (لم)[2] لنفي الممكن ، كـ (زيدٍ لم يقم) بخلاف (لا) كـ (الحجر لا يطير) .

وإمكانها في الدنيا عقلًا هو الحق، ومن ثَمَّ سألها موسى[3] -عليه الصلاة والسلام- ومحالٌ أن يسأل نبيٌّ ما لا يجوز على الله سبحانه وتعالى؛ لأن ذلك جهلٌ بالله تعالى وبما يجب له ويستحيل عليه، والنبي معصومٌ منه قطعًا"[4]

ومن ثمّ قال : "أمّا في الآخرة فهي ممكنةٌ بل واقعةٌ؛ كما صرحت به النصوص القرآنية[5] والأحاديث النبوية التي كادت تتواتر[6]، وخلاف المعتزلة[7] في ذلك لسوء جهلهم، وفرط عنادهم، وتصرفهم في النصوص بآرائهم القاصرة الفاسدة، نعوذ بالله -سبحانه وتعالى- من أحوالهم".[8]

---

(1) حديث جبريل، وقد تقدّم تخريجه، ص : 90.
(2) يقصد به "فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ"، وتخريجه مرّ.
(3) يقصد بها قوله – تعالى - : ﴿ وَلَمَّا جَآءَ مُوسَىٰ لِمِيقَٰتِنَا وَكَلَّمَهُۥ رَبُّهُۥ قَالَ رَبِّ أَرِنِيٓ أَنظُرۡ إِلَيۡكَۚ ﴾ سورة الأعراف، من الآية : 143.
(4) الفتح المبين بشرح الأربعين، ص : 177 – 178 .
(5) من هذه الآيات : قوله – تعالى - : ﴿وُجُوهٞ يَوۡمَئِذٖ نَّاضِرَةٌ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٞ﴾ سورة القيامة، الآية : 22- 23 و قوله أيضاً : ﴿ لِّلَّذِينَ أَحۡسَنُواْ ٱلۡحُسۡنَىٰ وَزِيَادَةٞۖ ﴾ سورة يونس، من الآية : 26. قال ابن كثير : " وَمَا أَخْفَاهُ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ وَأَفْضَلُ مِنْ ذَلِكَ وَأَعْلَاهُ النَّظَرُ إِلَى وَجْهِهِ الْكَرِيمِ فَإِنَّهُ زِيَادَةٌ أَعْظَمُ مِنْ جَمِيعِ مَا أُعْطُوهُ لَا يَسْتَحِقُّونَهَا بِعَمَلِهِمْ بَلْ بِفَضْلِهِ وَرَحْمَتِهِ" تفسير القرآن العظيم (4 229).
(6) منها حديث جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إِذْ نَظَرَ إِلَى القَمَرِ لَيْلَةَ البَدْرِ، فَقَالَ: «أَمَا إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ رَبَّكُمْ كَمَا تَرَوْنَ هَذَا، لَا تُضَامُّونَ - أَوْ لَا تُضَاهُونَ - فِي رُؤْيَتِهِ فَإِنِ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ لَا تُغْلَبُوا عَلَى صَلَاةٍ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا، فَافْعَلُوا» ثُمَّ قَالَ: «وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا» أخرجه البخاري، كتاب : مواقيت الصلاة، باب : صلاة الفجر، رقم : 573 (1 / 119).
(7) وهذا ما قرّره الزمخشريّ من مذهب أهل الاعتزال في الكشّاف (4 / 662).
(8) الفتح المبين بشرح الأربعين، ص : 178

المبحث الثالث : منهجه في المسائل الفقهية والقواعد الأصولية والفقهية.

وفيه ثلاثة مطالب :

المطلب الأول : منهجه في المسائل الفقهية.

المطلب الثاني : منهجه في القواعد الأصولية.

المطلب الثالث : منهجه في القواعد الفقهية.

تقديم.

إن علم الفقه من أشرف العلوم، وفيه معرفة الحلال والحرام، ويتبلور فيه تطبيقُ الشريعة، وأحكام الله – تعالى – ويُبنى على هذا العلم علم القواعد الأصولية والفقهية، إذ تُساعد هذه القواعد على فهم مناهج الفتوى، وحقائق الفقه وأصوله، وكذلك تخريج الفروع بطريقةٍ سليمة.

ولذا كان حريًا تبيين مصطلحات هذا المبحث، قبل البدء فيه وهي :

أولاً : الفقه.

لغةً : الْعِلْمُ بِالشَّيْءِ والفهمُ لَهُ، وغلبَ عَلَى عِلْم الدِّينِ لسِيادَتِه وَشَرَفِهِ وفَضْلِه عَلَى سَائِرِ أَنواع الْعِلْمِ.[1]

اصطلاحًا: العلم بالأحكام الشرعية العملية المكتسب من أدلتها التفصيلية.[2]

ثانياً : القاعدة.

القاعدة لغة : أصل الشيء وأساسه، ومنه قواعد البيت أي : أصله وأساسه.[3]

اصطلاحًا: القاعدة: هي قضية كلية منطبقة على جميع جزئياتها.[4]

ثالثاً: الأصل.

لغةً: الأَصْلُ: مَا يُبنَى عَلَيْهِ غَيرُه.[5]

اصطلاحاً: عبارة عما يُبني عليه غيره، ولا يُبنى هو على غيره، أو ما يثبت حكمه بنفسه ويبنى عليه غيره وجمعه أصول.[6]

---

(1) لسان العرب، ابن منظور، (13 / 522) (مادة : فقه).
(2) الفقه الإسلامي وأدلته، وهبة الزحيلي (1 / 30)
(3) ينظر : مختار الصحاح، الرازي ص : 474 (مادة : قعد).
(4) التعريفات ، الجرجاني، ص : 171.
(5) تاج العروس، الزَّبيدي (27 / 447) باب : اللام، فصل : الألف.
(6) التعريفات الفقهية، محمد عميم البركتي ص : 30.

رابعاً : القواعد الأصولية.

هي قواعد كلية تنطبق على جميع جزئياتها، وتشتمل على أنواع من الأدلة التفصيلية، يُستنبط التشريع منها.[1]

خامساً: القواعد الفقهية.

هي قضايا كلية يدخل تحتها جزئيات كثيرة، وتحيط بالفروع والمسائل من الأبواب المتفرقة.[2]

ويمكن إجمال الفرق بين القواعد الأصولية والفقهية في الآتي :

الفرق الأول: أن القواعد الأصولية عبارة عن المسائل التي تشملها أنواع من الأدلة التفصيلية يمكن استنباط التشريع منها، أما القواعد الفقهية: فهي عبارة عن المسائل التي تندرج تحتها أحكام الفقه، ليصل المجتهد إليها بناء على تلك القضايا المبينة في أصول الفقه، ويلجأ الفقيه إلى تلك القواعد الفقهية تيسيراً له في عرض الأحكام.

الفرق الثاني: أن القواعد الأصولية كلية تنطبق على جميع جزئياتها وموضوعاتها، فكل نهي مطلق – مثلاً – للتحريم، وكل أمر مطلق للوجوب أما القواعد الفقهية فإنها أغلبية، يكون الحكم فيها على أغلب الجزئيات.

الفرق الثالث: أن القواعد الأصولية وسيلة لاستنباط الأحكام الشرعية العملية.

أما القواعد الفقهية فهي مجموعة من الأحكام المتشابهة التي ترجع إلى عِلَّة واحدة تجمعها، أو ضابط فقهي يحيط بها، والغرض من ذلك هو: تسهيل المسائل الفقهية وتقريبها.

الفرق الرابع: أن القواعد الأصولية ضابط وميزان لاستنباط الأحكام الفقهية، ويُبين الاستنباط الصحيح من غيره، فهو بالنسبة لعلم الفقه كعلم المنطق يضبط سائر العلوم الفلسفية، وكعلم النحو يضبط النطق والكتابة بخلاف القواعد الفقهية.[3]

---

(1) ينظر: المُهذّب في علم أصول الفقه المقارن، عبد الكريم النملة (1 / 35).
(2) القواعد الفقهية وتطبيقاتها في المذاهب الأربعة، محمد الزحيلي (1 / 22).
(3) المُهذّب في علم أصول الفقه المقارن، عبد الكريم النملة (1 / 35 – 36).

المطلب الأول : منهجه في المسائل الفقهية.

تناول ابن حجرٍ – رحمه الله – في كتابه عددًا من المسائل الفقهية، التي لها ارتباطٌ بشرحه للحديث، ولكن بسطه لهذه المسائل كان مُختلفًا، إذ أطال في بعضها، واختصر في البعض، كما أنّه يُورد اختلاف الفقهاء، وذكر أقوالهم في بعض هذه المسائل.

ومن أمثلة هذه المسائل :

المثال الأول : اختلاف العلماء في استحلاف المدّعى عليه.

وذلك في شرحه للحديث (الثالث والثلاثون – أُسس القضاء في الإسلام) عن ابن عبّاس قال رسول الله : " لَوْ يُعْطَى النَّاسُ بِدَعْوَاهُمْ لادَّعَى رِجَالٌ أَمْوَالَ قَومٍ وَدِمَاءَهُمْ، لَكِنِ البَيِّنَةُ عَلَى المدَّعِي وَاليَمِينُ عَلَى مَنْ أَنْكَرَ ".[1]

أورد اختلاف العلماء في هذه المسألة فقال :

"وأجمعوا على استحلاف المدعى عليه في الأموال، واختلفوا في غيرها، فذهب الإمام الشافعي وأحمد وغيرهما، إلى وجوبها على كل مدعًى عليه في حدٍّ أو طلاقٍ أو نكاحٍ أو عتقٍ، أخذًا بظاهر عموم الحديث، فإن نكل[2] حلف المدعي وتثبت دعواه، وقال أبو حنيفة وأصحابه: يحلف على النكاح والطلاق والعتق فإن نكل. لزمه ذلك كله، وقال آخرون: لا يستحلف في الحدود والسرقة، وذهب أبو حنيفة وطوائف من الفقهاء والمحدثين إلى أن اليمين على المدعى عليه أبدًا حتى في القسامة[3]، ورأوا أن لا حكم بشاهدٍ ويمينٍ، وأن اليمين لا ترد على المدعي ".[4]

---

(1) سبق تخريجه، ص : 68

(2) والنكول فِي الْيَمين الِامْتِنَاع عَنْهَا وَترك الْإِقْدَام عَلَيْهَا، غريب الحديث، لابن الجوزي (2 / 436) (مادة : النون مع الكاف).

(3) هي أيمان تقسم على المتهمين في الدم، التعريفات، الجرجاني، ص : 175.

(4) الفتح المبين بشرح الأربعين، ص : 535..

المثال الثاني : في النهي على بيع البعض.

ما جاء في شرحه للحديث (الخامس والثلاثون – أُخوة الإسلام وحقوق المسلمين) عن أبي هريرة – رضي الله عنه – قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – : " لَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَنَاجَشُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَلَا يَبِعْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا، الْمُسْلِمُ أَخُو المسْلِم، لَا يَظْلِمُهُ، وَلَا يَخْذُلُهُ، وَلَا يكْذِبُهُ، وَلَا يَحْقِرُهُ، التَّقْوَى هَهُنَا –وَيُشِيرُ إِلَى صَدْرِهِ ثَلَاثَ مَراتٍ– بِحَسْبِ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ المسْلِمَ، كُلُّ المسْلِمِ عَلَى المسْلِمِ حَرَامٌ، دَمُهُ، وَمَالُهُ، وَعِرْضُهُ" .[1]

قال ابن حجرٍ :" "على بيع بعض" فلا يجوز لأحدٍ بغير إذن البائع –كما في رواية (الصحيحين)[2] – أن يقول لمشتري سلعةٍ في زمن الخيار: افسخ هذا البيع وأنا أبيعك مثله بأرخص من ثمنه أو أجود منه بثمنه، وذلك لما فيه من الإيذاء الموجب للتنافر والبغض...

ومثله الشراء على الشراء بغير إذن المشتري بأن يقول آخر للبائع في زمن الخيار: افسخه وأنا اشتريه منك بأغلى، أما بعد انقضاء زمن الخيار فلا تحريم، خلافًا لجمعٍ من الحنابلة؛ إذ لا مقتضي له".[3]

---

(1) سبق تخريجه، ص : 70

(2) أخرجه البخاري، كتاب : النكاح، باب : لا يخطب على خطبة أخيه حتى ينكح أو يدع، رقم : 5142 (7 / 19)، ومسلم كتاب : البيوع، باب : تَحْرِيمِ بَيْعِ الرَّجُلِ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ، وَسَوْمِهِ عَلَى سَوْمِهِ، وَتَحْرِيمِ النَّجْشِ، وَتَحْرِيمِ التَّصْرِيَةِ، رقم : 1412 (3 / 1154).

(3) الفتح المبين بشرح الأربعين، ص : 556. وقد فصّل ابن قدامة المقدسي هذه المسألة على المذاهب في المغني (7 / 480 -481).

ومن منهجه أيضاً الترجيح في إفراده لبعض المسائل كما في حديثه عن مسألة الفور والتراخي في الحج، وذلك في شرحه للحديث (التاسع – النهي عن كثرة السؤال والتنطّع) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ صَخْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: "مَا نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ فَاجْتَنِبُوهُ، وَمَا أَمَرْتُكُمْ بِهِ فَافْعَلُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ؛ فَإِنَّمَا أَهْلِكَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ كَثْرَةُ مَسَائِلِهِمْ، وَاخْتِلافُهُمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ"[1]

وقد أورد ابن حجر رواية مسلم المطولة لهذا الحديث وبنى عليها هذه المسائل فقال : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ فَرَضَ اللهُ عَلَيْكُمُ الْحَجَّ، فَحُجُّوا»، فَقَالَ رَجُلٌ: أَكُلَّ عَامٍ يَا رَسُولَ اللهِ؟ فَسَكَتَ حَتَّى قَالَهَا ثَلَاثًا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " لَوْ قُلْتُ: نَعَمْ لَوَجَبَتْ، وَلَمَا اسْتَطَعْتُمْ "، ثُمَّ قَالَ: «ذَرُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ، فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِكَثْرَةِ سُؤَالِهِمْ وَاخْتِلَافِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ، فَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ فَأْتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ، وَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَدَعُوهُ»[2]

ومن ثمّ أورد مسألة الفور والتراخي في الحج فقال : " والأصح: أنه على التراخي؛ لأن الأمر لا يقتضي الفور على الأصح، ولأنه صلى الله عليه وسلم أخّره عن سَنَة إيجابه، ومن ثم قال القائلون بفوريته: يجوز تأخيره السنة والسنتين".[3]

وكذلك يُرجع أصل وسبب اختلاف الفقهاء في المسألة، كما في حديثه عن مسألة الإستطاعة في الحج، فبعد أن بسط المسألة وذكر أقوال الفقهاء في الاستطاعة، أورد سبب اختلافهم في الحكم للعرف فقال : " فأصل اختلافهم في الحكم اختلافهم في العرف ".[4]

---

(1) أخرجه البخاري، كتاب : الاعتصام بالكتاب والسنة، باب : الاقتداء بسنن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – الحديث رقم : 7288 (9 / 94) ومسلم كتاب : الفضائل، باب : تَوْقِيرِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَتَرْكِ إِكْثَارِ سُؤَالِهِ عَمَّا لَا ضَرُورَةَ إِلَيْهِ، أَوْ لَا يَتَعَلَّقُ بِهِ تَكْلِيفٌ وَمَا لَا يَقَعُ، وَنَحْوِ ذَلِكَ، رقم 1337 (4 / 1830).

(2) أخرجه مسلم، كتاب : الحج، باب : فرض الحج مرة واحدة في العمر (2 / 975).

(3) الفتح المبين بشرح الأربعين ص : 281. قال الشوكاني : " اخْتُلِفَ فِي الْأَمْرِ هَلْ يَقْتَضِي الْفَوْرَ أَمْ لا؟ فالقائلون إنه يَقْتَضِي التَّكْرَارَ يَقُولُونَ: بِأَنَّهُ يَقْتَضِي الْفَوْرَ... وَأَمَّا مَنْ عَدَاهُمْ فَيَقُولُونَ الْمَأْمُورُ بِهِ لَا يَخْلُو إمَّا أَنْ يَكُونَ مُقَيَّدًا بِوَقْتٍ يَفُوتُ الْأَدَاءُ بِفَوَاتِهِ، أَوْ لَا وَعَلَى الثَّانِي يَكُونُ لِمُجَرَّدِ الطَّلَبِ فَيَجُوزُ التَّأْخِيرُ عَلَى وَجْهٍ لَا يَفُوتُ الْمَأْمُورَ بِهِ، وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ، وَعُزِيَ إلَى الشَّافِعِيِّ وَأَصْحَابِهِ، وَاخْتَارَهُ الرَّازِيُّ وَالْآمِدِيُّ وَابْنُ الْحَاجِبِ وَالْبَيْضَاوِيُّ " إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول (1 / 259). وقول الأحناف ومن وافقهم أقرب للصواب.

(4) الفتح المبين بشرح الأربعين، ص 281.

وتعرض لمسألة الاستطاعة في الحج، واختلاف العلماء فيها، مرجحا قول الشافعية على قول المالكية فقال : " واختلفوا أيضًا فيمن لم يستطع الحج بنفسه لعجزه عن الثبوت على المركوب، هل يخاطب بالحج فيُحَجُّ عنه في حياته بإذنه، وبعد موته من تركته أو لا؟ قال بالأول الأكثرون ومنهم الشافعي، وبالثاني مالك، ومآل اختلافهم هنا للعرف أيضًا؛ فإن الأولين يعدونه مستطيعًا بغيره ويقولون: الاستطاعة بالغير كهي بالنفس، ومالك يقول: غير مستطيع؛ لأن الاستطاعة حيث أُطلقت إنما تنصرف للاستطاعة بالنفس، وحديثُ الخثعمية وقولها: يا رسول الله؛ إن فريضة الله على عباده أدركت أبي شيخًا كبيرًا لا يستطيع أن يثبت على الراحلة، أفأحج عنه؟ قال: "نعم"[1]، وفي روايةٍ: لا يستطيع أن يستوي على ظهر بعير، وفي أُخرى: عليه فريضة الله في الحج، وفي أخرى: "فحجي عنه"[2] ظاهرٌ في الدلالة للأولين وتكلَّف المالكية للجواب عنه بما يأباه ظاهره، ومنه: أن ظاهر الاستطاعة في القرآن يخالفه، فقُدِّم لتواتره"[3]

ومن ثم قال : " فالأمر على قواعدنا باقي على حقيقته في الحديثينِ، وعلى قواعدهم مخرجٌ عنها وإخراجه عنها يحتاج لدليلٍ يخرجه عنها، ومجردُ دعوى أنه من ذلك الباب ليس دليلًا، ودعوى اختصاصه بها، أو أنه مضطربٌ غيرُ مقبولة؛ إذ الخصوصية لا تثبت إلا بدليل، والاضطرابُ على نحو ما في هذا الحديث غيرُ مؤثر".[4]

---

(1) أخرجه البخاري، كتاب : الحج، باب : وجوب الحج وفضله، رقم : 1513 (2 / 132).
(2) أخرجه مسلم، كتاب : الحج، بَابُ: الْحَجِّ عَنِ الْعَاجِزِ لِزَمَانَةٍ وَهَرَمٍ وَنَحْوِهِمَا، أَوْ لِلْمَوْتِ، رقم : 1335 (2 / 974).
(3) الفتح المبين بشرح الأربعين، ص : 281-282.
(4) ينظر: المصدر السابق، ص : 282

المثال الثالث: هل يُقتل المسلم بالكافر ؟

وذلك عند شرحه للحديث (الرابع عشر – حرمة المسلم ومتى تُهدر) عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ[1] رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: "لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلَّا بِإِحْدَى ثَلَاثٍ: الثَّيِّبُ الزَّانِي وَالنَّفْسُ بِالنَّفْسِ، وَالتَّارِكُ لِدِينِهِ الْمُفَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ".[2]

قال ابن حجر عن هذه المسألة : "...لا يُقتل مسلمٌ بأي كافرٍ عندنا كأكثر العلماء؛ لخبرِ البخاري: "لا يقتل مسلم بكافر"[3].

وخبرُ: أنه صلى الله عليه وسلم "قتل يوم خيبر مسلمًا بكافر"[4] منقطعٌ [5]، وغيره ضعيفٌ، ولا يصح في هذا غير خبر البخاري، فوجب الأخذ بعمومه؛ لأنه لم يعارضه شيء، ومن ثَمَّ قال كثيرون من أصحابنا: ينقض حكم حاكمٍ بقتله به".[6]

---

(1) عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْعُودِ بْنِ كَاهِلِ بْنِ حَبِيبِ بْنِ زَايِدِ بْنِ مَخْزُومِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ تَمِيمٍ، شَهِدَ بَدْرًا وَالْمَشَاهِدَ كُلَّهَا، مُهَاجِرِيٌّ، ذُو الْهِجْرَتَيْنِ، هَاجَرَ قَبْلَ جَعْفَرٍ إِلَى الْحَبَشَةِ، مِنَ النُّجَبَاءِ، وَالرُّفَقَاءِ، كَنَّاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَبْلَ أَنْ يُولَدَ لَهُ، سَادِسُ الإِسْلَامِ سَبْقًا وَإِيمَانًا، أَحَدُ الأَرْبَعَةِ الَّذِينَ قَالَ فِيهِمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اسْتَقْرِئُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ» كَانَ أَشْبَهَ هَدْيًا وَدَلًّا بِرَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بَعَثَهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ إِلَى الْكُوفَةِ، وَوَلَّاهُ بَيْتَ الْمَالِ، توفي سنة (32 ه) ، ينظر : معرفة الصحابة، لأبي نعيم الأصبهاني، (4 / 1765).

(2) أخرجه البخاري، كتاب : الديات، باب : بَابُ قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: {أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالعَيْنَ بِالعَيْنِ وَالأَنْفَ بِالأَنْفِ وَالأُذُنَ بِالأُذُنِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ وَالجُرُوحَ قِصَاصٌ فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ} رقم : 6878 (9 / 5)، ومسلم كتاب : القسامة والمحاربين والقصاص والديات، باب : ما يُباح به دم المسلم، رقم : 1676 (1302).

(3) أخرجه البخاري، كتاب : العلم، باب : كتاب لعلم، رقم : 111 (1 / 33) عن علي – رضي الله عنه - .

(4) أخرجه أبو داود في مراسيله، كتاب: الطهارة، باب : الديات في المسلم يُقاد بالكافر إذا قتله، رقم : 251، ص : 208. من حديث ابن البيلماني، وهو ضعيف، وقال ابن رجب : هذا الحديث مرسل.

(5) هو أن يسقط من الإسناد رجل، أو يذكر فيه رجل مبهم، الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث، ابن كثير، ص : 137.

(6) الفتح المبين بشرح الأربعين، ص 312، وقال ابن حجر العسقلاني : " وَأَمَّا تَرْكُ قَتْلِ الْمُسْلِمِ بِالْكَافِرِ فَأَخَذَ بِهِ الْجُمْهُورُ إِلَّا أَنَّهُ يَلْزَمُ مِنْ قَوْلِ مَالِكٍ فِي قَاطِعِ الطَّرِيقِ وَمَنْ فِي مَعْنَاهُ إِذَا قَتَلَ غِيلَةً أَنْ يُقْتَلَ وَلَوْ كَانَ الْمَقْتُولُ ذِمِّيًّا... وَخَالَفَ الْحَنَفِيَّةُ فَقَالُوا يُقْتَلُ الْمُسْلِمُ بِالذِّمِّيِّ إِذَا قَتَلَهُ بِغَيْرِ اسْتِحْقَاقٍ وَلَا يُقْتَلُ بِالْمُسْتَأْمَنِ وَعَنِ الشَّعْبِيِّ وَالنَّخَعِيِّ يُقْتَلُ بِالْيَهُودِيِّ وَالنَّصْرَانِيِّ دُونَ الْمَجُوسِيِّ" فتح الباري بشرح صحيح البخاري (12 / 261).

ومن منهجه رحمه الله ذكره للتعريفات الفقهية. ومن أمثلتها :

1 – الحدّ : "شرعًا: عقوبةٌ مقدرةٌ من الشارع تزجر عن المعصية؛ أي: جعل لكم جواجز وزواجر مقدرةً تحجزكم وتزجركم عما لا يرضاه".[1]

2 – فرض الكفاية: "إذا لم يقم به أحدٌ أثِم كل من علِم به وتمكَّن منه، وكذا من جهله وكان يمكنه البحث عنه لقربه منه فتركه؛ إذ يلزمه البحث بما يليق به، ويختلف بكبر البلد وصغرها، وإذا قام الكل بفرض الكفاية ولو مرتبًا كان كلٌّ منهم مثاباً عليه".[2]

3 – السوم المحرم: "هو أن يزيد في الثمن بعد استقراره صريحًا، أو يعرض على المشتري أرخص منه، وتحريمه بعد البيع وقبل لزومه الذي هو البيع على البيع أو الشراء على الشراء".[3]

---

(1) الفتح المبين بشرح الأربعين ص : 493.
(2) المصدر السابق ص : 544.
(3) المصدر السابق ص : 557.

المطلب الثاني : منهجه في القواعد الأصولية.

وقد تعرّض ابن حجرٍ – رحمه الله – لذكر عددٍ من القواعد الأصولية في كتابه، وأحيانًا ما ينقل أقوال العلماء واختلافهم في هذه القواعد، كما نجد أنّه يُرجّح في بعضها، مُحررًا لبعضها الآخر، ومن أمثلتها :

المثال الأول : قاعدة تعارض الأصلين.

وذلك في شرحه للحديث(السادس – الابتعاد عن الشبهات) عن أبي عبد الله النعمان بن بشير – رضي الله عنهما – قال سمعت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يقول : " إِنَّ الْحَلَالَ بَيِّنٌ، وَإِنَّ الْحَرَامَ بَيِّنٌ، وَبَيْنَهُمَا مُشْتَبِهَاتٌ، لَا يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، فَمَنِ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ. فَقَدِ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ، وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ وَقَعَ فِي الْحَرَامِ، كالرَّاعِي يَرْعَى حَوْلَ الْحِمَى، يُوشِكُ أَنْ يَرْتَعَ فِيهِ، أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمًى، أَلَا وَإِنَّ حِمَى اللَّهِ مَحَارِمُهُ، أَلَا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً، إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ "[1]

فقال ابن حجرٍ – رحمه الله – : والحاصل: أنه إذا تعارض أصلان، أو أصلٌ وظاهرٌ فقال جماعةٌ من متأخري الخراسانيين[2]: إن في كل مسألةٍ من ذلك قولين، لكن قال المصنف- النووي – رحمه الله تعالى في (شرح المهذب)[3]: هذا الإطلاق ليس على ظاهره؛ فإن لنا مسائل يعمل فيها بالظاهر بلا خلاف ، كشهادة عدلين؛ فإنها تفيد الظنَّ ويعمل بها بالإجماع، ولا نظر إلى أصل براءة الذمة، ومسألة بول الظبية وأشباهها ، ومسائل يعمل فيها

---

(1) تقدّم تخريجه، ص : 74

(2) أي من علماء خُرسان. وخُراسان : بلاد واسعة، أول حدودها مما يلي العراق، وآخر حدودها مما يلي الهند، وتشتمل على أمّات من البلاد منها نيسابور وهراة ومرو، ينظر : معجم البلدان، ياقوت الحموي (2 / 350).

(3) المجموع شرح المهذّب، النووي.

بالأصل بلا خلاف، كمن ظن حدثًا، أو طلاقًا، أو عتقًا، أو أصَلَّى ثلاثًا أم أربعًا ؛ فإنه يعمل بالأصل بلا خلاف."[1]

وقال ابن حجر : قال – أي النووي - : والصواب في الضابط: ما حرَّره ابن الصلاح[2] فقال: إذا تعارض أصلان، أو أصلٌ وظاهرٌ وجب النظر في الترجيح، كما في تعارض الدليلين، فإن تردَّد في الراجح فهي مسائل القولين، وإن ترجَّح دليل الظاهر حكم به بلا خلاف، وإن ترجح دليل الأصل به بلا خلاف.[3]

ومن ثمّ حرر ابن حجرٍ المسألة وأقسامها فقال :

فالأقسام حينئذ أربعة:

أولها: ما ترجح فيه الأصل جزمًا، وضابطه: أن يعارضه احتمالٌ مجرد.

ثانيها: ما ترجح فيه الظاهر جزمًا، وضابطه: أن يستند إلى سببٍ نصبه الشارع، كشهادة العدلين.

ثالثها: ما ترجح فيه الأصل على الأصح، وضابطه: أن يستند الاحتمال فيه إلى سببٍ ضعيف، ومثاله : لو أدخل كلبٌ رأسه في إناءٍ وأخرجه وفمه رَطْبٌ ولم يعلم ولوغه فهو طاهر.

رابعها: ما ترجح فيه الظاهر على الأصح، وضابطه: أن يكون سببًا قويًا منضبطًا، كأن تيقَّن الطهارة وشك في ناقضها لم تلزمه الإعادة؛ لأن الظاهر: مضي عبادته على الصحة.[4]

---

(1) ينظر : المجموع شرح المهذّب، النووي (1 / 205) مع اختلاف في بعض الألفاظ.

(2) عُثْمَان بن عبد الرَّحْمَن بن مُوسَى، الشَّيْخ الْعَلامَة تَقِيّ الدّين أحد أَئِمَّة الْمُسلمين علما ودينا أَبُو عَمْرو بن الصّلاح، وَسمع الحَدِيث من قوم منهم : أَبُو جَعْفَر عبيد الله بن أَحْمد الْبَغْدَادِيّ و والمؤيد الطوسي و أبي المظفر السَّمْعَانِيّ و غيرهم، روى عَنهُ الْفَخر عمر بن يحيى الكرجي وَالشَّيْخ تَاج الدّين الفركاح وَأحمد بن هبة الله بن عَسَاكِر وغيرهم، وَكَانَ إِمَامًا كَبِيرا فَقِيها مُحدثا زاهدا ورعا مُفِيدا معلما، توفي سنة (643 ه) ينظر : طبقات الشافعية الكبرى، السبكي (8 / 326 – 327) .

(3) ينظر : المجموع شرح المهذّب (1 / 206). وينظر: الفتح المبين بشرح الأربعين، ص : 236 – 237.

(4) ينظر : الفتح المبين بشرح الأربعين، ص : 237. وينظر : البحر المحيط، الزركشي(6 / 24 وما بعدها).

المثال الثاني : هل أفعال الله تُعلّل ؟

وذلك في شرحه للحديث (الثاني والثلاثون – لا ضرر ولا ضرار) عنْ أَبِي سَعِيدٍ سَعْدِ بنِ مَالِك بنِ سِنَانٍ الخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "لَا ضَرَرَ، وَلَا ضِرَارَ"[1]

قال ابن حجرٍ – رحمه الله – عن هذه المسألة : " قيل : نعم؛ لأن فعلًا لا علة له عبثٌ، والله تعالى منزهٌ عنه، ولأن القرآن مملوءٌ من تعليل أفعاله تعالى، نحو: ﴿لِتَعْلَمُوا عَدَدَ السِّنِينَ وَالْحِسَابَ﴾[2].

وقيل: لا؛ لأن كل مَنْ فعل فعلًا لعلةٍ كان مستكملًا بها ما لم يكن له قبلها، فيكون ناقصًا بذاته، كاملًا بغيره، والنقص على الله تعالى محالٌ، ورُدَّ بمنع الكلية، وأن ذلك لا يلزم إلا في حق المخلوقين.

والتحقيق: أن أفعاله تعالى معللةٌ بحكم غايتها، تعود لنفع المكلفين وكمالهم، لا لنفع الله تعالى وكماله، لاستغنائه بذاته عما سواه، فتلك العِلل حكم موضحةٌ لأفعاله، لا أغراض باعثة عليها؛ لأنه تعالى منزهٌ عن أن يبعثه شيءٌ على شيءٍ".[3]

---

(1) أخرجه الدارقطني في سننه، كتابٌ : في الأقضية والأحكام وغير ذلك، باب : في المرأة تُقتل إذا ارتدت، رقم : 4541 (5 / 408) وابن ما جه في سننه من حديث ابن عباس، كتاب : الأحكام ، باب : من بنى في حقّه ما يضرّ جاره، رقم : 2341 (2 / 784) قال النووي : " وله طرق يقوي بعضها بعضاً ".

(2) سورة يونس، من الآية : 5.

(3) الفتح المبين بشرح الأربعين، ص : 517. وقد بسط الفخر الرازي هذه القاعدة في كتابه المحصول (5 / 179 وما بعدها).

المثال الثالث : لزوم موافقة المجتهدين لأمر الإمام المجتهد العادل وحكمه.

وذلك عند شرحه للحديث : (الحديث الثامن – حرمة دم المسلم وماله) عَنِ ابْنِ عُمَرَ – رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا-: أَنَّ النَّبِيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ: "أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَيُقِيموا الصَّلَاةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّ الإِسْلَامِ، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ"[1]

قال ابن حجر : " استفيد مما مر عن عمر من موافقته أبا بكر[2] على القتال والسبي، ثم ردِّه سبيهم إليهم لما استُخلِف: أن الإمام المجتهد العادل إذا أمر بأمرٍ، أو حكم بحكمٍ اعتقده صوابًا لزم المجتهدين -وإن رأوا خلاف رأيه- وغيرَهم موافقتُهُ، وأن عمر وافقه على القتال ظاهرًا وباطنًا، وعلى السبي ظاهرًا فقط؛ بدليل ردِّهِ بعدُ، ويحتمل أنه كان موافقًا عليه باطنًا أيضًا، ثم تغيَّر اجتهاده..."[3]

---

(1) أخرجه البخاري، كتاب : الإيمان، باب : بَابٌ: {فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ}، رقم : 25 (1 / 14)، ومسلم كتاب : الإيمان، باب : الأمر بقتال الناس حتى يقولوا : لا إله ألا الله محمد رسول الله، رقم : 22 (1 / 53).

(2) ينظر : الفتح المبين بشرح الأربعين، ص 267 .

(3) الفتح المبين بشرح الأربعين، ص 270.

المطلب الثالث : منهجه في القواعد الفقهية.

ذكر ابن حجرٍ بعض هذه القواعد في كتابه، باسطاً الحديث عنها، ونجد أنّه يذكر أمثلة لهذه القواعد من باب الاستشهاد لها، وكذلك أحياناً ما يذكر القواعد الفرعية التي تتفرع من هذه القواعد الكليّة، ومن أمثلتها :

المثال الأول : درء المفاسد أَولى من جلب المصالح.

وذلك في شرحه للحديث (التاسع – النهي عن كثرة السؤال والتنطّع) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ صَخْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: "مَا نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ فَاجْتَنِبُوهُ، وَمَا أَمَرْتُكُمْ بِهِ فَافْعَلُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ؛ فَإِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ كَثْرَةُ مَسَائِلِهِمْ، وَاخْتِلافُهُمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ"[1]

قال ابن حجرٍ : " ويُؤخَذ من هذا القاعدةُ المشهورة: أن درء المفاسد أَولى من جلب المصالح فإذا تعارضت مصلحةٌ ومفسدةٌ قدّم دفعها؛ لأن اعتناء الشارع بالمنهيات أشدُّ منه بالمأمورات ، ومن ثمَّ سُومح في ترك الواجب بأدنى مشقة؛ كالقيام في فرض الصلاة، وفطر رمضان، والعدول إلى التيمم، ولم يسامح في الإقدام على منهيٍّ، وخصوصًا الكبائر إلا إذا تحققت الضرورة، وقد تُراعى المصلحة لغلبتها على المفسدة؛ ومنه الصلاة مع اختلال بعض شروطها، فإن فيها مفسدةً هي الإخلال بإجلال الله تعالى عن أن يُناجى إلا على أكمل الأحوال، ومع ذلك يجب فعلها تقديمًا لمصلحتها، وكالكذب للإصلاح، فإنه جائزٌ؛ لأن مصلحته حينئذٍ تربو[2] على مفسدته، وهذا النوع راجع في الحقيقة إلى ارتكاب أخفِّ المفسدتين".[3]

---

(1) تقدّم تخريجه، ص : 41.

(2) رَبا الشيءُ يَرْبُو رُبُوّاً ورِباءً: زَادَ وَنَمَا. وأَرْبَيْتُه: نَمَّيته. وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ: ﴿وَيُرْبِي الصَّدَقَاتِ﴾ سورة البقرة، من الآية : 276، لسان العرب، ابن منظور (14 / 304) (مادة : ربا).

(3) الفتح المبين بشرح الأربعين، 274. وقال السيوطي عن هذه القاعدة : فَإِذَا تَعَارَضَ مَفْسَدَةٌ وَمَصْلَحَةٌ ; قُدِّمَ دَفْعُ الْمَفْسَدَةِ غَالِبًا، لِأَنَّ اعْتِنَاءَ الشَّارِعِ بِالْمَنْهِيَّاتِ أَشَدُّ مِنْ اعْتِنَائِهِ بِالْمَأْمُورَاتِ، وَلِذَلِكَ قَالَ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ –"إذَا أَمَرْتُكُمْ بِأَمْرٍ فَأْتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ، وَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَاجْتَنِبُوهُ" الأشباه والنظائر ص : 87.

المثال الثاني : الضرر يُزال.

وذلك في شرحه لحديث " لا ضرر ولا ضرار "[1] إذ قال بعدما بسط الكلام عن هذا الحديث : "وبعد أن تقرر هذا الحديث والكلام عليه فلنتكلم على ما أخذه أئمتنا منه، وهو القاعدة المشهورة: أن الضرر يزال، وينبني عليها كثيرٌ من أبواب الفقه، كالرد بالعيب، وجميع أنواع الخيار من إخلاف الوصف المشروط، والتغرير[2]، وإفلاس المشتري، وغير ذلك، والحجر[3] بأنواعه، والشفعة[4]؛ لأنها شُرِعت لدفع ضرر القسمة[5]، والقصاص[6]، والحدود[7]، والكفارات[8]، وضمان[9] المتلف، ونصب الأئمة والقضاة، ودفع الصائل، وقتال المشركين والبغاة، وفسخ[10] النكاح بالعيوب أو الإعسار والقسمة"[11]

ومن ثمّ ذكر ابن حجرٍ ما يتعلّق بهذه القاعدة من قواعد فقال :

ويتعلق بقاعدة: أن الضرر يزال قواعدُ:

الأولى: الضرورات تبيح المحظورات، بشرط عدم نقصها عنها، ومن ثم جاز أكل الميتة للمضطر، وإساغة اللقمة بالخمر.[12]

الثانية: ما أُبيح للضرورة يقدر بقدرها، كالمضطرِ لا يأكل من الميتة إلا بقدر سد الرمق.[13]

---

(1) تقدّم تخريجه، ص : 105.

(2) الغَرَر في البيع: ما يكون مجهولَ العاقبة لا يدري أيكون أم لا. التعريفات الفقهية، محمد عميم الإحسان البركتي ، ص : 157.

(3) الحَجر: بفتح اللام في اللغة: مطلقُ المنع، وفي الاصطلاح: منع نفاذ تصرفٍ قولي لا فعليّ لصغر أو رقّ أو جنونٍ. المصدر السابق: 77.

(4) الشُّفعة: هي عند الفقهاء عبارةٌ عن تملك العقار جبرًا على مشتريه، بما قام عليه، أي بالثمن الذي قام عليه العقد، والشفيع: هو من له الشفعة. المصدر السابق : 123.

(5) القسمة: لغة: من الاقتسام، وفي الشريعة: تمييز الحقوق وإفراز الأنصباء، التعريفات، الجرجاني، ص : 175.

(6) القِصاص: القصاص: هو أن يفعل بالفاعل مثل ما فعل. بداية المجتهد ونهاية المقتصد، لابن رشد، ص : 176.

(7) تقدّم تعريفه في مطلب المسائل الفقهية، ص ك 102.

(8) الكَفّارة: ما يكفِّر أي يغطّى به الإثم، وشرعاً: ما كُفِّر به من صدقةٍ وصوم ونحوهما سمى به، لأنه يكفر الذنب ويستره ككفارة اليمين. التعريفات الفقهية، محمد عميم البركتي ، ص : 182.

(9) الضَّمان: عبارة عن ردِّ مثلِ الهالك إن كان مثليّاً أو قيمتِه إن كان قِيميّاً. المصدر السابق، ص : 134.

(10) الفسخ شرعاً: رفعُ العقد على وصف كان قبله بلا زيادة ونقصان، المصدر السابق، ص : 164.

(11) الفتح المبين بشرح الأربعين، ص : 524. وقد بسط السبكي هذه القاعدة في كتابه الأشباه والنظائر (1 / 41).

(12) ينظر : الأشباه والنظائر، ابن نجيم، ص : 73.

(13) ينظر : الأشباه والنظائر، السيوطي، ص : 84 – 85.

الثالثة: إذا تعارض مفسدتان رُوعي أعظمهما ضررًا بارتكاب أخفِّهما.[1]

وغيرها من القواعد التي ذكرها.[2]

المثال الثالث : الضرر لا يُزال بالضرر.

وذلك عند شرحه لحديث " لا ضرر ولا ضرار ".

قال ابن حجر : الضرر لا يزال بالضرر، قال ابن السبكي: وهي مقيدةٌ لقاعدة: الضرر يزال؛ أي: يزال ولكن لا بضرر، وإلا لما صدق: الضرر يزال.

ومن فروعها: ولا يأكل مضطرٌّ طعام مضطرٍّ آخر، وعدم إجبار الجار على وضع الجذوع، ولو سقطت جرةٌ ولم تندفع عنه إلا بكسرها ضَمِنها.[3]

---

(1) ينظر : الأشباه والنظائر ، السيوطي، ص : 87.

(2) ينظر : الفتح المبين بشرح الأربعين، ص : 524 وما بعدها

(3) ينظر الفتح المبين بشرح الأربعين، ص : 525 – 526 ، وينظر الأشباه والنظائر، لابن السبكي، (1 / 41).

المبحث الرابع : منهجه في اللغة.

وفيه ثلاث مطالب :

المطلب الأول : شرح الألفاظ لُغويًا.

المطلب الثاني : الإعراب.

المطلب الثالث : الشعر.

تقديم.

لقد كرم الله العرب بإنزل القرآن بلغتهم، وشرّفهم بهذا، ومن هنا كانت هذه اللغة أداة ووسيلة للعلماء في فهم القرآن الكريم، والحديث النبوي الشريف.

وبهذا كان من منهج ابن حجر التعرض للغة العربية في شرحه للأحاديث والاستعانة بها.

وقبل الدخول في هذا المبحث نتعرض لتعريف بعض مصطلحاته.

أولا : الإعراب.

لغة : الإفصاح والإظهار، تقول : أعرب بحجته أي : أفصح عنها .[1]

اصطلاحاً: هو تغيير أواخرِ الكَلِم، لاختلافِ العوامل الداخلة عليها لفظا أو تقديرا.[2]

ثانياً: الشعر.

لغةً: العلم والفطانة، ومنه قولهم : ليت شِعري، أي : ليتني علِمت وفطِنت.[3]

اصطلاحاً: هو كلام مقفًى موزون على سبيل القصد، وفي اصطلاح المنطقيين: قياسٌ مؤلف من المخيلات، والغرض منه انفعال النفس بالترغيب والتنفير.[4]

---

(1) مختار الصحاح، الرازي، ص : 375 (مادة : عرب).
(2) متن الآجرومية، ابن آجرّوم، ص : 6.
(3) مختار الصحاح، الرازي، ص : 305 (مادة : شعر).
(4) التعريفات، الجرجاني، 127.

المبحث الرابع : منهجه في اللغة.

احتوى كتاب الفتح المبين على عدد من هذه الجزئيات اللُغوية، من شرحٍ للمفرداتِ، وإعراب الألفاظ، وبيان تراكيبها، والاستشهاد بأشعارها.

وسنقسّم هذا المبحث إلى ثلاث مطالب:

المطلب الأول : شرح الألفاظ لغويًا.

ضمّن ابن حجرٍ كتابه شرح الألفاظ لغوياً في عددٍ من المواضعِ، فمن أمثلتها:

أولاً : الإسلام هو لغة: "الطاعة والانقياد".[1]

ثانياً : الإيمان هو لغةً: "مطلق التصديق".[2]

ثالثاً: التقوى وهي لغة: "جعل النفس في وقايةٍ مما يخاف".[3]

رابعاً : النصيحة هي لغة: الإخلاص والتصفية، من (نصحتُ له القول والعمل): أخلصته، ونصحت العسل: صفيته أو من (النَّصح) بفتح النون؛ وهو: الخياطة، والمِنْصَحَة: الإبرة؛ والنِّصَاح: الخيط، والناصح: الخياط، شبهوا فعل الناصح فيما يتحرّاه من صلاح المنصوح ولَمِّ شَعَثِه بما تسده الإبرة، وتضمه من خرق الثوب وخلله، و (نصحت له) أفصح من (نصحته).[4] ومن خلال شرحه للفظ النصيحة السابق يتبيّن لنا أن من منهج ابن حجر ذكره للاشتقاقات اللغوية، وإن كان هذا قليلاً.

خامساً : البدعة وهي لغةً: "ما كان مخترعًا على غير مثالٍ سابقٍ، ومنه: ﴿بَدِيعُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾[5] أي: موجدهما على غير مثالٍ سبق".[6] وقد يستشهد بالآية على المراد كما مرّ.

---

(1) الفتح المبين بشرح الأربعين. ص : 145. ينظر القاموس المحيط، الفيروز آبادي ص : 1122 (باب: الميم، فصل : السين).
(2) المصدر السابق، ص : 150. ينظر لسان العرب، ابن منظور(13 / 23) (مادة : أمن).
(3) المصدر السابق، ص : 242. ينظر : مختار الصحاح، الرازي ص : 344 (مادة : وقي).
(4) المصدر السابق، ص : 255. ينظر : معجم مقاييس اللغة، ابن فارس (5 / 435) (مادة : نصح).
(5) سورة البقرة، من الآية : 116.
(6) الفتح المبين بشرح الأربعين، ص : 475. ينظر : مختار الصحاح، الرازي ص : 30 (مادة : بدع).

المطلب الثاني : الإعراب.

وقد تعرّض ابن حجرٍ – رحمه الله – لبعض جوانب الإعراب في أثناء شرحه للأحاديث، موردًا أقوال أهل اللغة واختلافاتهم فيها، وقد يُطيل في البعض ويقتصر في الآخر.

فمن أمثلتها :

المثال الأول : إعراب (إذ).

وذلك في شرحه لحديث جبريل الطويل، الذي رواه عمر بن الخطاب – رضي الله عنه – قال: "إذ طلع علينا رجل "[1]، قال ابن حجرٍ في إعراب إذ : "(إذ) ظرف زمانٍ ماضٍ غير متمكن، يضاف للجملتين، وقد تفيد الشرط إذا وليتها (ما) وقد تبدل اشتمالًا من مفعول، نحو: ﴿إِذِ ٱنتَبَذَت﴾[2] وتكون مفعولًا به كما قال الزمخشري وغيره[3]، وتعليلية، وللمفاجأة كما هنا؛ أي: كان طلوعه علينا بين أثناء أزمنة كوننا عند النبي –صلى الله عليه وسلم–".[4]

ومن ثمّ أورد ابن حجرٍ كلام أبي حيّان[5] خلافًا لما تقدّمَ فقال : "وخالف ذلك أبو حيان، فقال في (بحره): "وهو ملازمٌ للظرفية، إلا أن يضاف إليه زمان، ولا يكون مفعولًا به، ولا حرفًا للتعليل، أو المفاجأة، ولا ظرف مكان، خلافًا لزاعمي ذلك.[6] وزعمُ أبي عبيدة[7] وابن قتيبة[8] زيادتَها ليس بشيءٍ، على أنهما ضعيفانِ في علم النحو، وزعم أنها بمعنى: (قد) ليس بشيءٍ أيضًا".[9]

---

(1) تقدّم تخريجه، ص : 90.
(2) سورة مريم، من الآية : 15.
(3) ينظر الكشّاف (3 / 9).
(4) الفتح المبين بشرح الأربعين، ص 140.
(5) هو محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيّان الإمام أثير الدين أبو حيان الأندلسي الغرناطي، نحوي عصره، ولغويه، ومفسّره، ومحدثه، ومقرئه، ومؤرخه، وأديبه، وله من التصانيف: (البحر المحيط في التفسير) و "إتحاف الأريب بما في القرآن من الغريب" وغيرها، توفي سنة (745 ه)، ينظر : طبقات المفسرين، الداوودي (2 / 287 وما بعدها).
(6) ينظر الفتح المبين، لأبي حيان (1 / 222).
(7) هو أبو عبيدة مَعْمر بن المثنّى التَّيْمِيُّ، وكان من أجمع الناس للعلم، وأعلمهم بأيام العرب وأخبارها. وأكثر الناس رواية، وكان يقال: إنه خَارِجِيٌّ، من أشهر كتبه (غريب القرآن) أو ما يُعرف (بمجاز القرآن) توفي سنة (210ه وقيل 211ه). ينظر : طبقات النحويين واللغويين، محمد بن الحسن الزبيدي الأندلسي، ص : 175 وما بعدها.
(8) هو عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينَوَريّ، أبو محمد: من أئمة الأدب، ومن المصنفين المكثرين. ولد ببغداد وسكن الكوفة. ثم ولي قضاء الدينور مدة، فنسب إليها، من كتبه (تأويل مختلف الحديث) و (أدب الكاتب) و (الشعر والشعراء) وغيرها، توفي سنة (276 ه) ينظر : الأعلام، الزركلي (4 / 137).
(9) الفتح المبين بشرح الأربعين، ص : 140 – 141 .

المثال الثاني : إعراب لفظة (أبي هريرة).

قال ابن حجرٍ : " (عن أبي هريرة) جرّه هو الأصل، وصوَّبه جماعة؛ لأنه جزء العلم، واختار آخرون منعَ صرفه كما هو الشائع على ألسنة العلماء من المحدِّثين وغيرهم؛ لأن الكل صار كالكلمة الواحدة، واعترض بأنه يلزم عليه رعاية الحال والأصل معًا في كلمةٍ واحدةٍ، بل في لفظ (هريرة) إذا وقعت فاعلًا مثلًا؛ فإنها تعرب إعراب المضاف إليه نظرًا للأصل، وتمنع من الصرف نظرًا للحال، ونظيرُه خفيٌّ" [1].

المثال الثالث : إعراب (أَلَا).

وذلك في شرحه لحديث : " أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمًى "[2] الحديث، قال ابن حجر :

"(أَلَا) حرف استفتاح كـ (أَمَا) لكن الأُولى يتعيَّن كسر (إن) بعدها، والثانية يجوز فيها الكسر والفتح، كالواقعة بعد (إذا)، والقصد به إعلام السامع بأن ما بعده مما ينبغي أن يصغي إليه، ويفهمه، ويعمل به لعظم موقعه"[3]

---

(1) الفتح المبين بشرح الأربعين، ص : 271.
(2) تقدّم تخريجه، ص : 61.
(3) الفتح المبين بشرح الأربعين، ص : 246.

المطلب الثالث : الشعر.

ومن منهج ابن حجرٍ – رحمه الله – الاستشهاد بالأبيات الشعرية، في غير موضع في كتابه؛ للدلالة على بعض المعاني، وقد يذكر القائل وقد لا يذكره، ومن أمثلته:

المثال الأول: وذلك في شرحه للحديث (الثالث والثلاثون – من جوامع الخير) عن أبي مالك الأشعريّ – رضي الله عنه – قال : قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – :

"الطُّهُورُ شَطْرُ الإِيمَانِ، وَالْحَمْدُ للَّهِ تَمْلَأُ الْمِيزَانَ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ للَّهِ تَمْلَآنِ، أَوْ تَمْلَأُ مَا بَيْنَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ، وَالصَّلَاةُ نُورٌ، وَالصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ، وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ، وَالْقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ، كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو، فَبَائِعٌ نَفْسَهُ فَمُعْتِقُهَا أَوْ مُوبِقُهَا".(1)

قال ابن حجرٍ : " إن معنى كونه ضياء: أن صاحبه لا يزال مستضيئًا بنور الحق على سلوك سبيل الهداية والتوفيق...فيكون على غايةٍ من الاستقامة والسداد، ونهايةٍ من الخلوص من الشوائب والاستعداد، فيظفر بمطلوبه، ويحصل من محبة الله وقربه وجوده ولطفه على مرغوبه؛ كما قيل:

وقلَّ مَنْ جدَّ في أمرٍ يُطالبه ... واستعمل الصبرَ إلا فاز بالظَّفرِ".(2)

---

(1) تقدّم تخريجه، ص : 64.

(2) الفتح المبين بشرع الأربعين، ص : 405، والبيت من البحر البسيط لعليّ بن أبي طالبٍ – رضي الله عنه – من مجموعة أبياتٍ يقول فيها :

اصبر عَلى مَضَضِ الإدلاجِ في السَحَرِ...وَفي الرَواحِ إلى الحاجاتِ وَالبُكَرِ
لا تَضجَرَنَّ وَلا يَحزُنكَ مَطلَبُها...فَالنَجحُ يَتلَفُ بَينَ العَجزِ والضَجَرِ
إنّي رَأيتُ وَفي الأيّامِ تَجرِبَةٌ...لِلصَبرِ عاقِبَةٌ مَحمودَةُ الأثَرِ
وَقَلَّ مَن جَدَّ في أمرٍ يُطالِبُهُ...وَاستَصحَبَ الصَبرَ إلّا فازَ بِالظَفَرِ. ديوان الإمام عليّ، ص : 27.

المثال الثاني : وذلك في شرحه للحديث (الحادث والثلاثين – الزهد في الدنيا وثمرته) عن أبي العبّاس سهلِ بن سعدٍ الساعدي[1] قال : " جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ دُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ إِذَا عَمِلْتُهُ أَحَبَّنِي اللَّهُ وَأَحَبَّنِي النَّاسُ، فَقَالَ: "ازْهَدْ فِي الدُّنْيَا يُحِبُّكَ اللَّهُ، وَازْهَدْ فِيمَا عِنْدَ النَّاسِ يُحِبُّكَ النَّاسُ".[2]

قال ابن حجرٍ : "(وازهد فيما عند الناس يحبك)...أي: لأن قلوب غالبهم مجبولةٌ مطبوعةٌ على حب الدنيا، ومن نازع إنسانًا في محبوبه كَرِهَه وقَلاه[3]، ومن لم يعارضه فيه أحبه واصطفاه، ومن ثم قال إمام الأئمة الشافعي ـرضي الله تعالى عنه وأرضاهـ وجعل الجنة متقلَّبه ومثواه:

ومن يَذُقِ الدنيا فإنِّي طَعِمْتها ... وسِيقَ إلينا عذبُها وعذابُها

فما هي إلا جيفةٌ مستحيلةٌ ... عليها كلابٌ همُّهُنَّ اجتذابها

فإن تجتنِبْها كنت سِلْمًا لأهلها ... وإن تجتذِبْها نازعتك كلابُها".[4]

---

(1) سَهْلُ بْنُ سَعْدِ بْنِ مَالِكِ بْنِ خَالِدِ بْنِ ثَعْلَبَةَ الساعديّ يُكنّى أبا العبّاس وَقِيلَ: أَبُو يَحْيَى، أَدْرَكَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَهُ يَوْمَ تُوُفِّيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَمْسَةَ عَشَرَ سَنَةً، وَكَانَ اسْمُهُ حَزْنًا فَسَمَّاهُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَهْلًا، حَدَّثَ عَنْهُ أَبُو هُرَيْرَةَ، وَسَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، وَالزُّهْرِيُّ، وَأَبُو حَازِمٍ وغيرهم، توفي سنة (88 وقيل : 91 ه) ينظر : معرفة الصحابة، أبو نعيم الأصبهاني (3 / 1312).

(2) أخرجه ابن ماجه في السنن، أبواب : الزهد، باب : الزهد في الدنيا، رقم : 4102 (5 / 255). وقال ابن حجر العسقلاني في بلوغ المرام ص : 447 : " وسَنَدُهُ حَسَنٌ ".

(3) تَقُولُ: قَلاه يَقْليه قِلًى وقَلاءً أي : يُبغضه، ينظر : لسان العرب، ابن منظور، (15 / 198) (مادة : قلا).

(4) الفتح المبين بشرح الأربعين، ص : 510 – 511 . والأبيات من البحر الطويل، ديوان الشافعيّ، ص : 51.

المثال الثالث : وذلك في شرحه للحديث (الحديث التاسع عشر – نصيحة نبوية لترسيخ العقيدة الإسلامية) عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كُنْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا فَقَالَ: "يَا غُلَامُ؛ إِنِّي أُعَلِّمُكَ كَلِمَاتٍ: احْفَظِ اللَّهَ يَحْفَظْكَ، احْفَظِ اللَّهَ تَجِدْهُ تُجَاهَكَ، إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللَّهَ، وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ، وَاعْلَمْ أَنَّ الأُمَّةَ لَوْ اجْتَمَعَتْ عَلَى أَنْ يَنْفَعُوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَنْفَعُوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ لَكَ، وَإِنِ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَضُرُّوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَضُرُّوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ، رُفِعَتِ الأَقْلَامُ، وَجَفَّتْ الصُّحُفُ".[1]

قال ابن حجر : " ومع محبته لإلحاح السائلين كما جاء في الحديث[2]، والمخلوق يغضب وينفر عند أدنى تكرار السؤال عليه، وقد قال تعالى لموسى صلى الله على نبينا وعليه وسلم: (يا موسى؛ سلني في دعائك -وجاء: في صلاتك- حتى ملحَ عجينك)[3].

ألله يغضبُ إنْ تركتَ سؤالَهُ ... وبنيُّ آدم حين يسأل يغضبُ".[4]

---

(1) أخرجه الترمذي في سننه، أَبْوَابُ صِفَةِ الْقِيَامَةِ وَالرَّقَائِقِ وَالْوَرَعِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، رقم : 2516 (4 / 667)، وقال : " هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ ".

(2) عن عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " إِنَّ اللهَ لَيُحِبُّ الْمُلِحِّينَ فِي الدُّعَاءِ " أخرجه البيهقي في شعب الإيمان، كتاب : الرجاء من الله تعالى، رقم 1069 (2 / 364)، وقال ابن حجر العسقلاني في التلخيص الحبير (2 / 226) : " تَفَرَّدَ بِهِ يُوسُفُ بْنُ السَّفَرِ عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ وَهُوَ مَتْرُوكٌ ".

(3) ذكره الحافظ ابن رجب في جامع العلوم والحكم، وقال : أنّه من الإسرائيليات (2 / 39).

(4) الفتح المبين بشرح الأربعين، ص : 372، والبيت من البحر الكامل لأبي العتاهية.

المبحث الخامس : منهجه في الآداب والزهديات.

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول : ما به صلاح القلب وفساده.

المطلب الثاني : دواء الغضب الدافع والرافع.

المطلب الثالث : الأمور الحاملة على الزهد.

تقديم.

ممّا لا شك فيه أنّ الشريعة الإسلامية جاءت لتهذيب النفس، والرفع من مكانتها، وتعظيم قدر المحاسن فيها، وقد ورد في هذا النصوص الكثيرة.

وقد اشتمل كتاب ابن حجر على العديد من هذه الآداب والزهديّات وأعمال القلوب ورقائقها.

وسنعرّف بمصطلحيّ الآداب والزهد.

أولاً: الآداب.

لغة: "الأَدَبُ: الَّذِي يَتَأَدَّبُ بِهِ الأَديبُ مِنَ النَّاسِ؛ سُمِّيَ أَدَبًا لأَنه يَأْدِبُ الناسَ إِلَى المحامِد، ويَنْهاهم عَنِ المَقابِح".[1]

ونقصد بالآداب اصطلاحًا : هي السلوكيات والتصرفات الحميدة التي جاءت الشريعة في الحثّ عليها، والإقبال على فعلها.

ثانياً : الزهد.

لغة : الزهد : ضد الرغبة، تقول : زَهِدَ فيه وزَهِدَ عنه أي : تركه، والتزهّد : التعبّد.[2]

والزهد اصطلاحًا : "هو بغض الدنيا والإعراض عنها، وقيل: هو ترك راحة الدنيا طلبًا لراحة الآخرة، وقيل: هو أن يخلو قلبك مما خلت منه يدك:.[3]

---

(1) لسان العرب، ابن منظور (1 / 206) (مادة : أدب).
(2) مختار الصحاح، الرازي، ص : 254 (مادة : زَهِدَ).
(3) التعريفات، الجرجاني ، ص : 115 (باب : الزاي).

المبحث الخامس: منهجه في الآداب والزهديات.

فقد أوردَ ابن حجرٍ – رحمه الله – جملةً من هذه الآداب والزهديات، في كتابه، لِما لها من تعلّقٍ بشرحِ بعض الأحاديث.

ومن أمثلتها :

المطلب الأول : ما بهِ صلاحُ القلب وفساده.

وذلك في شرحه للحديث (السادس – الابتعاد عن الشبهات) عن أبي عبد الله النعمان بن بشير – رضي الله عنهما – قال سمعت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يقول : " إِنَّ الْحَلَالَ بَيِّنٌ، وَإِنَّ الْحَرَامَ بَيِّنٌ، وَبَيْنَهُمَا مُشْتَبِهَاتٌ، لَا يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، فَمَنِ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ. فَقَدِ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ، وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ وَقَعَ فِي الْحَرَامِ، كالرَّاعِي يَرْعَى حَوْلَ الْحِمَى، يُوشِكُ أَنْ يَرْتَعَ فِيهِ، أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمًى، أَلَا وَإِنَّ حِمَى اللَّهِ مَحَارِمُهُ، أَلَا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً، إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ".[1]

أورد ابن حجر الحديث عن هذه المسألة فقال : إنّ صلاح القلب أعظم المصالح، وفساده أشد المفاسد فلا بد من معرفة ما به صلاحه ليُطلب، وما به فساده ليُجتنب، فالذي به صلاحه: علوم: وهي: العلم بالله تعالى، وصفاته، وأسمائه، وتصديق رسله فيما جاؤوا به مع العلم بأحكامه ومراده منها، والعلم بمساعي القلوب من خواطرها، وهمومها، ومحمود أوصافها ومذمومها.

وأعمال: وهي: تحلّيه بمحمودِ تلك الأوصاف، وتخلّيه عن مذمومها، ومنازلته للمقامات، وترقّيه عن مفضول المنازلات.

---

(1) تقدّم تخريجه، ص : 74

وأحوال: وهي: مراقبة الله تعالى[1] أو شهوده بحسب تهيئه واستعداده، كما مر في شرح قوله صلى الله عليه وسلم: "أن تعبد الله كأنك تراه"[2]، وتفصيل ذلك في كتب العارفين كـ"الإحياء"[3] و"قوت القلوب"[4] فاطلبه؛ فإنه مهمٌّ.

قيل: وممَّا يصلحه تدبُّر القرآن، وخلو الجوف، وقيام الليل، والتضرع عند السحر، ومجالسة الصالحين، ورأسُ ذلك الأعظمُ: تحرِّي أكل الحلال، واجتناب الشبهات؛ فإنها تورثه قسوةً وظُلمةً، وتجره إلى الحرام، وقد قال صلى الله عليه وسلم فيمن غُذِي بالحرام: "يقول: يا رب، يا رب، فأنَّى يُستجاب لذلك؟! "[5]

---

(1) وقد أحسنّ من قال : إذا ما خلوت الدهر يوما فلا تقل ... خلوت ولكن قل على رقيب
ولا تحسبن الله يغفل ساعة ... ولا أن ما تخفيه عنه يغيب
ألم تر أن اليوم أسرع ذاهب ... وأن غدا إذا للناظرين قريب.
إحياء علوم الدين، الغزالي (4 / 398).

(2) جزء من حديث تقدّم تخريجه، وينظر الفتح المبين بشرح الأربعين، ص 175، للاطلاع على قوله هناك.

(3) الغزالي، ينظر : (4 / 397 وما بعدها.

(4) أبو طالب المكي، ينظر : (1 / 189 وما بعدها).

(5) أخرجه مسلم، كتاب : الزكاة، بَابُ: قَبُولِ الصَّدَقَةِ مِنَ الْكَسْبِ الطَّيِّبِ وَتَرْبِيَتِهَا، رقم : 1015 (2 / 703). عن أبي هريرة، وينظر : الفتح المبين بشرح الأربعين ص : 250.

المطلب الثاني : دواء الغضب الدافع والرافع.

وذلك في شرحه للحديث (السادس عشر – النهي عن الغضب) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَوْصِنِي؛ قَالَ: "لَا تَغْضَبْ" فَرَدَّدَ مِرَارًا، قَالَ: "لَا تَغْضَبْ". (1)

قال ابن حجر مُتحدّثاً عن دواء الغضب وكيفيةِ دفعه ورفعه : ثم الغضب له دواءٌ دافع، ودواءٌ رافع: فالدافع يحصل بذكر فضيلة الحِلم وكظم الغيظ؛ نحو قوله تعالى: ﴿وَالكَاظِمِيْنَ الْغَيْظَ﴾(2)وقوله صلى الله عليه وسلم: "ليس الشديد بالصُّرَعة، إنما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب"(3)، والصُّرَعة: الذي يصرع الناس ويكثر منه ذلك، ومن ثَمَّ لما غضب عمر على مَنْ قال له: ما تقضي بالعدل ولا تعطي الجزل، واحمرَّ وجهه قيل له: يا أمير المؤمنين؛ ألم تسمع أن الله تعالى يقول: ﴿خُذِ الْعَفوَ وَأْمُرْ بالعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَهِلِينِ﴾(4) وهذا من الجاهلين؟! قال: (صدقت) فكأنما كان نارًا فأُطفئت(5)، ويُدفع الغضب أيضاً باستحضار خوف الله _تعالى_ وبأن يستعيذ بالله من الشيطان الرجيم؛ كما جاء في الحديث الصحيح: إنه يذهبه، وسرّه: أنه جاء في الحديث: "إن الغضب من الشيطان"(6) لأنه الذي يحمل الإنسان عليه ليرديه ويغويه ويباعده من نِعَم الله عز وجل؛ فالاستعاذة بالله تعالى من أقوى سلاح المؤمن على دفع كيد الشيطان ومكره، أعاذنا الله _تعالى_ منه بمنّهِ وكرمه.(7)

---

(1) أخرجه البخاري، كتاب الأدب ، باب : الحذر من الغضب، رقم : 6116 (8 / 28).

(2) سورة آل عمران، من الآية : 134.

(3) أخرجه البخاري، كتاب : الأدب، باب : الحذر من الغضب، رقم : 6114 (8 / 28) عن أبي هريرة، و مسلم، كتاب : البرّ والصلة والآداب، باب : فَضْلِ مَنْ يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ وَبِأَيِّ شَيْءٍ يَذْهَبُ الْغَضَبُ، رقم : 2609 (4 / 2014).

(4) سورة الأعراف، الآية : 199.

(5) أخرجه البخاري، كتاب : تفسير القرآن، باب : {خُذِ العَفْوَ وَأْمُرْ بِالعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الجَاهِلِينَ}، رقم : 4642 (6 / 60) والذي قال له هذا القول هو عُيينة بن حِصن.

(6) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب : الآداب، باب : ما يُقال عند الغضب، رقم : 4784 (7 / 163)، وأحمدُ في مسنده، رقم 17985 (29 / 505). وتتمةُ الحديث : " وَإِنَّ الشَّيْطَانَ خُلِقَ مِنَ النَّارِ، وَإِنَّمَا تُطْفَأُ النَّارُ بِالْمَاءِ، فَإِذَا غَضِبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَتَوَضَّأْ ". وقال ابن حجر : حسن.

(7) ينظر : الفتح المبين بشرح الأربعين، ص : 333 – 334 .

ويُرفع الغضب بتغيير الحالة التي هو عليها؛ كما ورد في حديث: "إذا غضب أحدكم وهو قائمٌ فليقعد، وإذا غضب وهو قاعد فليضطجع"[1] وروى أحمد وأبو داود: "إذا غضب أحدكم وهو قائم فليجلس، فإن ذهب عنه الغضب؛ وإلَّا فليضطجع"[2]، وسرُّه: أن القائم متهيئٌ للانتقام، والجالس دونه، والمضطجع دونهما، وأخرج أحمد: "إذا غضب أحدكم فليسكت"[3] قالها ثلاثًا، وهذا أيضًا دواءٌ عظيم؛ لأن الغضب يصدر عنه من قبائح الأقوال ما يوجب الندم عليه عند زوال الغضب، فإذا سكت زال هذا المعنى، فإن لم يَزُل بما ذكر، توضأ أو اغتسل بالماء البارد؛ فإن النار لا يطفئها إلا الماء، كما قال عليه الصلاة والسلام : "إن الغضب من الشيطان، وإن الشيطان خُلق من النار، وإنما تُطفأ النار بالماء، فإذا غضب أحدكم فليتوضأ"[4]

ومن ثمّ قال ابن حجرٍ مُبيّنًا أقوى أسباب الدفع والرفع : " والحاصل: أن أقوى أسباب رفعه ودفعه التوحيد الحقيقي، وهو اعتقاد أنْ لا فاعل حقيقةً في الوجود إلا الله تعالى..."[5]

---

(1) أخرجه البيهقي بنحوه في شعب الإيمان، كتاب : حسن الخلق، فصل : في ترك الغضب وكظم الغيظ والعفو عند القدرة... رقم : 7937 (10 / 529). عن الحسن البصري، قال البيهقي : مرسل.

(2) أخرجه أحمد في مسنده، رقم : 21348 (35 / 278) وأبو داود، كتاب : الآداب، باب : ما يُقال عند الغَضَبِ، رقم : 4782 (168/7). عن أبي ذر. وقال ابن الملقن في التوضيح شرح الجامع الصحيح (28 / 491) : " فيه انقطاع، وصححه ابن حبان "

(3) أخرجه أحمد في مسنده، رقم : 2136 (4 / 39) وتتمة الحديث " عَلِّمُوا، وَيَسِّرُوا، وَلا تُعَسِّرُوا، وَإِذَا غَضِبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْكُتْ "، وقال ابن القيسراني : فيه ليث بن أبي سليم ضعيف.

(4) تقدّم تخريجه، وينظر: الفتح المبين بشرح الأربعين، ص : 334 – 335 .

(5) الفتح المبين بشرح الأربعين، ص : 336.

المطلب الثالث: الأمور الحاملة على الزهد.

وذلك في شرحه للحديث (الحادث والثلاثين – الزهد في الدنيا وثمرته) عن أبي العبّاس سهلِ بن سعدٍ الساعدي قال : " جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ دُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ إِذَا عَمِلْتُهُ أَحَبَّنِي اللَّهُ وَأَحَبَّنِي النَّاسُ، فَقَالَ: "ازْهَدْ فِي الدُّنْيَا يُحِبُّكَ اللَّهُ، وَازْهَدْ فِيمَا عِنْدَ النَّاسِ يُحِبُّكَ النَّاسُ".[1]

فقد أورد ابن حجرٍ أمورًا تكون حاملةً على الزهد، مُساعِدة في تحصيله فقال :

"ثم الحامل على الزهد أشياء:

منها: استحضار الآخرة، ووقوفه بين يدي مولاه، فحينئذٍ يغلب شيطانَه وهواهُ، ويصرف نفسه عن لذات الدنيا ونعيمها، وشاهده: أن حارثة[2] ــرضي الله تعالى عنهــ لما قال للنبي ــصلى الله عليه وسلمــ: أصبحت مؤمنًا حقًا قال له: "إن لكل حقٍّ حقيقةً، فما حقيقة إيمانك؟ " قال: عزفت نفسي عن الدنيا، فاستوى عندي حَجَرُها[3] ومَدَرُها[4]، وكأنّي انظر إلى عرش ربي بارزًا، وكأني أنظر إلى أهل الجنة في الجنة يتنعَّمون، وإلى أهل النار في النار يُعذَّبون، قال: "يا حارثة، عرفتَ فالزم"[5].

وقال : "ومنها: استحضار أن لذاتها شاغلةٌ للقلوب عن الله ــتعالىــ ومنقصةٌ للدرجات عنده، وموجبةٌ لطول الحبس والوقوف في ذلك الموقف العظيم للحساب، والسؤال عن شكر نعيمها.

---

(1) تقدّم تخريجه، ص : 116.

(2) الحارث بْن مالك. وقيل: حارثة، الأنصاري، روى عنه زيد السلمي وغيره، أسد الغابة في معرفة الصحابة، ابن الأثير (1 / 414).

(3) هم أهل البوادي الذين يسكنون موضع الأحجار والجبال، النهاية في غريب الحديث والأثر، ابن الأثير، ص : 269 (باب : الحاء مع الجيم).

(4) هم أهل القرى والأمصار، واحدتها : مدرة، النهاية في غريب الحديث والأثر، ابن الأثير، ص : 1125 (باب : الميم مع الدال)، وجاء في بعض الروايات ذهبها بدلاً من مدرها.

(5) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان، كتاب : الزهد وقصر الأمل، رقم : 10107 (13 / 159). والفتح المبين بشرح الأربعين، ص : 505.

ومنها: كثرة التعب والذُّل في تحصيلها، وكثرة غبونها، وسرعة تقلُّبها وفنائها، ومزاحمة الأراذل في طلبها، وحقارتها عند الله تعالى، ومن ثم قال الفضيل: "لو أن الدنيا بحذافيرها عرضت عليَّ حلالًا لا أُحاسب عليها لتقَذّرتها كما تُتَقَذَّر الجيفة"[1].

ومنها: استحضار أنها وما فيها ملعونةٌ، كما في الحديث الحسن: "الدنيا ملعونةٌ ، ملعونٌ ما فيها إلا ذكر الله وما والاه، وعالمٌ، أو متعلِّم"[2]..."[3].

---

(1)) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، الأصبهاني، (8 / 89).

(2) أخرجه الترمذي في سننه، أبواب الزهد، باب : ما جاء في هوان الدنيا على الله – عزّ وجل _ رقم : 2322 (4 / 561)، وقال : :" هذا حديث حسن غريب ". عن أبي هريرة، وابن ماجه في سننه، أبواب الزهد، باب : مثل الدنيا، رقم : 4112 (5 / 231).

(3) الفتح المبين بشرح الأربعين، ص : 506.

الخاتمة.

الحمد لله الذي أنعم علينا بإتمام هذه الرسالة، بحسب الجهد والطاقة، أحمده حمد الشاكرين، وأستغفره عمّا بدر من الخطأ والتقصير.

ـ أهمّ النتائج التي توصلت إليها :

ـ مكانة ابن حجر العلمية، وأنّه من العلماء المبرّزين في علوم كثيرة، ومعارف متنوعة.

ـ قيمة هذا الكتاب العلمية، وأنّه كتاب نافع، اشتمل علوماً جمّة.

ـ العلوم المتعددة، والجوانب المختلفة التي احتواها هذا الكتاب، يُشير وبجدارة على علو كعب ابن حجر في العلم.

ـ التوصيات:

أوصي الباحثين وطلّاب العلم بالإقبال والاهتمام بمؤلفات العلماء المحققين، ودراسة مناهجهم، وطرق تأليفهم، والجهود التي بذلوها في إثراء المكتبة الإسلامية.

وقد ظهر للباحث أن هناك بعض الجوانب التي تحتاج إلى إبراز وإثراء البحث العلمي فيها ومن هذه الجوانب:

ـ فقه الحديث عند ابن حجر من خلال كتابه الفتح المبين بشرح الأربعين.

ـ علوم الحديث عند ابن حجر من خلال كتابه الفتح المبين بشرح الأربعين.

الفهارس

أولاً : فهرس الآيات.

ثانياً : فهرس الأحاديث.

ثالثاً : فهرس الأعلام.

رابعاً : فهرس المصادر والمراجع.

خامساً : فهرس الموضوعات.

أولاً : فهرس الآيات

الآية	رقم الآية	السورة	الصفحة
﴿بَدِيعُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾	من116	البقرة	112
﴿وَإِنْ تُبْدُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ﴾	من283	البقرة	86
﴿آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ﴾	من284	البقرة	86
﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾	من285	البقرة	86
﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ﴾	76	آل عمران	70
﴿وَإِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا لَا يَضُرُّكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْئًا﴾	من 120	آل عمران	79
﴿أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ﴾	من133	آل عمران	80
﴿وَالكَاظِمِيْنَ الْغَيْظَ﴾	من134	آل عمران	122
﴿وَإِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾	من 186	آل عمران	79
﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِمُوْكَ فِيْمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾	من64	النساء	87
﴿إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ﴾	من 29	المائدة	80
﴿خُذِ الْعَفوَ وَأْمُرْ بالعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَهِلِينَ﴾	199	الأعراف	122

﴿لِتَعْلَمُوا عَدَدَ السِّنِينَ وَالْحِسَابَ﴾	من5	يونس	105
﴿ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ﴾	من114	هود	85
﴿وَهَمَّ بِهَا لَوْلَا أَنْ رَأَى بُرْهَانَ رَبِّهِ﴾	من24	يوسف	84
﴿إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ﴾	23	النحل	79
﴿إِذِ انتَبَذَت﴾	من15	مريم	113
﴿ثُمَّ نُنَجِّي الَّذِينَ اتَّقَوْا﴾	من71	مريم	80
﴿اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾	70	الأحزاب	80
﴿ تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ ﴾	من16	السجدة	83
﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا﴾	من29	فصلت	82
﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾	من 13	الحجرات	80
﴿اتَّقُوا اللَّهَ وَآمِنُوا بِرَسُولِهِ يُؤْتِكُمْ كِفْلَيْنِ مِنْ رَحْمَتِهِ وَيَجْعَلْ لَكُمْ نُورًا تَمْشُونَ بِهِ﴾	من 27	الحديد	80
﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ﴾	من 2	الطلاق	80

ثانياً : فهرس الأحاديث.

الحديث	الراوي	الصفحة
" إِنَّمَا الأَعْمَالُ بالنِّيَّاتِ "	عمر بن الخطاب	40
" مَا نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ فَاجْتَنِبُوهُ "	أبو هريرة	99-81-65-41
" ابسط رداءك فبسطته "	أبو هريرة	41
" مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا "	عائشة بنت الصديق	42
"مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ "	أبو سعيد الخدريّ	58
"لتأمرُنَّ بالمعروف، ولتنهوُنَّ عن المنكر "	حذيفة بن اليمان	58
" إن الله لا يُعذِّب العامة بعمل الخاصة "	العُرس بن عميرة	58
" يَا بْن آدَمَ؛ إِنَّكَ مَا دَعَوْتَنِي وَرَجَوْتَنِي "	أنس بن مالك	59
"إذا دعا أحدكم فليعظم الرغبة "	أبو هريرة	59
"يَا عِبَادِي؛ إِنِّي حَرَّمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي"	أبو ذر الغفاري	60
" إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ "	عبد الله بن مسعود	73-61
"إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ: مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا "	أبو هريرة	62
"الطُّهُورُ شَطْرُ الإِيمَانِ "	الحارث بن عاصم	115-64
"إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى كَتَبَ الْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ "	عبد الله بن عباس	84-80-65
" لَوْ يُعْطَى النَّاسُ بِدَعْوَاهُمْ "	عبد الله بن عباس	97-68
" أن النبي -صلى الله عليه وسلم — قضى أن اليمين على المدعى عليه "	عبد الله بن عباس	68

"البينة على المدعي واليمين على المدعى عليه"	عبد الله بن عمرو بن العاص	69
"البينة على المدعي واليمين على من أنكر إلا في القسامة"	أبو هريرة	69
"المدعى عليه أولى باليمين إلا أن تقوم بينة"	عبد الله بن عمر	69
" أن امرأتين كانتا تخرزان في بيتٍ أو حجرة"	ابن أبي مليكة	70
" لَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَنَاجَشُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا"	أبو هريرة	98-70
"المسلم أخو المسلم"	أبو هريرة	70
"وَعَظَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّي اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَوْعِظَةً"	العرباض بن سارية	71
"إن الرجل ليعمل بعمل أهل الجنة فيما يبدو للناس "	سهل بن سعد	73
" إِنَّ الْحَلَالَ بَيِّنٌ، وَإِنَّ الْحَرَامَ بَيِّنٌ"	النعمان بن بشير	120-103-74
" "مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْم الآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ "	أبو هريرة	74
"لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يَكُونَ هَوَاهُ "	عبد الله بن عمرو بن العاص	87 - 75
"اتَّقِ اللَّهَ حَيْثُمَا كُنْتَ"	أبي ذر ومعاذ بن جبل	79-62
"قُلْ آمَنْتُ بِاللَّهِ، ثُمَّ اسْتَقِمْ"	سفيان بن عبد الله الثقفي	82
أَخْبِرْنِي بعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ	معاذ بن جبل	83

وَيُبَاعِدِنِي مِنَ النَّارِ"		
"يقول الله تبارك وتعالى: أعددت لعبادي الصالحين"	أبو هريرة	84
"أن رجلًا أصاب من امرأة قُبْلةً"	عبد الله بن مسعود	85
"يا رسول الله إني أصبت حدًا فأقمه عليَّ"	أنس بن مالك	85
"إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ لِي عَنْ أُمَّتِي"	عبد الله بن عباس	86
"لما نزل قوله تعالى: ﴿وَإِنْ تُبْدُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ﴾	عبد الله بن عباس	86
"مَا نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ فَاجْتَنِبُوهُ"	أبو هريرة	107-99
"أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ فَرَضَ اللهُ عَلَيْكُمُ الْحَجَّ فَحُجُّوا"	أبو هريرة	99
"لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ "	عبد الله بن مسعود	101
"لَا ضَرَرَ، وَلَا ضِرَارَ"	أبو سعيد الخدري	108-105
"أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ"	عبد الله بن عمر	106
"بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ"	عمر بن الخطاب	90
"فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ دُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ إِذَا عَمِلْتُهُ"	سهل بن سعد الساعدي	124-116
"يَا غُلَامُ؛ إِنِّي أُعَلِّمُكَ كَلِمَاتٍ"	عبد الله بن عباس	117
"يقول: يا رب، يا رب	أبو هريرة	121

فأنَّى يُستجاب لذلك؟!"

"أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْصِنِي"	أبو هريرة	122
"ليس الشديد بالصُّرَعة"	أبو هريرة	122
"إن الغضب من الشيطان"		122
"إذا غضب أحدكم وهو قائمٌ فليقعد"	الحسن البصري	123
"إذا غضب أحدكم وهو قائم فليجلس"	أبو ذر	123
"إن لكل حقٍّ حقيقةً، فما حقيقة إيمانك؟"	الحارث بن مالك	124
"الدنيا ملعونةٌ ملعونٌ ما فيها""	أبو هريرة	125

ثالثاً : فهرس الأعلام.

إبراهيم بن يزيد النخعي.....64

أَبُو الْحسن عَليّ بن عمر الدارقطني.....69

أبو الدرداء.....63

أبو الفتح نصر بن إبراهيم المقدسى.....47

أَبُو القَاسِمِ إِسْمَاعِيْلُ بنُ مُحَمَّدِ الأصبهاني.....47

أبو حاتم محمد بن إدريس بن المنذر.....45

أبو حيّان محمد بن يوسف بن علي.....113

أبو زرعة عبيد الله بن عبد الكريم.....45

أبو سعيد الخدري 58

أبو عبيدة مَعْمر بن المثنَّى التَّيْمِيُّ.....113

أَبُو عَمْرو بن الصّلاح.....104

أبو لؤلؤة المجوسي 41

أبو ذر جُندب بن جنادة.....79

أحمد بن حنبل.....44

أحمد بن علي البدوي 16

أحمد بن علي بن محمد العسقلاني.....46

الحارث بن مالك.....124

أنس بن مالك.....59
الجنيد بن محمد بن الجنيد.....22
الحسن البصري.....65
سُفْيَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الثَّقَفِيِّ.....82
سليمان بن الأشعث.....45
سهلِ بن سعدٍ الساعدي.....116
عائشة بنت أبي بكر.....32
عبد الحي بن أحمد بن محمد بن العماد.....29
عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي.....46
عبد القادر العيدروس.....29
عبد الله بن العباس بن عبد المطلب 68
عبد الله بن عمرو بن العاص.....75
عبد الله بن مسعود.....101
عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينَوَريّ.....113
علي بن أبي طالب.....61
علي بن إسماعيل بن إسحاق الأشعريّ.....22
مجاهد أبو الحجّاج المكيّ.....65
محمد الشناوي 16
محمد بن إدريس الشافعي 12

محمد بن علي بن محمد الشوكاني.....23

محمد بن عيسى الترمذي.....44

محمد عبد الحيّ الكتّاني.....26

مسلم بن الحجاج النيسابوري.....42

معاذ بن جبل 79

النعمان بن بشير.....74

يحي بن شرف النووي 33

رابعًا : فهرس المصادر والمراجع.

1- القرآن الكريم.

2- إحياء علوم الدين، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي، دار المعرفة بيروت، لبنان.

3- إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، محمد بن علي بن محمد الشوكاني، تحقيق: أحمد عزو عناية، دار الكتاب العربي، الطبعة الأولى، 1414هـ/ 1999م.

4- أسباب نزول القرآن، أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد الواحدي، تحقيق : عصام بن عبد المحسن الحميدان، دار الصلاح، الدمام، المملكة العربية السعودية، الطبعة الثانية، 1412هـ/ 1992م.

5- الإستيعاب في معرفة الأصحاب، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النميري، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار الجيل، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، 1412هـ/ 1992م.

6- أُسد الغابة في معرفة الصحابة، عز الدين بن الأثير، تحقيق: محمد إبراهيم البنا،ومحمد أحمد عاشور، ومحمد عبد الوهاب فايد، دار الفكر، بيروت، لبنان، 1401هـ/ 1989م.

7- الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية، جلال الدين السيوطي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، 1403هـ/ 1983م.

8- الأشباه والنظائر، تاج الدين عبد الوهاب بن علي السبكي، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، وعلي محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، 1411هـ/ 1991م.

9- الإصابة في تمييز الصحابة، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، وعلي محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت ، لبنان، الطبعة الأولى، 1415هـ.

10- أصول السنة، ومعه رياض الجنة بتخريج أصول السنة، أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن عيسى، المشهور بابن أبي زمنين المالكي، تحقيق وتخريج: عبد الله بن محمد ابن عبد الرحيم البخاري، مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، 1415هـ.

11- الأعلام، خير الدين بن محمد الزركلي الدمشقي، دار العلم للملايين، الطبعة الخامسة عشر، 2002م.

12- الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث، ابن كثير، تحقيق : أحمد شاكر، دار ابن الجوزي، الطبعة الأولى، 1435هـ.

13- البحر المحيط في أصول الفقه، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله الزركشي، دار الكتبي، الطبعة الأولى، 1414هـ/ 1994م.

14- البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، محمد بن علي بن محمد الشوكاني، دار المعرفة، بيروت، لبنان.

15- البرهان في أصول الفقه، عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، المشهور بإمام الحرمين، تحقيق : صلاح بن محمد بن عويضة، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، 1418هـ/ 1997م.

16- البرهان في علوم القرآن، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله الزركشي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية، 1376هـ/ 1957م.

17- بلوغ المرام شرح عمدة الأحكام، ابن حجر العسقلاني، تحقيق : سمير بن أمين الزهيري، دار الفلق، الرياض، المملكة العربية السعودية، الطبعة السادسة، 1424هـ.

18- تاج العروس من جواهر القاموس، محمد مرتضى الزّبيدي، تحقيق : جماعة من المختصين، منشورات وزارة الإرشاد والأنباء في الكويت، والمجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب.

19- تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، جلال الدين السيوطي، تحقيق : أبو قتيبة نظر محمد الفريابي، دار طيبة، الرياض، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، 1427م/ 2006هـ.

20- تذكرة الحفاظ، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد الذهبي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، 1419هـ/ 1998م.

21- التعريفات الفقهية، محمد عميم الإحسان البركتي، دار الكتب العلمية، بيروت ، لبنان، الطبعة الأولى، 1424هـ/ 2003م.

22- التعريفات، علي بن محمد بن علي الجرجاني، تحقيق: جماعة من العلماء بإشراف دار النشر، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، 1403هـ/ 1983م.

23- تفسير القرآن العظيم، المعروف (بتفسير ابن كثير) أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي ، تحقيق : محمد حسين شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، 1419هـ.

24- تمهيد الأوائل في تلخيص الدلائل، محمد بن الطيب بن محمد بن جعفر بن القاسم، القاضي أبو بكر الباقلاني المالكي، تحقيق : عماد الدين أحمد حيدر، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، 1407هـ/ 1987م.

25- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، ومحمد بن عبد الكبير البكري، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب، 1387م.

26- تهذيب الأسماء واللغات، أبو زكرياء محيي الدين يحي بن شرف النووي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

27- تهذيب الكمال في أسماء الرجال، يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف المزي، تحقيق : بشار عواد معروف، دار الرسالة، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، 1400هـ/ 1980م.

28- التوضيح لشرح الجامع الصحيح، سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي، المشهور بابن الملقن،تحقيق : دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، دار النوادر، دمشق، سوريا، الطبعة الأولى، 1429هـ/ 2008م.

29- ثبت الإمام شيخ الإسلام ابن حجر الهيتمي المكي الشافعي، تحقيق: أمجد رشيد، دار الفتح للدراسات والنشر، عمّان، الأردن، الطبعة الأولى، 1435هـ/ 2014م.

30- جامع البيان في تأويل آي القرآن، المعروف (بتفسير الطبري) أبو جعفر محمد بن جرير الطبري، دار التربية والتراث، مكة المكرمة، المملكة العربية السعودية.

31- الجامع المختصر من السنن عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ومعرفة الصحيح والمعلول وما عليه العمل، المعروف (بسنن الترمذي) ومعه الشمائل أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي، تحقيق: عز الدين ضلي، و عماد الطيار، و ياسر حسن، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، 1434هـ/ 2013م.

32- الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وسننه وأيامه، المعروف (بصحيح البخاري) أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن بردزبه البخاري، تحقيق: جماعة من العلماء، الطبعة السلطانية، بالمطبعة الكبرى الأميرية، بأمر السلطان عبد الحميد الثاني، مصر، 1311هـ.

33- حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة، محمد بن عبد الرحمن، جلال الدين السيوطي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية، مصر، الطبعة الأولى، 1387هـ/ 1967م.

34- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني، وطبعة السعادة، مصر، 1394هـ/ 1974م.

35- خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر، محمد أمين بن فضل الله الحموي، دار صادر، بيروت، لبنان.

36- خلاصة البدر المنير، سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي، المشهور بابن الملقن، مكتبة الرشيد، الطبعة الأولى، 1401هـ/ 1989م.

37- الدر المنثور في التفسير بالمأثور، جلال الدين السيوطي، دار الفكر، بيروت، لبنان.

38- ديوان الإمام الشافعي، تحقيق : محمد عبد المنعم خفاجي، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة، مصر، الطبعة الثانية، 1405هـ/ 1980م.

39- ديوان الإمام علي بن أبي طالب – رضي الله عنه – تحقيق : إسماعيل العقباوي، دار الحرم للتراث، القاهرة، مصر، 2007م

40- الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرّفة، أبو عبد الله محمد بن أبي الفيض الكتاني، تحقيق: محمد المنتصر بن محمد الزمزمي، دار البشائر، بيروت، لبنان، الطبعة الثانية، 1421هـ/ 2000م

41- سنن ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني بن ماجه، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية.

42- سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، تحقيق : شعيب الأرنؤوط، ومحمد كامل، دار الرسالة، الطبعة الأولى، 1430هـ/ 2009م.

43- سنن الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة الترمذي، تحقيق: أحمد محمد شاكر، ومحمد فؤاد عبد الباقي، و إبراهيم عطوة، مكتبة ومطبعة مصطفى البابي، مصر، الطبعة الثانية، 1395هـ/ 1975م.

44- سنن الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن النعمان البغدادي الدارقطني، تحقيق : شعيب الأرنؤوط، و وحسن عبد المنعم وغيرهم، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، 1424هـ/ 2004م.

45- السنن الكبرى، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، تحقيق: محمد عبد القادار عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الثالثة، 1424هـ/ 2004م.

46- السنن الواردة في الفتن وغوائلها والساعة وأشراطها، عثمان بن سعيد بن عثمان ابن عمر أبو عمرو الداني، تحقيق : رضاء الله بن محمد إدريبي المباركفوري، دار العاصمة، الرياض، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، 1416هـ.

47- سير أعلام النبلاء، شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي، تحقيق : مجموعة من المحققين بإشراف شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت ، لبنان، الطبعة الثالثة، 1405هـ/ 1985م.

48- شذرات الذهب في أخبار من ذهب، عبد الحي بن أحمد بن محمد بن عماد الحنبلي، تحقيق : محمود الأرنؤوط، دار ابن كثير، بيروت ،لبنان، الطبعة الأولى، 1406هـ/ 1986م.

49- شعب الإيمان، أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق : عبد العلي عبد الحميد حامد، مكتبة الرشد، الرياض، المملكة العربية السعودية، بالتعاون مع الدار السلفية ببومباي، الهند، الطبعة الأولى، 1423هـ/ 2003م.

50- صحيح مسلم، أبو الحسن مسلم بن الحجاج النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الثراث العربي، بيروت ، لبنان، 1374هـ/ 1955م.

51- صفة الصفوة، جمال الدين أبو الفرج بن الجوزي، تحقيق : حامد أحمد الطاهر، دار الفجر، القاهرة، مصر، الطبعة الأولى، 1426هـ/ 2005م.

52- الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن السخاوي، دار مكتبة الحياة، بيروت، لبنان.

53- طبقات الحفاظ، جلال الدين السيوطي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، 1403هـ.

54- طبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين السبكي، تحقيق: محمود محمد الطناحي، وعبد الفتاح محمد الحلو، هجر للطباعة والنشر، الجيزة، مصر، الطبعة الثانية، 1413هـ.

55- طبقات المفسرين، محمد بن علي بن أحمد شمس الدين الداوودي المالكي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

56- طبقات النحويين واللغويين، محمد بن الحسن بن عبيد الله بن مذحج الزبيدي الأندلسي، تحقيق : محمد أبو الفضل إبراهيم، دارا المعارف، الطبعة الثانية.

57- الطرق الصوفية في مصر، نشأتها ونظمها ودورها، عامر النجار، دار المعارف، الطبعة الخامسة.

58- غريب الحديث، جمال الدين بن الفرج بن الجوزي، تحقيق : عبد المعطي أمين القلعجي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، 1405هـ/ 1985م.

59- الفتاوى الفقهية الكبرى، أحمد بن محمد بن حجر الهيتمي، جمعها تلميذه: عبد القادر بن أحمد الفاكهي، المكتبة الإسلامية.

60- فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، دار المعرفة بيروت، لبنان، 1379هـ.

61- الفتح المبين بشرح الأربعين، شهاب الدين أحمد بن محمد بن حجر الهيتمي، تحقيق : أحمد جاسم المحمد، قصيّ محمد نورس الحلّاق، وأبو حمزة أنور أبي بكر الشيخي، دار المنهاج، جدة، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، 1428هـ/ 2008م.

62- الفروق (أنوار البروق في أنواء الفروق) أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي، منشورات : عالم الكتب.

63- الفقه الإسلامي وأدلته، وهبة بن مصطفى الزحيلي، دار الفكر، دمشق، سوريا،الطبعة الثانية عشر.

64- الفقه الأكبر، أبو حنيفة النعمان، مكتبة الفرقان، الإمارات الغربية المتحدة، الطبعة الأولى، 1419هـ/ 1999م.

65- فهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم والمشيخات والمسلسلات، محمد عبد الحي بن عبد الكبير الحسن الإدريسي، المعروف بعبد الحيّ الكتاني، تحقيق: إحسان عبّاس، دار الغرب الإسلامي، بيروت ، لبنان، الطبعة الثانية، 1982م.

66- القاموس المحيط، مجد الدين أبو طاهر محمد يعقوب الفيروز آبادي، تحقيق : مكتب تحقيق التراث، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، الطبعة الثامنة، 1426هـ/ 2005م.

67- القواعد الفقهية وتطبيقاتها في المذاهب الأربعة، محمد مصطفى الزحيلي، دار الفكر، دمشق، سوريا، الطبعة الأولى، 1427هـ/ 2006م.

68- قواعد في بيان حقيقة الإيمان عند أهب السنة والجماعة، عادل بن محمد الشيخاني، دار أضواء السلف، الرياض، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، 1426هـ/ 2005م.

69- الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، ومعه الانتصاف فيما تضمنه الكشاف، لابن المنيّر الاسكندري، والتخريج للزيلعي، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد الزمخشري، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، الطبعة الثالثة، 1407.

70- الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة، نجم الدين محمد بن محمد الغزي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، 1418هـ/ 1997م.

71- كيد الشيطان لنفسه قبل آدم – عليه السلام – وفيه مذاهب الفرق الضالة، أبو الفرج بن الجوزي، تحقيق : أبو عبد الله محمد بن العفيفي، دار ابن عباس، مصر، الطبعة الثانية.

72- لسان العرب، محمد بن مكرم بن علي المشهور بابن منظور الإفريقي، دار صادر بيروت، لبنان، الطبعة الثالثة، 1414هـ.

73- متن الآجرومية، محمد بن محمد الصنهاجي، المشهور بابن آجرّوم، دار الصميعي، 1419هـ/ 1998م.

74- المجموع شرح المهذب، أبو زكرياء محي الدين بن شرف النووي، دار الفكر، دمشق، سوريا.

75- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن عطية الأندلسي، تحقيق : عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، 1422هـ.

76- مختار الصحاح، محمد بن أبي بكر الرازي، دار المعرفة، بيروت، لبنان، الطبعة الرابعة، 1431هـ/ 2010م.

77- المستدرك على الصحيحين، أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، (مع تضمينات الذهبي في التلخيص والميزان والعراقي في أماليه والمناوي في فيض القدير وغيرهم) تحقيق : مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، 1411هـ/ 1990م.

78- مسند الإمام أحمد، أحمد بن حنبل، تحقيق : شعيب الأرنؤوط، وعادل مرشد وآخرون، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، 1421هـ/ 2001م.

79- المصنَّف، أبو بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني، تحقيق: مركز البحوث وتقنية المعلومات، دار التأصيل، القاهرة، مصر، الطبعة الأولى 1436هـ/ 2015م.

80- المصنَّف، أبو بكر عبد الله بن أبي شيبة، تحقيق: حمد بن عبد الله الجمعة،و محمد بن إبراهيم اللحيدان، مكتبة الرشد، الرياض، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، 1425هـ/ 2004م.

81- معجم البلدان، شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت الحموي، دار صادر، بيروت، لبنان، الطبعة الثانية، 1995م.

82- المعجم الكبير، سليمان بن أحمد بن أيوب اللخمي، أبو القاسم الطبري، تحقيق : حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، مصر، الطبعة الثانية.

83- معجم المؤلفين، عمر رضا كحالة، دار إحياء التراث العربي، بيروت ، لبنان.

84- معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني، تحقيق : عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، 1399هـ/ 1971م.

85- معرفة الصحابة، أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد الأصبهاني، تحقيق : عادل يوسف العزازي، دار الوطن، الرياض، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، 1419هـ/ 1998م.

86- معرفة أنواع علوم الحديث، المعروفة بمقدّمة ابن الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن أبو عمرو بن الصلاح، تحقيق: نور الدين عتر، دار الفكر، بيروت، لبنان، 1406هـ/ 1986م.

87- مناهج المحدثين، سعيد بن عبد الله آل حميد، دار علوم السنة، الرياض، المملكلة العربية السعودية، الطبعة الأولى، 1420هـ/ 1999م.

88- مناهل العرفان في علوم القرآن، محمد عبد العظيم الزرقاني، مطبعة عيسى البابي الحلبي، الطبعة الثانية.

89- المهذّب في علم أصول الفقه المقارن، عبد الكريم بن علي بن محمد نملة، مكتبة الرشيد، الرياض، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، 1420هـ/ 1999م.

90- الموقظة في علم مصطلح الحديث، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد الذهبي، تحقيق : عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب ، سوريا، الطبعة الثانية، 1412هـ.

91- نزهة النظر في شرح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، ابن حجر العسقلاني، دار السلام، مصر، الطبعة الأولى، 1427هـ/ 2006م.

92- نفائس الدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر الهيتمي المكي الشافعي، أبو بكر محمد بن عبد الله السيفي، تحقيق : أمجد رشيد، دار الفتح للدراسات والنشر، عمّان، الأردن، الطبعة الأولى ، 1437هـ/ 2016.

93- النكت على كتاب ابن الصلاح، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق : ربيع بن هادي المدخلي، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، 1404هـ/ 1984م.

94- النهاية في غريب الحديث والأثر، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن الأثير، ومعه التذييل والتذنيب على نهاية الغريب، لجلال الدين السيوطي، تحقيق : رضوان مامو، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، 1434هـ/ 2013م.

95- النور السافر عن أخبار القرن العاشر، محي الدين عبد القادر العيدروس، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، 1405م.

خامساً : فهرس الموضوعات.

الموضوع	الصفحة
المقدمة	1
الفصل الأول: حياة ابن حجر وآثاره العلمية	10
المبحث الأول:حياة ابن حجر الشخصية	11
المطلب الأول: اسمه ونسبه	12
المطلب الثاني: مولده	13
المطلب الثالث: أُسرته	13
المبحث الثاني: حياة ابن حجر العلمية	15
المطلب الأول:نشأته العلمية ورحلاته	16
المطلب الثاني: شيوخه	18
المطلب الثالث: تلاميذه	20
المطلب الرابع: عقيدته	22
المطلب الخامس:ثناء العلماء عليه وآثاره العلمية	23
المطلب السادس: وفاته	26
المبحث الثالث: كتاب الفتح المبين بشرح الأربعين	27
المطلب الأول: التعريف بالكتاب	28
المطلب الثاني: التحقق من اسم الكتاب وتوثيق نسبته للإمام ابن حجر	29

المطلب الثالث: سبب تأليف الكتاب.....30
المطلب الرابع: طبعات الكتاب.....31
المطلب الخامس: مصادره في الكتاب.....32
الفصل الثاني: منهج ابن حجر في الحديث.....37
المبحث الأول:منهجه في الترجمة للرواة.....38
تقديم.....39
المطلب الأول: منهجه في ذكر الرواة من الصحابة.....40
المطلب الثاني:منهجه في ذكر الرواة من أصحاب
الكتب الحديثية.....44
المطلب الثالث:منهجه في التعريف بالكتب.....46
المبحث الثاني: منهجه في المسائل الحديثية.....48
المطلب الأول: التعريف بمصطلحات علم الحديث.....50
المطلب الثاني: تبيينٌ لقول الترمذي : حديث (حسن صحيح) 52
المطلب الثالث: كيفية الاحتجاج من كتب السنة.....53
المطلب الرابع: الترجيح بين صحيحي البخاري ومسلم.....54
المبحث الثالث: منهجه في شرح الحديث بالحديث
وأقوال الصحابة والتابعين.....56
تقديم.....57
المطلب الأول: منهجه في شرح الحديث بالحديث.....58

المطلب الثاني: منهجه في شرح الحديث بأقوال الصحابة.....61

المطلب الثالث: منهجه في شرح الحديث بأقوال التابعين 64

المبحث الرابع : منهجه في ذكر روايات الحديث وفوائده..... 66

تقديم.....67

المطلب الأول : منهجه في ذكر روايات الحديث.....68

المطلب الثاني: منهجه في ذكر الفوائد من الحديث.....73

الفصل الثالث: منهجه في بقية العلوم.....76

المبحث الأول: منهجه في الآيات وتفسيريها

وذكر أسباب نزولها.....77

تقديم.....78

المطلب الأول: منهجه في إيراده للآيات.....79

المطلب الثاني: منهجه في التفسير.....82

المطلب الثالث: منهجه في ذكر أسباب النزول.....85

المبحث الثاني: منهجه في المسائل العقدية.....88

تقديم.....89

المطلب الأول:التعريف بالإيمان.....90

المطلب الثاني:اختلاف أهل السنة في تكفير المخالف

في العقائد.....92

المطلب الثالث: رؤية الله -سبحانه وتعالى- في الدنيا

والآخرة.....93

المبحث الثالث: منهجه في المسائل والقواعد الأصولية

والفقهية.....94

تقديم.....95

المطلب الأول: منهجه في المسائل الفقهية.....97

المطلب الثاني: منهجه في القواعد الأصولية.....103

المطلب الثالث: منهجه في القواعد الفقهية.....107

المبحث الرابع: منهجه في اللغة.....110

المطلب الأول: شرح الألفاظ لغويا.....112

المطلب الثاني:الإعراب.....113

المطلب الثالث:الشعر.....115

المبحث الخامس:منهجه في الآداب والزهديات.....118

تقديم.....119

المطلب الأول:مابه صلاح القلب وفساده.....120

المطلب الثاني:دواء الغضب الدافع والرافع.....122

المطلب الثالث: الأمور الحاملة على الزهد.....124

الخاتمة.....126

الفهارس.....127

أولاً: فهرس الآيات.....128

ثانياً: فهرس الأحاديث.....130

ثالثاً: فهرس الأعلام.....134

رابعاً : فهرس المصادر والمراجع.....137

خامساً: فهرس الموضوعات.....148